

حقوق الإنسان في الصحافة



العدد (203)
الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان
الأربعاء

1430/8/7 هـ الموافق 2009/7/29 م





الفهرس

| رقم الصفحة | الموضوع |
|------------|-----------------------------------|
| 2 | الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان |
| 12 | هيئة حقوق الإنسان |
| 23 | أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية |
| 95 | أخبار ذات علاقة من الصحف الخليجية |



الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان

قرار متوقع بمنع مأذوني الأنكحة من عقد قران صغيرات السن دون الرجوع للقضاء

المصدر: جريدة عكاظ (الخميس 1430/08/01 هـ) / 23 يوليو/ 2009 العدد : 2958
<http://www.okaz.com.sa/okaz/osf/20090723/Con20090723293564.htm>

محمد العنزي - الدمام

حالة من الترقب تسود المجتمع السعودي في انتظار صدور تنظيم وزارة العدل الجديد للحد من زواج القاصرات، وأكثرهن تطلعا لصدوره هما شبيخة (14 عاما) وعبير (11 عاما) بعد أن كانتا ضحية الزواج بالإكراه من رجلين يكبرانهما سنا، وتشارك معهما نحو 3000 فتاة من ضحايا زواج القاصرات. وفي المقابل ينتظر مجتمع بأكمله أن يسهم النظام الجديد - الذي يدرس من قبل وزارة العدل وأعلن على لسان وزيرها الدكتور محمد العيسى - في إنهاء تبعات الزواج الظالم المتسبب في أضرار صحية ونفسية واجتماعية تنتهي بالطلاق في معظم الحالات، وما يتبعه من آثار نفسية وجراح لن تندمل مع مرور الوقت. وأبلغ «عكاظ» رئيس المحاكم الشرعية في الخبر الدكتور صالح الشيخ قرب صدور التنظيم المرتقب القاضي بمنع مأذوني الأنكحة من عقد زواج صغيرات السن حتى في حالة إصرار ولي أمرها، إلا بعد الرجوع إلى القضاء الشرعي. وتشير التوقعات إلى تحديد السن القانونية لزواج الفتيات بـ 18 عاما، بينما تطالب جمعيات حقوق الإنسان في المملكة بدور لها في متابعة ملف زواج الأطفال القصر. وأفصح لـ «عكاظ» رئيس جمعية حقوق الإنسان الدكتور مفلح القحطاني عن عزم الجمعية مخاطبة وزارة العدل بشكل رسمي للحصول على ما جرى من دراسات داخل أروقة الوزارة حول قضية زواج صغيرات السن، بهدف الرجوع إليها. ويأتي تحرك وزارة العدل بعد قضية فتاة عنيزة التي لم تتجاوز سن التاسعة، وزوجها والدها من رجل في العقد الخامس من عمره في صفقة ينتهي من خلالها الزواج بسداد دين على الأب، ما حدا بالأُم إلى اللجوء للقضاء لمنع الزواج. وتصاعدت حدة ردود الفعل الداخلية بعد رفض قاضي المحكمة فسخ الزواج، لتتطور فصول القضية بتدخل أطراف حقوقية محلية حتى أصبحت قضية رأي عام، وانتهت بالطلاق بقرار من الرجل الخمسيني المتزوج بامرأتين. يشار إلى أن إحصاءات غير رسمية كشفت أن 3000 فتاة سعودية ربما جرى تزويجهن من رجال يكبرنهن بفارق عمري يصل إلى 25 عاما.

تنظيم جديد ينتصر لـ "شيخة" و "عبير" وضحايا زواج

القاصرات

المصدر: جريدة عكاظ (الخميس 1430/08/01 هـ) / 23 يوليو/ 2009 العدد : 2958
<http://www.okaz.com.sa/okaz/osf/20090723/Con20090723293581.htm>

محمد العنزي - الدمام

حالة من الترقب تسود المجتمع السعودي في انتظار صدور تنظيم وزارة العدل الجديد للحد من زواج القاصرات، وأكثرهن تطلعا لصدوره هما شيخة (14 عاما) وعبير (11 عاما) بعد أن كانتا ضحية الزواج بالإكراه من رجلين يكبرانهما سنا، وتشارك معهما نحو 3000 فتاة من ضحايا زواج القاصرات.

وفي المقابل ينتظر مجتمع بأكمله أن يسهم النظام الجديد - الذي يدرس من قبل وزارة العدل وأعلن على لسان وزيرها الدكتور محمد العيسى - في إنهاء تبعات الزواج الظالم المتسبب في أضرار صحية ونفسية واجتماعية تنتهي بالطلاق في معظم الحالات، وما يتبعه من آثار نفسية وجراح لن تندمل مع مرور الوقت.

وأبلغ «عكاظ» رئيس المحاكم الشرعية في الخبر الدكتور صالح الشيخ قرب صدور التنظيم المرتقب القاضي بمنع مآذوني الأنكحة من عقد زواج صغيرات السن حتى في حالة إصرار ولي أمرها، إلا بعد الرجوع إلى القضاء الشرعي. وتشير التوقعات إلى تحديد السن القانونية لزواج الفتيات بـ 18 عاما، بينما تطالب جمعيات حقوق الإنسان في المملكة بدور لها في متابعة ملف زواج الأطفال القصر. وأفصح لـ «عكاظ» رئيس جمعية حقوق الإنسان الدكتور مفلح القحطاني عن عزم الجمعية مخاطبة وزارة العدل بشكل رسمي للحصول على ما جرى من دراسات داخل أروقة الوزارة حول قضية زواج صغيرات السن، بهدف الرجوع إليها .

ويأتي تحرك وزارة العدل بعد قضية فتاة عنيزة التي لم تتجاوز سن التاسعة، وزوجها والدها من رجل في العقد الخامس من عمره في صفقة ينتهي من خلالها الزواج بسداد دين على الأب، ما حدا بالأم إلى اللجوء للقضاء لمنع الزواج. وتصاعدت حدة ردود الفعل الداخلية بعد رفض قاضي المحكمة فسخ الزواج، لتتطور فصول القضية بتدخل أطراف حقوقية محلية حتى أصبحت قضية رأي عام، وانتهت بالطلاق بقرار من الرجل الخمسيني المتزوج بامرأتين .

يشار إلى أن إحصاءات غير رسمية كشفت أن 3000 فتاة سعودية ربما جرى تزويجهن من رجال يكبرنهن بفارق عمري يصل إلى 25 عاما.

سعيد الباحص - الدمام

استقبل دار الحماية الاجتماعية في الشرقية منذ عام 1426 هـ وحتى العام الحالي 303 حالات عنف وإيذاء، وتلقى 1462 طلباً للإيواء والحماية، من أفراد يعانون من ظلم العنف الأسري. وأوضح مدير عام الشؤون الاجتماعية في المنطقة الشرقية إبراهيم عبد اللطيف العمير، أن وزارة الشؤون الاجتماعية استشعرت في عام 1425 هـ تزايد حالات العنف الأسري وطلبات الحماية، فأنشأت الإدارة العامة للحماية الاجتماعية في الرياض، لاتخاذ التدابير اللازمة لحماية أفراد المجتمع المعرضين للإيذاء الجسدي، والنفسي، والجنسي، وشكلت 14 لجنة للحماية الاجتماعية في مختلف المناطق تعقد اجتماعها شهريا للنظر في حالات العنف والإيذاء، وكونت فريقاً تنفيذياً ميدانياً متخصصاً يضم باحثين وباحثات اجتماعيين ونفسيين من الشؤون الاجتماعية وأعضاء من الإمارة والشرطة وهيئة التحقيق والإدعاء العام، لتلقي البلاغات المتعلقة بأنواع الإيذاء والعنف الأسري الواقع على الأطفال والنساء والفئات المستضعفة والتحرري عن صحتها من خلال المقابلات الشخصية للحالات والزيارات الميدانية لإعداد الدراسة والبحث الاجتماعي والنفسي للوصول للأسباب ومرئيات العلاج التي ترفع اللجنة الحماية الاجتماعية، والتدخل السريع في حالات الإيذاء والتنسيق الفوري مع الجهات ذات العلاقة لتقديم الحماية للحالة والإصلاح وحل المشكلة ودياً بين الأطراف المعنية عن طريق لجنة الحماية الاجتماعية في المنطقة والتأهيل الاجتماعي والنفسي من خلال الجلسات العلاجية سواء عن طريق اللجنة أو الاستعانة بالمستشفيات المختصة والإيواء وهو آخر الحلول بعدما يتم التأكد من عدم وجود من يرعى الحالة وسط محيطها العائلي ويتطلب الأمر الرفع لمقام الإمارة لأخذ الموافقة.

وأضاف أن دور الحماية تتلقى البلاغات عن حالات العنف الأسري من المستشفيات والمراكز الصحية الحكومية والأهلية وفق نموذج بلاغ خاص بالحماية ومراكز وعمد الأحياء وأئمة المساجد وهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والجهات الأمنية وهيئة حقوق الإنسان وجمعية حقوق الإنسان وإدارة التربية والتعليم والصحف وما ينشر فيها من حالات العنف الأسري وبلاغ المواطنين ((فاعلي الخير)) وحضور الحالة شخصياً للإدارة العامة للشؤون الاجتماعية أو مكتب الإشراف الاجتماعي النسائي طلباً للحماية.

ويأوي دار الحماية في الدمام، الحالات المعنفة مؤقتاً، بوجود مشرفات ومختصات وباحثات اجتماعيات، لرعاية ومساعدة النزليات وتنظيم برامج توعوية وإرشادية لهن، وإلحاق الطالبات منهن بالمدارس لإكمال تعليمهن، والبحث عن وظائف للراغبات في العمل. وتعرف عضوة جمعية حقوق الإنسان في المنطقة الشرقية والناشطة والباحثة الاجتماعية عالية آل فريد العنف بأنه جميع الانتهاكات التي تتعرض لها المرأة والطفل على كل المستويات الشخصية والمهنية والحقوقية والجسدية.

وأشارت إلى أن العنف الأسري في المملكة كاد أن يشكل ظاهرة مستفحلة، ولكنه بدأ بالتقلص لزيادة الوعي النظامي والفكري والديني لدى مختلف شرائح المجتمع فضلاً عن الانفتاح الإعلامي الذي نشهده حالياً.

وأضافت أن عدم الالتزام بتطبيق المفاهيم والنصوص الدينية وعدم فهمها بالشكل الصحيح تسبب في وقوع حالات العنف الأسري.

وفي محاولة للحد من استفحال ظاهرة العنف الأسري، بدأت اللجان المشكلة لحقوق الإنسان في وزارة التربية والتعليم عملها في مختلف المناطق والمحافظات لحماية الطلاب من العنف والإيذاء. وأثبتت العديد من الدراسات الحديثة الصادرة من اللجان والجمعيات والهيئات المعنية بقضايا العنف الأسري بشكل عام، أن 97 في المائة من حالات العنف الأسري يقف خلفها الرجل، منها 50 في المائة تقع ضد المرأة.

عضل الفتيات وحرمانهن من التعليم أكثر قضايا العنف

انتشاراً

غياب اللجان النسائية في المحاكم وتفعيل دور الأحوال الشخصية

المصدر: جريدة عكاظ (الإثنين 05/08/1430 هـ) 27/ يوليو/ 2009 العدد : 2962
=http://www.okaz.com.sa/okaz/osf/20090727/Con20090727294269.htm?kw

هيفاء القرشي - جدة

طالبت الأخصائية النفسية في دار الحماية ومستشفى الصحة النفسية في جدة فاطمة الرفاعي، بزيادة الوعي والثقافة الاجتماعية والدينية لدى مختلف شرائح المجتمع من خلال وسائل الإعلام، والعمل على تغيير بعض المفاهيم الاجتماعية، وتعريف الآباء وأولياء الأمور بأن الأطفال أمانة وليسوا ملكية خاصة يتصرفون بها كيفما شأؤوا، وتفعيل دور محاكم الأحوال الشخصية، وتخصيص محاكم أسرية مختصة في النظر في قضايا العنف الأسري، خاصة قضايا العضل بالنسبة للفتيات، وإيجاد لجان نسائية في المحاكم تتفهم احتياجات المعنفات، ما يساهم في تحديد مصالح المعنفين، ويحد من ظاهرة العنف الأسري المستشرية في المجتمع. وأشارت إلى أن أبرز حالات التي تستقبلها دار الحماية الاجتماعية للعلاج من العنف الأسري، تكون من فئة النساء، المعنفات نفسياً وجسدياً وجنسياً. وأضافت أن معظم حالات العنف الأسري، تندرج ضمن التعنيف الجسدي، من خلال الإيذاء والضرب المبرح الذي تنتج عنه كسور ورضوض وكدمات، تكون واضحة على أجساد المعنفين، فضلاً عن العنف النفسي الذي تعاني منه الفتيات بشكل كبير، عبر عضلهن وحرمانهن من أبسط الحقوق الإنسانية كالالتعليم والعمل. ولفتت إلى أن أكثر حالات العنف المنتشرة في المجتمع، هي حرمان الفتيات من الزواج، لمجرد أن المتقدم لخطبة الفتاة ليس من نفس القبيلة ولا يضاهاها في النسب، ما يجعل الكثير من الفتيات يصلن إلى سن الأربعين دون زواج، وحين يتقدمن بشكوى أو طلب للمساعدة، تسوء حالاتهن أكثر من معاملة ذويهم بعد عودتهن إلى منازلهن، ويكون مصيرهن الإضطهاد المستمر.

ووصفت حالات التحرش الجنسي بالشبح الصامت، لخشية الواقعين تحت وطأته من التكلم عنه، لاسيما أنه يبدأ في بعض الحالات من سن الطفولة، من قبل آباء جردوا من الأحاسيس ومارسوا ذلك التصرف الحيواني مع بناتهن باختلاف أشكاله، إما بالقول أو الاعتداء حسب درجاته المختلفة، مما يجعل الاعتداء مستمرا حتى مراحل عمرية أكبر من المراهقة وحتى مرحلة الشباب، وقد استقبلت المحاكم وجمعية حقوق الإنسان العديد من شكاوى الفتيات، وبالرغم من ذلك فإنهن لا يستفدن شيئا حيث تختم القضية ببطلان الدعوى، بالرغم من وجود تقارير طبية وإثباتات تؤكد صحة دعوى المعنفات. وأرجعت الرفاعي، وقوع بعض حالات العنف الأسري، إلى وجود الخلافات الزوجية، والطلاق، والتفكك الأسري خاصة في غياب أحد الوالدين، وتسلط زوجة الأب أو زوج الأم على الأطفال واضطهادهم وتعنيفهم للتخلص من رعايتهم، كما حصل في العديد من القصص السابقة التي وصل فيها تعنيف الطفل لدرجة التعذيب والكي بالنار، وقد استقبلت الجمعية مثل هذه الحالات لفتيات صغيرات لا يتجاوزن السادسة من العمر وآثار الحريق بادية على أجسادهن وبشرتهن الرقيقة. واعتبرت أن بعض حالات العنف الأسري الواقعة من الآباء على بناتهن، ليست ذات أسباب معينة أو واضحة فقط نجد الآباء عنيفين مع بناتهن، فيضربوهن لدرجة التعذيب والإيذاء، كما أن بعضهن لا يهتم بعلاجهن بعد ضربها أو إيصالها لأقرب مستشفى لرعايتها مما اقتربت يديه، وبعضهن يمنعن بناتهن من حقوقهن الشرعية في التعليم والعمل لمجرد أن العادات والتقاليد الخاصة ببعض الأسر تتنافى مع ذلك، بالإضافة إلى أن وجود بعض الآباء ممن يحرمون بناتهن من التعليم ليوفر قيمة المصاريف المالية وهناك الكثير من الأسر التي تعيش في جدة لديهن بنات جاهلات وغير متعلمات. وأفادت بوجود عنف أسري قهري يقع على الأطفال وأمهاتهم المطلقات، من خلال حرمان البنات من شهادات الميلاد والأوراق الرسمية وعدم إضافتهن لبطاقات العائلة الخاصة بآبائهن، زيادة في التعنيف والتكيد على الزوجة المطلق.

”حقوق الإنسان“ تتفقد عناصر سجن عسير

المصدر: جريدة عكاظ (الإثنين 05/08/1430 هـ) 27/ يوليو/ 2009 العدد : 2962
=http://www.okaz.com.sa/okaz/osf/20090727/Con20090727294264.htm?kw

نواف عافت - الرياض

اطلع وفد من الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان أمس على أوضاع السجناء في سجن أبها العام، وتفقد عناصر النزلاء واستمع إلى مطالبهم والخدمات الطبية المقدمة لهم. وبحث أعضاء الوفد مع مدير السجن وعدد من منسوبيه، سبل مساعدة السجناء على تخطي الحاجز النفسي والاجتماعي، والعمل على إعادة دمجهم بالمجتمع عقب خروجهم من السجن. وسيرفع الوفد تقريراً عن الزيارة والأوضاع التي لاحظوها في العنابر. يشار إلى أن الزيارة تأتي في إطار جولات جمعية حقوق الإنسان لسجون منطقة عسير، إذ سيتفقد وفدها خلال الأيام المقبلة سجن أحد رفيده ودور التوقيف المنتشرة في المنطقة.



وفد من جمعية حقوق الإنسان يتفقد سجون أبها

المصدر: جريدة الرياض الأثنين 5 شعبان 1430 هـ - 27 يوليو 2009م - العدد 15008
http://www.alriyadh.com/2009/07/27/article447993.html

الرياض- بندر الناصر:

قام وفد من أعضاء الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان بمنطقة عسير بزيارة إلى سجن أبها العام أول من أمس ، وقد كان في استقبالهم مدير السجن وعدد من المنسوبيين . وبعد قيام الوفد بتبادل وجهات النظر مع إدارة السجن والاستماع إلى المسؤولين في الإدارة العامة للسجون في منطقة عسير قام بجولة تفقدية داخل عنابر السجن للالتقاء بالسجناء والاستماع إلى شكاويهم وتظلماتهم وتدوين بعض الملاحظات وقد اطلع الوفد الزائر على الإعاشة والخدمات الطبية المقدمة للسجناء وسوف يعد تقريراً بما تم رصده يتضمن السلبيات والإيجابيات تمهيداً لمخاطبة الجهات ذات العلاقة بشأن ما يلزم اتخاذه إذا لزم الأمر. وتأتي هذه الزيارة ضمن جولة الوفد على سجون منطقة عسير وسيقوم بزيارة في الأيام القادمة لسجن أحد رفيده ودور التوقيف الأخرى في المنطقة .

وفد جمعية حقوق الإنسان يستمع إلى شكاوى وتظلمات نزلاء

سجن عسير

المصدر: جريدة اليوم الاثنين 1430-08-05 هـ الموافق 2009-07-27 العدد 13191 السنة الأربعون
<http://www.alyaum.com/issue/page.php?IN=13191&P=1>

غازي القحطاني - الرياض
سجل وفد الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان بمنطقة عسير عددا من الملاحظات خلال زيارتهم لسجن عسير يوم السبت الماضي حيث استقبلهم مدير السجن وعدد من المسؤولين بإدارة السجن، كما استمع الوفد إلى شكاوى وتظلمات النزلاء داخل العنابر وقد اطلع الوفد على الإعاشة والخدمات الطبية المقدمة للنزلاء.
يذكر أنه سوف يتم إعداد تقرير بما تم رصده يتضمن السلبيات والإيجابيات لمخاطبة الجهات ذات العلاقة بشأن ما يلزم اتخاذه إذا لزم الأمر، وسيقوم الوفد بزيارة في الأيام القادمة لسجن أحد رفيدة ودور التوقيف الأخرى في المنطقة، وقد ضم الوفد كلاً من الدكتور محمد آل مزهر والدكتور علي الشعبي والدكتور منصور القحطاني ومحمد العباسي والدكتور محمد بن معتق وسعيد المستور.

عكاظ

الكشف عن قضايا بيئية في جدة ومهد الذهب والشرقية

المصدر: جريدة عكاظ (الثلاثاء 1430/08/06 هـ) 28 يوليو/2009 العدد : 2963
[=http://www.okaz.com.sa/okaz/osf/20090728/Con20090728294478.htm?kw](http://www.okaz.com.sa/okaz/osf/20090728/Con20090728294478.htm?kw)

علي الحربي - المدينة المنورة
كشف نائب رئيس الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان الدكتور صالح الخثلان أن هناك قضايا كثيرة في عدة مناطق مثل جدة ومهد الذهب والمنطقة الشرقية بما يتعلق بالمصانع وأثارها على الصحة. وقال إن لدى الجمعية ملفا متكاملًا عن جوانب كثيرة من التلوث والتجاوزات البيئية من قضايا سابقة تدخلت الجمعية في كثير منها. واستبعد أن يكون اللقاء الموسع الذي يجري التحضير له ويعقد قريبًا ويضم جميع الأطراف المعنية بقضايا البيئة في المملكة، تحركًا من الجمعية لفتح ملف البيئة بشكل موسع فقط نتيجة ما أثارته قضية الفتاة التي غرقت في جدة وما سببته من إثارة قضية تلوث مياه بحر جدة وتقاذف الاتهامات بين أمانة جدة ومصلحة المياه. وأفاد أن اللقاء سيدرس مع المختصين قضايا البيئة عبر ملف متكامل، وستتم مخاطبة الجهات المعنية بالنتائج. وأضاف الخثلان أن الحق في البيئة السليمة من أهم الركائز الأساسية التي تهتم بها جمعية حقوق الإنسان بما تحمله من مؤشرات لحياة كريمة في كل مناطق المملكة.

نائب رئيس جمعية حقوق الإنسان لـ «عكاظ» الوقوف على حالات للاتجار بالبشر في المملكة

المصدر: جريدة عكاظ (الأربعاء 07/08/1430 هـ) 29 يوليو/2009 العدد: 2964
<http://www.okaz.com.sa/okaz/osf/20090729/Con20090729294670.htm>

نواف عافت - الرياض

أبلغت «عكاظ» نائب رئيس الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان لشؤون الأسرة الجوهرية العنقري، أن الجمعية استقبلت حالات لاتجار بالبشر في مناطق المملكة، وتسعى لحلها بالطرق الرسمية. وتمنت أن يعمل نظام مكافحة جرائم الاتجار بالأشخاص على منع هذه الجريمة الإنسانية التي تأخذ أشكالاً وطرقاً متعددة، عن طريق العقوبات التي أقرها على جميع الحالات بكافة أعمارها وجنسياتها وأوضاعها الاقتصادية والاجتماعية. وأوضحت العنقري أن الجمعية ما زالت تستقبل عشرات من حالات العنف الأسري للأطفال والنساء وغيرهم مع ازدياد بروز ظاهرة العنف الأسري والابتزاز، ما يستدعي إصدار نظام حماية المرأة والطفل من الإيذاء الذي ترك تحديد العقوبات للمحكمة، لافتة إلى أنه لا بد من إنشاء محاكم أسرية. وذكرت نائب الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان، أن حملة غصون الرحمة التي تبنتها الجمعية مع برنامج الأمان الأسري للتوعية بالعنف ضد الأطفال والنساء ستنتقل نهاية شهر شوال المقبل، ولفتت إلى أن الحملة توقفت في السابق لعدم وجود رعاة، إذ من المقرر أن تستمر لمدة ستة أشهر في حالة قوية ومكتملة الجوانب والخطوات لتعم الفائدة على الجميع.

يذكر أن مجلس الوزراء وافق نظام مكافحة جرائم الاتجار بالأشخاص أخيراً، وتشكيل لجنة لمكافحة جرائم الاتجار بالأشخاص في هيئة حقوق الإنسان تضم عضويتها وزارات الداخلية، والخارجية، والعدل، والشؤون الاجتماعية، إضافة إلى العمل والثقافة والإعلام، وهيئة حقوق الإنسان.

وحظر النظام الاتجار بأي شخص بأي شكل من الأشكال بما في ذلك إكراهه أو تهديده أو الاحتيال عليه أو خداعه أو خطفه أو استغلال الوظيفة أو النفوذ أو إساءة استعمال سلطة أو استغلال ضعفه أو إعطاء مبالغ مالية أو مزايا أو تلقيها لنيل موافقة شخص له سيطرة على آخر من أجل الاعتداء الجنسي. وحظر أيضاً العمل أو الخدمة قسراً أو التسول أو الاسترقاق أو الممارسات الشبيهة بالرق أو الاستعباد أو نزع الأعضاء أو إجراء تجارب طبية عليه.

ويعاقب كل من ارتكب جريمة الاتجار بالأشخاص بالسجن مدة لا تزيد على خمس عشرة سنة أو بغرامة لا تزيد على مليون ريال أو بهما معا وتشدّد العقوبات المنصوص عليها في هذا النظام.

مدير السجون لـ"الوطن": معظم تظلمات السجناء مبالغ فيها وأبرزها تأخر محاكمتهم التخلي عن المباني المستأجرة للتوقيف واستبدالها بحكومية لمنع التكديس

المصدر: جريدة الوطن الأربعاء 7 شعبان 1430 - 29 يوليو 2009 العدد 3225 - السنة التاسعة
<http://www.alwatan.com.sa/news/newsdetail.asp?issueno=3225&id=111910&groupID=0>

الرياض: فداء البديوي

أكد مدير عام السجون اللواء الدكتور علي بن حسين الحارثي عزم إدارته على توديع المباني المستأجرة لسجون التوقيف بالمحافظات وغيرها واستبدالها بمبان حكومية، ضمن خطتها لرفع الطاقة الاستيعابية للسجون خلال أقل من سنتين، حيث سيتم الانتهاء خلالها من إنشاء 7 إصلاحيات في مختلف المناطق.

وقال الحارثي لـ"الوطن" أمس: إن معظم تظلمات وشكاوى نزلاء ونزيلات السجون لدى منظمتي حقوق الإنسان بالمملكة تركز على تأخر البت في محاكمتهم، مستندركا بقوله "إن بعض التظلمات لا تكون حقيقية، بقدر ما يكون فيها شيء من المبالغة"، مشيراً إلى علم الهيئة والجمعية بذلك.

وبشأن ما يمكن أن ينتج عن تلك التظلمات والشكاوى من إثارة لأعمال شغب داخل السجون، أوضح الحارثي أن التجاوزات التي تحدث داخل السجون ناتجة عن التكديس لعدم تناسب الطاقة الاستيعابية للمباني مع أعداد النزلاء.

وجاء تصريح الحارثي، على خلفية معاناة عدد من سجون المحكومين والموقوفين من التكديس نتيجة عدم استيعاب طاقتها الاستيعابية لأعداد السجناء الموقوفين والمحكومين، والتي رصدتها جمعية حقوق الإنسان وهيئة حقوق الإنسان خلال جولاتهما على السجون.

وأعلنت جمعية حقوق الإنسان -في بيان أمس- عن نيتها لإعداد تقرير بما تم رصده في جولاتها الأخيرة في سجون عسير متضمناً السلبيات والإيجابيات، تمهيدا لمخاطبة الجهات المختصة لاتخاذ ما يلزم في حال تطلب الأمر ذلك.

وأكد مدير عام السجون أن تشغيل الإصلاحيات السبع التي يجري العمل على الإجراءات الأولية لإنشائها، إلى جانب استبدال المباني المستأجرة لسجون التوقيف بالحكومية سيعمل على علاج مشكلة التكديس وبحسب ما يقوله الحارثي فإن إدارته تعمل على تلافي ما يمكن علاجه من ملاحظات؛ انطلاقاً من دورها الإصلاحي، حتى من قبل جولات هيئة وجمعية حقوق الإنسان، وفق الإمكانيات المتاحة للسجون وفي كل الظروف، واصفاً "السجون" بأنها الجهة الأولى لحقوق الإنسان.

يذكر أنه كانت قد صدرت عدة توجيهات من قبل أمراء المناطق والقيادات العليا في وزارة العدل، بإعطاء السجناء الأولوية في المحاكمات.

جمعية حقوق الإنسان تزور سجن أحد رفيدة

المصدر: جريدة الاقتصادية الأربعاء 7/8/1430 هـ. الموافق 29 يوليو 2009 العدد 5770
http://www.aleqt.com/2009/07/29/article_257332.html

«الاقتصادية» من الرياض

زار وفد من أعضاء الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان في منطقة عسير سجن أحد رفيدة أمس، وكان في استقبال الوفد الزائر مدير السجن وعدد من المنسوبين.

وتبادل الوفد وجهات النظر مع إدارة السجن والاستماع لملاحظاتهم ومعرفة الطاقة الاستيعابية للسجن، ومن ثم قام بجولة تفقدية داخل عنابر السجن للالتقاء بالسجناء والاستماع إلى شكاويهم وتظلماتهم وتدوين بعض الملاحظات، وقد اطلع الوفد الزائر على الإعاشة المقدمة للسجناء وسوف يعد تقريراً بما تم رصده يتضمن السلبيات والإيجابيات تمهيداً لمخاطبة الجهات ذات العلاقة بشأن ما يلزم اتخاذه إذا لزم الأمر، وقد شارك في هذه الزيارة كل من أعضاء الجمعية الدكتور محمد آل مزهر، الدكتور علي الشعبي، الدكتور منصور القحطاني، محمد العابسي، إضافة إلى الباحث القانوني في الجمعية سعيد آل مستور. ويذكر أن هذه الزيارة تأتي ضمن جولة الوفد على سجون منطقة عسير.

هيئة حقوق الإنسان

رئيس هيئة حقوق الإنسان ومسؤولو سجن أبها يناقشون أسباب تأخر البت في قضايا السجناء وسوء التغذية

المصدر: جريدة الرياض الخميس 1 شعبان 1430 هـ - 23 يوليو 2009م - العدد 15004
<http://www.alriyadh.com/2009/07/23/article447026.html>



د. العيبان يقف على مستوى التغذية في السجن "الرياض"

الرياض-نايف آل زاحم:

زار رئيس هيئة حقوق الإنسان الدكتور بندر بن محمد العيبان سجن أبها العام وكان في استقباله مدير سجون عسير العقيد حمد الجعيد ومسؤولو السجن والذين رحبوا بزيارة رئيس الهيئة وقدم الجعيد شرحا عن السجن وعدد نزلائه والطاقة الاستيعابية المفترضة في السجن .

من جانبه شكر رئيس الهيئة العقيد الجعيد وكافة منسوبي السجن على الجهد الذي يبذلونه ، وتحدث عن مايوليه ولاة الأمر حفظهم الله من اهتمام بنزلاء الإصلاحيات وضرورة رعايتهم والاهتمام بهم وتفقد أحوالهم ومتابعة قضاياهم ومحاكمتهم مما يحمل المسؤولين استئثار الأمانة التي أوكلها لهم ولاة مشيراً إلى أنه من هذا المنطلق فإن الهيئة تضطلع بدورها وواجبها في متابعة أحوال نزلاء هذه الإصلاحيات والإجراءات المتبعة لضمان حقوقهم النظامية والإجرائية والإنسانية داخل السجن .

وقد نوه د. العيبان بالمشاريع الرامية إلى إنشاء سبع إصلاحيات نموذجية في كافة أنحاء المملكة والتي سوف تسهم بإذن الله في الارتقاء بمستوى الإصلاحيات حيث توفر البيئة المعيشية والصحية والتعليمية والتدريبية المناسبة لتأهيلهم للعودة بشكل طبيعي وفاعل في المجتمع .

ثم تجول رئيس الهيئة داخل السجن حيث تفقد كافة العنابر والتقى بعدد كبير من النزلاء واستمع إليهم وإلى ملاحظاتهم، ثم تفقد العيادة الطبية والمطابخ ومخازن الأغذية والوجبة الغذائية التي تقدم للنزلاء .

و ناقش الملاحظات التي رصدها داخل السجن مع مسؤولي السجن وخصوصاً فيما يتعلق بالتغذية والازدحام في العنابر وتأخر البت في قضايا السجناء في المحاكم ، واستمع إلى وجهة نظر مسؤولي السجن . وفي نهاية اللقاء التقى ببعض أفراد السجن وناقش معهم عدداً من الأمور التي تهمهم وتسهم في تطوير أداء العمل.

خالد الفيصل: تطبيقنا لتعاليم ديننا أهم مفتاح لتطبيق حقوق الإنسان

المصدر: جريدة المدينة الخميس، 23 يوليو 2009
<http://www.al-madina.com/node/162775>

طلال عاتق - محمد رابع سليمان - جدة - مكة المكرمة
نيابة عن خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز آل سعود ، يتشرف صاحب السمو الملكي الأمير خالد الفيصل بن عبدالعزيز صباح اليوم الخميس بغسل الكعبة المشرفة جرياً على العادة السنوية. وأوضحت الرئاسة العامة لشؤون المسجد الحرام أنه سيتم نقل مراسم غسل الكعبة المشرفة بواسطة البث المباشر عبر بوابة الحرمين الشريفين [www.gph.gov.sa] بحيث يمكن للمسلمين في جميع أنحاء العالم متابعة هذا الحدث الإسلامي. ويتم غسل الكعبة المشرفة من الداخل بماء زمزم المخلوط بماء الورد وطيب العود وذلك بتدليك جدرانها الداخلية بقطع القماش المبلل بهذا الخليط الذي يتم تحضيره منذ وقت مبكر من قبل الرئاسة العامة لشؤون المسجد الحرام والمسجد النبوي الشريف. ويشارك في مراسم الغسيل عدد من المسؤولين وسفراء الدول الإسلامية وأعضاء السلك الدبلوماسي للدول الإسلامية المعتمدين لدى المملكة وسدنة بيت الله الحرام.
من جهة أخرى أكد صاحب السمو الملكي الأمير خالد الفيصل أمير منطقة مكة المكرمة ، ان الإسلام يحفظ للناس حقوقهم وهو دين الرحمة والسلام، وقال: إن تطبيقنا لتعاليم ديننا أهم مفتاح لتطبيق حقوق الإنسان ، واستعرض سموه لدى استقباله في مكتبه بجدة امس معالي رئيس هيئة حقوق الإنسان الدكتور بندر العيبان، المشاريع التنموية والاستراتيجيات التطويرية التي وضعت لمنطقة مكة المكرمة والتي اهتمت ببناء الإنسان وتنمية المكان للوصول إلى العالم الأول . من جانبه شكر العيبان سموه على دعمه المتواصل للهيئة وخاصة في منطقة مكة المكرمة.
من جانب آخر استقبل سموه عددا من المستثمرين الذين قدموا لسموه عرضا لبناء مشروعين في مدينة الطائف الأول يتعلق ببناء أبراج في منطقة الهدا ، والثاني يختص ببناء مدينة متكاملة عصرية نموذجية باسم "مدينة الورد" في وسط الطائف.

رئيس هيئة حقوق الإنسان يزور "الوطن"

المصدر: جريدة الوطن الخميس 1 شعبان 1430 - 23 يوليو 2009 العدد 3219 - السنة التاسعة
<http://www.alwatan.com.sa/news/newsdetail.asp?issueno=3219&id=111166>



لقطة جماعية لرئيس هيئة حقوق الإنسان مع أسرة التحرير والإدارة بالمركز الرئيس

أبها: الوطن

قام رئيس هيئة حقوق الإنسان الدكتور بندر العيبان بزيارة أول من أمس إلى المركز الرئيس لمؤسسة عسير للصحافة والنشر (جريدة الوطن) في أبها حيث التقى نائب رئيس التحرير الزميل سليمان العقيلي ومساعد المدير العام الزميل عبد العزيز المتحمي ومديري التحرير ومديري الإدارات. وقد تجول في أقسام التحرير واطلع على مراحل إنتاج الصحيفة. ثم عقدت ندوة مع أسرة التحرير أجاب فيها على الأسئلة المطروحة.

إعادة انتخاب المملكة لعضوية مجلس حقوق الإنسان العالمي للمرة الثانية

العيبان: مسؤوليتنا تضاعفت وماضون في مسيرة الإصلاح السياسي والاقتصادي

المصدر: جريدة الوطن الاثنين 5 شعبان 1430 - 27 يوليو 2009 العدد 3223 - السنة التاسعة
<http://www.alwatan.com.sa/news/newsdetail.asp?issueno=3223&id=111613&groupID=0>



الدكتور بندر العيبان

جدة: سامية العيسى

كشف رئيس هيئة حقوق الإنسان الدكتور بندر بن محمد العيبان عن إعادة انتخاب المملكة لعضوية مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة عن القارة الآسيوية لفترة ثلاث سنوات جديدة وللمرة الثانية على التوالي.

وأكد رئيس الهيئة أن هذا الاختيار لم يكن ليتحقق لولا دعوات خادم الحرمين الشريفين إلى مد جسور الحوار والتعاون البناء بين الشعوب وسياسته الحكيمة التي عززت مكانة المملكة ودورها الحيوي والقيادي على المستوى الإقليمي والدولي واهتمامه بترسيخ مبادئ العدل والمساواة، وكفالة جميع الحقوق والحريات المشروعة، وحرصه على تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها لكل الناس، وبالشكل الذي يحفظ للمجتمعات خصوصياتها وقيمها الأخلاقية والثقافية تماشياً مع مفاهيم حقوق الإنسان العالمية.

وأضاف في تصريح صحفي أمس أن هذه السياسة أدت إلى تتابع الإصلاحات ومشاريع التطوير النوعية التي يتبناها خادم الحرمين الشريفين في المملكة خاصة ما يتعلق منها بالإصلاح والتطوير في المجالات السياسية والاقتصادية والقضائية والتعليمية وحقوق الإنسان.

وقال العيبان: إنه حتى على المستوى الدولي فمواقفه- حفظه الله- رائدة من القضايا العربية والإسلامية والدولية العادلة وفي مقدمتها القضية الفلسطينية. وأوضح الدكتور العيبان أن هذا الإنجاز يدين أيضاً بالفضل لجهود المملكة المختلفة بقيادة خادم الحرمين لإحلال السلام في المنطقة، ومواجهة أزمات الفقر العالمية والعمل على تحسين المستوى المعيشي للكثير من الدول النامية، والتقريب بين الحضارات والأديان من خلال الحوارات البناءة، ولمواقف المملكة المدينة للإرهاب بكل صوره وأشكاله وللنجاحات الملموسة التي حققتها في مناهضته ومعالجة الفكر المتطرف، وحرصها على ترسيخ مبادئ العدالة والتسامح والمساواة ونبذ العنف والظلم والتمييز العنصري، وشجبتها لمحاولات إشاعة التعصب وكرهية الغير وازدراء عقائدهم والتحقير لها، ولإسهاماتها المادية لدعم التنمية البشرية والازدهار الاقتصادي والاستقرار السياسي كركيزة مهمة لبناء المجتمعات وتعزيز حقوقها، فضلاً عن وفاء المملكة بمسؤولياتها في هذا المجال ومشاركاتها الفعالة في أنشطة المجلس ودعم الآلية التي أنشأها.

وفي الختام أكد الدكتور العيبان أن اختيار المملكة لهذا المجلس مسؤولية أخرى تضاف إلى مسؤوليات خادم الحرمين الشريفين نحو الاستمرار في المساهمة العملية في صياغة توجه إنساني عالمي يحمي الحقوق وينبذ العنف والظلم

والكراهية والتمييز وازدراء الشعوب والأديان، وينشر العدل وثقافة التسامح والاعتدال والوسطية بين أفراد المجتمع الواحد، وبين كافة شعوب العالم. وأضاف العيبان أن انتخاب المملكة دليل على مكانتها الدولية وقناعة المجتمع الدولي بما تقوم به من جهود لدعم حقوق الإنسان على المستوى الوطني والإقليمي والدولي، فالمملكة كعضو ناشط في مجلس حقوق الإنسان، ملتزمة بتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها لكل الناس وبالشكل الذي يحفظ للمجتمعات خصوصياتها وقيمها الأخلاقية والثقافية المنسجمة مع مفاهيم حقوق الإنسان العالمية، وملتزمة بكل ما من شأنه ضمان وتعزيز وتطوير هذه الحقوق.

وقال العيبان إن الهيئة قامت بوضع استراتيجية وخطة لعملها بما في ذلك دراسة فتح فروع ومكاتب لها في مناطق المملكة ومحافظاتها، والقيام بزيارة العشرات من السجون ودور التوقيف. كما قامت برصد الملاحظات ومعالجة وتحسين الكثير من الأمور، إضافة لإعداد خطة متكاملة لنشر ثقافة حقوق الإنسان ورفعها إلى المقام السامي تمهيدا لإقرارها والبدء في تنفيذها.

وأضاف أن الهيئة أصدرت عددا من المطبوعات التي تعرف بحقوق الإنسان ومن أبرزها كتيب "ثقافة حقوق الإنسان في المملكة"، وكتيب "حقوق الأيتام واللقطاء في الإسلام".

اختصاصية: البريد الإلكتروني أبرز وسائل "الاستغلال الجنسي"

المصدر: جريدة الحياة الإثنية، 27 يوليو 2009
http://ksa.daralhayat.com/ksaarticle/41949

الدمام - رحمة ذياب

حذرت اختصاصية اجتماعية، من مخاطر الشبكات الاجتماعية في شبكة الانترنت، على الفتيات السعوديات دون سن الـ18، نتيجة «قلة وعيهم بمخاطر التعامل مع خدمة «المانجر» والتحدث إلى الغرباء». وقالت مسؤولة قسم الطفولة في «الفرع النسوي لهيئة حقوق الإنسان» في الشرقية أمل الدار، خلال محاضرة تثقيفية للأمهات حول «حماية الأطفال والمراهقين بين سن الخامسة والـ16 من الانترنت»، إنه «من حق الأطفال الحصول على المعلومة والتعلم، وذلك بحسب بنود اتفاق حقوق الطفل الدولية، ولكن تكون مشروطة بمراقبة الأهل».

واستعرضت الدار خلال المحاضرة، حالات ابتزاز تعرضت لها فتيات بسبب الانترنت، إضافة إلى خطر تعامل المراهقين والأطفال مع موقع «يوتوب»، والذي «يعرض أفلاماً إباحية لا يمكن منعها». وشددت على ضرورة «تدارك مخاطر هذه التكنولوجيا قبل وقوعها»، مشيرة إلى إحصائية خليجية ذكرت أن «47 في المئة من الرسائل، التي يتلقاها الأطفال رسائل إباحية، فيما تصل 83 في المئة منهم رسائل لا تتناسب مع أعمارهم».

وبينت أن بعض الجهات «لا تتحمل مسؤولية الحماية، فالأهالي يلقون باللوم على وزارة التربية والتعليم، فيما تُلقى الأخيرة المسؤولية على عاتق هيئة الاتصالات وتقنية المعلومات، والتي بدورها تحول المسؤولية إلى الأهالي. وبذلك لا يمكن الوصول إلى حل، فالرقابة أصبحت تدور في حلقة مفرغة، إلا بالتعاون بين الجميع، لحماية الأطفال». وتعرضت إلى مخاطر الانترنت النفسية والصحية، إذ «يسبب إدمان الانترنت أمراضاً نفسية، كالقلق، والاكتئاب، وضعف الشهية، أو زيادة في الوزن، إلى جانب الأضرار الصحية، كارتفاع نسبة مشكلات النظر، والأم العظام، والمفاصل». وقالت الدار: «إن هناك أساليب حماية، كبرامج المراقبة للأجهزة، إلى جانب غرس الثقة والرقابة الذاتية، لدى الأبناء في هذه السن». واستعرضت دراسة أميركية أشارت إلى «ضعف معرفة الأهالي بمخاطر الانترنت، ظناً منهم بأن هناك رقابة حكومية على الشبكة، إذ يعتقد 32 في المئة من الآباء أن الانترنت تخضع إلى نُظم وقوانين، إلا انه لا يمكن السيطرة على هذه الشبكة».

وقالت: «إن هيئة الاتصالات وتقنية المعلومات» قد تحجب المواقع الإباحية والأخلاقية، إلا أنها لا تستطيع أن تمنع الـايميلات، التي تصل إلى الأبناء»، موضحة أن «أغلب عمليات الاستغلال الجنسي تحدث من خلال هذه الرسائل». وذكرت الدار أنه «بحسب دراسة أعدت في قطر، حول التصفح السليم للانترنت، اتضح أن 17 في المئة من المراهقين يُستغلون من أشخاص مجهولين، عبر الرسائل الإلكترونية، وأن 18 في المئة فقط من المراهقين، يُخبرون الكبار بهذه الرسائل، فيما سأل 45 في المئة من المراهقين عبر الانترنت عن معلومات شخصية، وأن 30 في المئة يستخدمون أفلاماً وموسيقى في شكل غير قانوني، و60 في المئة يستعينون في الانترنت لحل واجباتهم المدرسية، فيما لا يتجاوز تسعة في المئة من الحريصين على التأكد من مصدر الرسائل»، مؤكدة على «إيجاد الثقافة الإلكترونية والأخلاقية بين الأبناء، وتحذيرهم من خطورة إعطاء أي معلومة شخصية، إلى أي شخص يتعرفون عليه إلكترونياً».

الدفاع المدني: قبولهما مرهون بتقرير مستوصف قوى الأمن المنجلية" تحرم توأمي المدخلي من التوظيف"

المصدر: جريدة عكاظ الثلاثاء 1430/07/08 هـ (30 يونيو/2009 العدد : 2935
<http://www.okaz.com.sa/okaz/osf/20090630/Con20090630288346.htm>

رامي السليمانى - جدة

بالرغم من تأييد المقام السامي لتوصيات هيئة حقوق الإنسان بشأن المصابين بمرضى الخلايا المنجلية والثلاسيميا والمتضمنة مراعاة ظروفهم وعدم استبعادهم من الوظائف الحكومية والخاصة، فوجئ محمد حسين مدخلي بحرمان نجليه أنور وأيسم (توأمان) من التعيين على وظيفتي جندي مائي في الدفاع المدني (منطقة مكة المكرمة) رغم اجتيازهما مراحل القبول؛ لإصابتهما بمرض الأنيميا المنجلية الوراثي.

وإزاء ذلك أوضح مصدر مسؤول في الدفاع المدني في جدة أن إدارته تتعامل مع المتقدمين وفقا للتقارير الطبية التي تصدر من مستوصف قوى الأمن كونه الجهة التي تفحص المتقدمين طبيا، مشيرا إلى أن الدفاع المدني ليست له علاقة بقبول أو رفض متقدم بعد تحويله إلى الكشف الطبي، حيث يتم القبول حسب نتائج التحاليل الصادرة من المستوصف المختص.

ويروى الأب المدخلي معاناته: اجتاز أنور وأيسم كافة مراحل القبول (المقابلة الشخصية، اللياقة البدنية، السباحة، والغوص) وتم توجيههما إلى مستوصف قوى الأمن في محافظة جدة في 1430 / 6 / 9 هـ، لإجراء الفحوصات الطبية اللازمة، وكشفت تحاليل الدم إصابتهما بمرض الأنيميا المنجلية؛ ما حرهما من الوظيفة. ويضيف المدخلي: أرسلت برفيقة لمدير عام الدفاع المدني التمسست فيها استثناءهما مستندا لتوصيات هيئة حقوق الإنسان التي أيدها المقام السامي والمتضمنه مراعاة ظروف المصابين بهذا المرض وعدم استبعادهم من الوظائف الحكومية والخاصة.

وأشار المدخلي إلى أن نجليه يحملان شهادة الثانوية العامة، وحصلا على شهادات تدريبية في السباحة والغوص، ورخصة لقيادة الدراجات النارية، وقال «لم ألاحظ أية أعراض مرضية تمنع أنور وأيسم من تحقيق حلمهما في الوظيفة، وأعتقد أن هذا المرض الوراثي لن يعيقهما عن أداء مهامهما العملية المختلفة». وطالب المدخلي مدير عام الدفاع المدني بمراعاة حالة نجليه الصحية والنفسية، ومساعدتهما بتوظيفهما، ولا سيما أنهما اجتازا كل الاختبارات المطلوبة بكفاءة. «عكاظ» اتصلت بمسؤول في مستوصف قوى الأمن في جدة للاستفسار عن حالة الشقيقين التوأمين وأسباب استبعادهما، ولم تجد إجابة.

يشار إلى أن مرض فقر الدم المنجلي المعروف باسم الأنيميا المنجلية ينتج عن خلل خلقي في تكوين مادة الهيموجلوبين الموجودة في كريات الدم الحمراء؛ ما يؤدي إلى تحويلها من شكلها الطبيعي إلى آخر غير قادر على أداء وظائفه الحيوية. يذكر أن «عكاظ» نشرت تأييد المقام السامي لتوصيات هيئة حقوق الإنسان المتعلقة بمرضى الخلايا المنجلية والثلاسيميا في عددها رقم 15187 يوم الأربعاء 1429/3/18 هـ، تحت عنوان (مراجعة الأنظمة مراعاة لظروف المصابين بالمنجلية والثلاسيميا).

مدير السجون لـ"الوطن": السجناء يشكون تأخر محاكمتهم

المصدر: جريدة الوطن الأربعاء 7 شعبان 1430 - 29 يوليو 2009 العدد 3225 - السنة التاسعة
http://www.alwatan.com.sa/news/newsdetail.asp?issueno=3225&id=111965&groupID=0

أبها، الرياض: محمد الفهيد، فداء البديوي
كشف مدير عام السجون اللواء الدكتور علي بن حسين الحارثي أن معظم تظلمات وشكاوى نزلاء ونزيلات السجون لدى منظمتي حقوق الإنسان بالمملكة تركز على تأخر البت في محاكمتهم، مستدركا بقوله: إن بعض التظلمات لا تكون حقيقية، بقدر ما يكون فيها شيء من المبالغة، مشيرا إلى علم الهيئة والجمعية بذلك.
وأكد اللواء الحارثي لـ"الوطن" عزم إدارته على توديع المباني المسنّجرة لسجون التوقيف بالمحافظات وغيرها واستبدالها بمبان حكومية، ضمن خطتها لرفع الطاقة الاستيعابية للسجون خلال أقل من سنتين، حيث سيتم الانتهاء خلالها من إنشاء 7 إصلاحيات في مختلف المناطق. وأوضح أن التجاوزات التي تحدث داخل السجون ناتجة عن التكدر لعدم مناسبة الطاقة الاستيعابية للمباني لأعداد النزلاء.
من جانبه قال رئيس هيئة حقوق الإنسان الدكتور بندر العيبان لـ"الوطن" إن السجون في المملكة ما زالت تعاني من مشكلة ازدحام العنابر، معتبرا الحل في القرار الأخير بإنشاء 7 إصلاحيات في مناطق المملكة.
وأضاف أن تأخر إطلاق من تنتهي محكوميته بدون مبرر مشروع أمر خاطئ "إن وجد" ولا بد من تصحيحه ويمكن للمتضرر طلب التعويض حسبما تقتضي الأنظمة، وأشار العيبان إلى أن عدد القضايا الحالي يشكل ضغطا كبيرا على المحاكم مما يصعب التدخل في حل بعض المشاكل.
ووصف قضية توظيف الأموال بأنها قضية وطنية تتطلب جهودا مشتركة لمعالجتها، مشيرا إلى أن الهيئة تتابع تلك القضايا سعيا لإيجاد الحلول المناسبة لها بأقل الأضرار على المساهمين.

أدار الندوة: سليمان العقيلي
أعدّها للنشر: محمد الفهيد

قال رئيس هيئة حقوق الإنسان في المملكة الدكتور بندر بن محمد العيبان إن تأخر إطلاق من تنتهي محكوميته بدون مبرر مشروع أمر خاطئ "إن وجد" ولا بد من تصحيحه ويمكن للمتضرر طلب التعويض حسبما تقتضي الأنظمة. وأشار العيبان أيضا إلى أن عدد القضايا يشكل ضغطا كبيرا على المحاكم، مشيرا في الوقت ذاته إلى أن بعض السجون في المملكة ما زالت تشهد مشكلة ازدحام العنابر، معتبرا الحل في القرار الأخير بإنشاء 7 إصلاحيات في المملكة والذي من شأنه أن يساهم في إيجاد حل جذري لهذه المشكلة. وذكر العيبان في ندوة مع أسرة التحرير بمقر صحيفة "الوطن" في أبها، على رأس وفد ضم عضو مجلس الهيئة الدكتور هادي بن علي اليامي والأستاذ عيسى البراك المشرف على مكتب رئيس الهيئة والأستاذ محمد معدي مسؤول العلاقات العامة بالهيئة "أن الهيئة تعمل على حل القضايا بصمت نظرا لحرص الهيئة على الخصوصية الشخصية لمن يلجأ إليها، لأنها أحد حقوق الإنسان الرئيسية، وإذا كان تحقيقنا لنتائج إيجابية يعتمد على الصمت فليكن"، وذلك في رده على ما أثير حول قلة القضايا التي تنشر في وسائل الإعلام والتي تقوم عليها الهيئة، مذكرا بأن الهيئة ما زالت في طور البناء، والوعي بثقافة حقوق الإنسان مازال في طور التنامي، وكشف أن الهيئة سوف تقوم بالتعاون مع إحدى الجامعات السعودية بدراسة الآليات المناسبة للتعامل مع الشكاوى ووضع الاستراتيجية المناسبة لنشر ثقافة حقوق الإنسان وتعزيزها وحمايتها في مناطق المملكة.

وفيما يلي نص الحوار:

• بداية، ماذا يعني لكم صدور نظام مكافحة جرائم الاتجار بالأشخاص في المملكة؟
في الحقيقة هذا النظام يعد من الأنظمة المتميزة التي جاءت لتعالج حالات فردية تعاني منها كل المجتمعات، ولا تصل بأي حال إلى حد الظاهرة مثل حالات استغلال الأشخاص من خلال الإيواء أو عن طريق الإكراه أو استغلالهم جنسيا أو مهنيا. وقد جاء هذا النظام ليعبر عن اهتمام الدولة وتأكيدا على كرامة الإنسان وحمايته وعلى تحريم الإساءة إليه. وهذا يؤكد حرص خادم

الحرمين الشريفين وحكومته الرشيدة على كرامة الإنسان تجسيدا لمبادئ الشريعة الإسلامية التي تمنع اعتداء الإنسان على إنسان آخر والتي مكنت المملكة العربية السعودية من حماية حقوق مواطنيها والمقيمين فيها في ظل الشريعة الإسلامية الخالدة، كما أكد سمو النائب الثاني وزير الداخلية.

• هل الهيئة مقدمة على افتتاح فروع في مناطق المملكة؟

نعم، الهيئة بصدد وضع خطة لفتح فروع ومكاتب لها في مناطق المملكة ومحافظاتها، وفقا لحاجة هذه المناطق والمحافظات، ويتم تقييم ذلك من خلال الزيارات التي يقوم بها رئيس الهيئة ونائبه وأعضاء مجلس الهيئة.

• ماذا عن الأدوار التي تقومون بها لحل الكثير من القضايا الشخصية والعامّة؟

لم يكن قرار إنشاء الهيئة نابعا من فراغ إنما لحرص في تأمين المحافظة على حقوق الإنسان. فهذه الحقوق محفوظة من خلال تطبيق الشريعة الإسلامية ومن خلال القنوات الرسمية المعروفة. كما أن أبرز أهداف الهيئة هو متابعة آليات تطبيق الالتزامات التي وقعت عليها المملكة في الاتفاقات الدولية. وليس هناك تحفظ إلا على ما يخالف الشريعة الإسلامية. كما أن من واجبات الهيئة نشر ثقافة حقوق الإنسان والتذكير بها، ومراقبة تنفيذ الجهات الحكومية المعنية للأنظمة واللوائح السارية فيما يتعلق بحقوق الإنسان. كما يمكن الاطلاع على تقرير الهيئة حول حالة حقوق الإنسان في المملكة والذي يرد على ادعاءات بعض المنظمات الدولية أو غير الحكومية حول حقوق الإنسان في المملكة. وربما من المناسب الإشارة هنا إلى أن الهيئة ليست بديلا للقضاء أو للأجهزة الحكومية الأخرى بل متابع ومراقب ومساند لها، وتهتم بتلقي الشكاوى حول انتهاكات حقوق الإنسان، وتتحقق من صحتها، وتتخذ الإجراءات النظامية في شأنها في سبيل تسويتها أو حلها مع الجهات المعنية، أو إرشاد أصحابها بالإجراءات النظامية الواجب اتباعها.

• تم الترخيص لكم بزيارة السجون في أي وقت تشاؤون، كيف تتعاملون مع القضايا التي تتطلب تدخلكم داخل السجون؟ وهل هناك معوقات تواجهكم؟

في الواقع، تنظيم الهيئة يعطيها الحق في زيارة السجون، وبالفعل قامت الهيئة بعشرات الزيارات للسجون ودور التوقيف للتعرف من الداخل على حال السجون، والالتقاء بالسجناء، والاستماع لطلباتهم وملاحظاتهم، ومناقشتها مع المسؤولين وكيف يمكن معالجتها.

• هل يتماشى الوضع في السجون مع ما يريه المسؤولون في الدولة؟

هناك بعض القضايا التي تحظى باهتمام المسؤولين في الدولة ومنها مشكلة ازدحام السجون والتي تعد من أهم أولويات الدولة. وقد تم إصدار قرار ببناء 7 إصلاحيات في جميع أنحاء المملكة ستساهم بإذن الله خلال السنوات القليلة المقبلة في إيجاد حل جذري لكثير من الملاحظات التي يتم رصدها ومنها مشكلة الازدحام.

• ولكن هل هناك جهود تقوم بها الهيئة تجاه بعض القضايا الفردية مثلما يتردد عن سجناء انتهت محكوميتهم وما زالوا يقبعون في السجون؟

يحرص مجلس هيئة حقوق الإنسان على إدراج بند السجون في جلساته السابقة في جدول أعماله، وقد شكل لجنة خاصة لدراسة القضايا المتعلقة بالسجون ودور التوقيف، وأود هنا أن أشيد بدور المسؤولين عن السجون على ما يبذلونه من جهود لحل الكثير من القضايا الخاصة بالنزلاء. أما ما يتعلق ببعض القضايا الفردية المتعلقة ببعض نزلاء السجون فاللجنة تتابع هذه الحالات مع إدارات السجون ومع جهات أخرى. ولكن يجب الإشارة هنا إلى أن عدد القضايا يشكل ضغطا كبيرا على المحاكم وهو الأمر الذي سيعالجه بإذن الله مشروع خادم الحرمين الشريفين لتطوير مرافق القضاء والذي يتطلب بعض الوقت لإنجازه.

• وقف البعض على حالات من ضمنها لسجين قضى في السجن 11 سنة دون أن يرى ابنه، وهناك منهم من تنتهي محكوميته ويبقى في السجن، ما هي مساهماتكم في علاج مثل هذه القضايا؟

في الواقع أن تأخر إطلاق من تنتهي محكوميته بدون مبرر مشروع أو دون أن يكون موقوفاً على ذمة قضية أخرى أمر خاطئ، ولا بد من تصحيحه إن وجد. ويمكن للمتضرر طلب التعويض حسبما تقتضي الأنظمة. ولكن لا بد من دراسة كل حالة على حدة ومعرفة ظروفها أما بالنسبة للقضية المذكورة... فقد بحثناها مع إدارة السجن ووجدنا أن هذا الإدعاء غير صحيح إطلاقاً وإذا رغب أحد من أقاربه في زيارته فليذهب ولا يوجد أي مانع لديهم قديماً أو حديثاً وسيطبق عليه ما ينطبق على بقية الموقوفين في السجن.. وإذا واجه أي مشكلة فل يتصل بنا.

• هل تتعاون معكم إدارات السجون بالشكل المطلوب؟

بكل تأكيد وبدون تحفظ، ووزارة الداخلية تعمل دائما على تسهيل مهمتنا، وصدقني أننا كنا ندخل العنابر ونستمع إلى ما يقوله النزلاء على انفراد دون تحفظ أو قيود. ونطلب من الضباط ألا يتواجدوا أثناء القابلات.

• ماذا عن قضية مشغلي الأموال في عسير؟ وما هي الجهود التي تقومون بها لحل هذه المشكلة؟

إن الهيئة من خلال اللجنة الاقتصادية المنبثقة عن المجلس تتابع قضايا توظيف الأموال سعياً وراء تنفيذ توجيهات خادم الحرمين الشريفين وسمو ولي عهده الأمين وسمو النائب الثاني للمسؤولين وعلى رأسهم أصحاب السمو أمراء المناطق لإيجاد الحلول المناسبة لهذه القضايا وبأقل الأضرار على المساهمين. وقد تناقشت في هذه القضية مع سمو أمير منطقة عسير الأمير فيصل بن خالد وكان الحديث شاملاً لكل جوانب القضية، وأبدى سموه اهتمامه الشديد وحرصه على حل هذه القضية.

• هناك تطلعات من المتضررين في قضية مشغلي الأموال للهيئة لتتدخل في قضيتهم حتى على مستوى البنوك التي أقرضت بعض المساهمين المتضررين والتي يمكن أن تساهم ولو بإلغاء الفوائد، ما هو ردكم على هذه التطلعات؟

أنا أعتقد أن هذه القضية هي قضية وطنية، فهي قضية تهم قطاعاً كبيراً من الناس وحلها لا يأتي من الدولة فحسب بل من جانب القطاع الخاص والبنوك، ويجب أن تدرس بدون مزايدات على القضية. فالقضية فيها ضحايا وفيها إشكالات وهناك الكثير من الدول في أمريكا وأوروبا والشرق والغرب أفلست فيها شركات، ولم تأت تلك الدول لتعوض هذا أو ذلك، ولكن بالنسبة للمملكة ونظرتها لهذه القضية فقامت الدولة بالكثير من المبادرات للتخفيف عن المتضررين، ولكن المواطن أيضاً يتحمل مسؤولية الدولة أيضاً فالحل يجب أن يكون جماعياً وليس من جهة واحدة .

• إذن ما هي مهمة الهيئة في مثل هذه القضايا؟

بالنسبة للهيئة فإنها تتكفل بالجانب الإنساني بالنسبة للمتضررين من قضية تشغيل الأموال، وأكرر أن الحل في هذه القضية لا بد أن يكون جماعياً من الكل وليس من مهمة الهيئة أن تحل قضايا من هذا المستوى الكبير .

• ماذا عن قضايا السعوديين في الخارج، وهل تتابعها الهيئة؟

نعم، فهناك تعاون بين الهيئة وبين وزارة الداخلية ووزارة الخارجية والسفارات السعودية في الخارج. وهذا من الأمور التي يوليها سمو النائب الثاني اهتمامه البالغ. وحيثما يوجد سعوديون موقوفون في الخارج، فإنهم محل عناية ومتابعة الهيئة. تطورات إيجابية سنشهدا قضايا توظيف الأموال في عسير

أكد عضو مجلس هيئة حقوق الإنسان الدكتور هادي اليامي أن الهيئة تسعى جاهدة لمتابعة قضايا توظيف الأموال التي ظهرت مؤخراً في المملكة ومنها قضايا التوظيف بمنطقة عسير وقد لمست الهيئة أن لجنة معالجة توظيف الأموال بمنطقة عسير قد حققت خطوات إيجابية في سبيل إعادة حقوق المساهمين والهيئة تتعاون مع إمارة المنطقة للإسراع في معالجة تلك القضايا.

وأضاف اليامي "وفق متابعتنا للقضية فإن مراحل ناجزة تم تحقيقها وأهمها اتخاذ إجراءات الحجز التحفظي على أموال عدد من المشغلين المنقولة والثابتة داخل وخارج المملكة، فيما مكنت الجهات الرسمية المتهمين بالتورط في قضايا توظيف الأموال من الاستعانة بمحاميين من أجل المساهمة في حل القضية وتوضيح موقفهم القانوني."

وأشار الدكتور اليامي إلى أنه في حال استكمال الموجبات النظامية في التحقيق بتلك القضايا مع جميع الأطراف المتسببة في حدوثها وإنجاز التقارير المحاسبية حسب المهام الموكلة للمحاسب القانوني وهي ما يشكل تطوراً مهماً في سبيل حل القضية فإننا نتوقع إحالتها إلى الجهات القضائية المختصة للإشراف القضائي على توزيع حقوق المساهمين وفق الآلية النظامية المتبعة في مثل هذه القضايا .

وتابع "نأمل أن تشهد الأشهر المقبلة تطورات إيجابية بهذا الصدد وفق ما نلمسه من معطيات ."

أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية

عمات "المعنفات": كنا لهن سترًا... وما اتهمنا به تليفق وبهتان

المصدر: جريدة الحياة السبت، 25 يوليو 2009
http://ksa.daralhayat.com/ksaarticle/41386

جدة - إيمان السالم

أكدت عمات الفتيات الثلاث اللائي لجأن إلى دار الحماية الاجتماعية في جدة، أخيراً، فراراً من والدهن الذي اتهمنه بتعذيبهن بمباركة شقيقاته، أنهن لم يكن لبنات أخيهن إلا سترًا ورحمة، موضحين أن بنات أخيهن كن يجدن كل الرعاية والاهتمام من والدهن وأسرته.

واعترفت شقيقات والد الفتيات «ماورد من اتهامات بحقهن وشقيقهن (والد الفتيات) تليفقاً، وبتحريض مباشر من أمهن المطلقة منذ 15 عاماً، إضافة إلى خالهن وجدتهن اللذين يكتان العداء الشديد للأسرة.»

وكانت «الحياة» نشرت مطلع رجب الماضي اتهامات الفتيات الثلاث لوالدهن بتعذيبهن، ومنعهن من ممارسة حياتهن الطبيعية بمساندة شقيقاته، بعد أن أخرجهن خالهن من دار الحماية الاجتماعية. واستضافهن في منزله.

واعترفت عمات الفتيات دعاوى الفتيات والخال «كيدية واتهامات لا تمت للواقع بصلة، هدفت إلى تشويه سمعة العائلة، وكسب حضانة الفتيات لصالح أمهن.»

وشددت عمات الفتيات لـ«الحياة» على أنهن ربّين الفتيات على مدى 15 عاماً تربيةً إسلاميةً صحيحةً مبنيةً على أسس ومعايير سامية، لكن والدهن وخالهن استدرجا وغررا بهن، لافتات إلى أن «سلوكهما يعد سلوكاً غير سوي، وهدفهما انصب حول الانتقام والتشهير بالأسرة، يدفعهما كرههما وحقدهما منذ زمن عليها.»

وأضفن أنه مما يؤسف له أن الفتيات يعشن حالياً مع أمهن، في ظل وجود أشخاص يعتبرون «غير محارم» لهن ويسكنون في المنزل نفسه الذي تقطنه الأم والخال، معتبرات أن سكنهن مع أمهن يعتبر باطلاً كونها تنازلت مسبقاً عن حضانتهم ورعايتهن بصك شرعي موثق من المحكمة، نظير مقابل مادي مجز منحت إياه في ذلك الوقت.

وأوضحت عمات الفتيات أن الأم لا تحسن التصرف في دخول وخروج الفتيات من المنزل إلى الأماكن العامة، لافتات إلى أن المشكلات التي وقعت للفتيات كانت «بتحريض من قبل الخال والأم والجدة، إضافة إلى أنهم دأبوا على ممارسة دور التخريب بين العائلات والأسر.»

وزدن أن الأم تركت بناتها وهن أطفالاً، بل «إن إحداهن وهي الصغرى تركتها وهي لم تكمل شهرها الأول بعد، فكيف يعقل أن تفعل بهن الأفاعيل، ومن ثم تطالب بهن؟، وهي تخلت عنهن في وقت كانوا في أشد الحاجة إلى عطفها وحنانها وأمومتها الحققة.»

وأكدت العمات أن المحكمة الجزئية في محافظة جدة أصدرت صكاً شرعياً برقم (4684) في شهر ذي القعدة الماضي، شددت فيه على «أن كل الدعاوى المنسوبة ضد والد الفتيات باطلة، وأقرت صرف النظر عن الدعوى لمخالفتها الأصول المعتمدة، وهي: أن الأصل في الأب الرحمة والشفقة وحفظ العرض، ولا ينتقض هذا الأصل إلا ببينة واضحة ثابتة.

7 شقيقات يتقاسمن "هموم الطلاق" بين المحاكم

المصدر: جريدة الحياة السبت، 25 يوليو 2009
http://ksa.daralhayat.com/ksaarticle/41351

الخبر - رحمة ذياب

على رغم كثرة قضايا الطلاق التي تعاملت الدكتورة نورة العسيري، مع تداعياتها، إلا أن قضية أسرة، تضم سبع شقيقات مُطلقات شكّلت لها «صدمة».

وقد لا يرى الكثير من السعوديين في الطلاق «مشكلة»، بعد ان نقشى في شكل كبير، فأخر إحصائية أصدرتها وزارة العدل، كشفت أن معدل حالات الطلاق اليومي في السعودية، يقدر بنحو 87 حالة.

فيما قدرت الوزارة عدد صكوك الطلاق، والخُلع، وفسخ النكاح في مناطق المملكة الصادرة العام 1428هـ، بنحو 28.561 صكاً، 84 في المئة منها طلاق، وخمسة في المئة خُلع، و 11 في المئة فسخ نكاح.

إلا أن العسيري، التي تعمل في إحدى المؤسسات المتخصصة في التنمية الاجتماعية، ترى «مخاطر جمة تهدد المجتمع السعودي بسبب تزايد حالات الطلاق داخل الأسرة الواحدة».

وتقول لـ«الحياة»: «تبدو المشكلة أكبر في بيوت تضم بين جدرانها أكثر من مطلقّة»، مضيفة «أغرب قضية بحثتها خلال سنوات عملي، بدأت عندما تعاملت مع فتاة مُطلقة، كانت تعاني من تداعيات الطلاق، فحاولت مساعدتها وإخراجها من الكابوس المظلم، إلا إنني اكتشفت عندما قمت بزيارة عائلتها في منزلهم، ان ستاً من أخواتها السبع، مُطلقات، وهن يعشن في منزل والدهن، وكل واحدة تروي إلى الأخرى معاناتها خلال الفترة التي أمضتها مع زوجها السابق».

وتضيف «تحدثت مع الأم، التي طغت علامات التعب والشقاء على وجهها، بسبب ظروف بناتها، اللاتي تُذكر كل واحدة منهن الأخرى بموعد جلستها في المحكمة، أو رؤية أبنائها، أو متابعة قضية النفقة التي رفعتها على طليقها». تتوقف العسيري، برهة عن الحديث، لتتذكر بعدها حال عائلة أخرى، تتعدد فيها حالات الطلاق أيضاً، «واجهتني عائلة أخرى، تضم شقيقتين مُطلقين، إضافة إلى شقيقتيها المُطلقة، فيما والدهم يعتزم تطليق والدتهم، لأنه يراها فاشلة، لعدم تربيتها أبناءها بطريقة صحيحة، ما أدى إلى فشلهم في حياتهم الزوجية، بحسب ما يعتقد الزوج».

وتستوقفها عائلة أخرى تحوي «مُطلقين ومُطلقة، والأخيرة تعاني من أرق دائم، حتى أصيبت بحال نفسية سيئة، تمكنت من التخلص منها، بمساعدة أهلها والمقربات منها». وتسرّد حالات أخرى مشابهة، ولكن عن الخلع، الذي «بدأ يطفو على السطح»، مشيرة إلى «شقيقتين تقدمتا إلى المحكمة لخلع زوجيهما، ودفعتا الكثير من المال، للحصول عليه، ولا زلنا نتمسكان بطليبيهما».

كما ان لديهما أخاً طلق زوجته». وترى أن تعدد حالات الطلاق في الأسرة الواحدة «يختلف اختلاف كلياً عن وجود حالة واحدة في البيت، فالطلاق المتعدد في الأسرة، يدق ناقوس الخطر حول احتمال حدوث الأمراض النفسية، وربما جرائم وعنف أسري، إضافة إلى النظرة الاجتماعية إلى هذا المنزل، لأن الطلاق المتعدد في الأسرة الواحدة، يثير خلافات بين أفراد العائلة والأقرباء، وتعاني الأسرة من التفكك، فالأجواء تكون مشحونة بالخلافات والهموم».

وأشارت إلى ان أكثر المتضررين من حالات الطلاق المتعدد داخل الأسرة هم الآباء، وبخاصة إذا كانوا متقدمين في السن.

أعيد معلما .. مدير ثانوية يلجأ إلى "المظالم"

المصدر: جريدة عكاظ (السبت 1430/08/03 هـ) 25/ يوليو/ 2009 العدد : 2960
<http://www.okaz.com.sa/okaz/osf/20090725/Con20090725293938.htm>

محمد سبتي - عرعر

أكد مدير ثانوية صقر قريش في عرعر طلق بن عواد العنزي، أنه سيلجأ إلى ديوان المظالم ضد الإدارة العامة للتربية والتعليم في منطقة الحدود الشمالية إثر صدور قرار إعفائه من الإدارة وإعادته معلما عاديا. وأعرب العنزي لـ «عكاظ» عن استغرابه من صدور القرار موضحا أن ما حدث هو أمر «كيدي، ولدي ما يثبت ذلك»، مشيرا إلى أنه أمضى 20 عاما في سلك التعليم لم يثقل فيها إنذارا واحدا، مبديا دهشته من تجاهل الإدارة لإنجازاته طيلة تلك السنين وعدم النظر في تقييمه والدرجات التي كانت توضع له في تقييمه التي كان لا تقل عن 97 في المائة. وطالب العنزي تدخل الوزارة لرد اعتباره، وتعويضه عما لحق به من ضرر نفسي واجتماعي، لافتا إلى أنه طلب إعفاءه من الإدارة في 20 جمادى الآخرة الماضي، غير أن المشرف رفض طلبه بناء على ما يتمتع به من مميزات الإداري الناجح وتم نقله لمدرسة ثانوية صقر قريش في الصالحية لوجود مشاكل فيها وتحتاج إلى معالجة. وأكد العنزي أنه لن يتنازل عن شكواه التي سيتقدم بها إلى الوزارة وديوان المظالم إذا لم يبلغ القرار الصادر بحقه. من جانبه، أرجع مدير عام التربية والتعليم في منطقة الحدود الشمالية عبد الرحمن الروساء التحدث في هذا الموضوع إلى الناطق الإعلامي في الوزارة، وأنه بإمكان «عكاظ» الرجوع إليه. فيما أكد مساعد مدير عام التربية والتعليم للشؤون التعليمية عباس بن صالح العنزي أن لجنة برئاسة مدير التعليم هي من رأت إعفاء طلق بن عواد العنزي من إدارة المدرسة، مؤكدا أنه لا وجود لأمر كيدية مع المدير، رافضا في الوقت ذاته وجود أية خلافات مع أحد الزملاء في جميع مدارس المنطقة.

الحقيل لـ "المدينة": الحكم غيابياً بحق الجهات المتغيبية عن جلسات "المظالم"

المصدر: جريدة المدينة الجمعة، 24 يوليو 2009
<http://www.al-madina.com/node/163176>

عناد العتيبي - الطائف تصوير / أحمد الباروم
كشف رئيس ديوان المظالم الشيخ إبراهيم بن شايح الحقيل عن تطبيق آلية سيتم بموجبها الحكم غيابياً بحق الجهات الحكومية التي يغيب ممثلوها أثناء النظر في الدعاوى الموجهة ضدهم بديوان المظالم.
وقال الحقيل لـ "المدينة" إن حضور ممثلي الجهات الحكومية للجلسات القضائية بالديوان ليس مسؤولية القضاة، والذين يقتصر دورهم على تحديد موعد للجلسة والإبلاغ عنها، مبيناً أنه سيتم تفعيل العديد من النصوص المتعلقة بهذا الجانب وفق آلية محددة لسرعة البت في القضايا المنظورة ضد الجهات الحكومية حتى لو تغيب ممثلوها.
وأرجع الحقيل التأخر في البت في القضايا المنظورة لقلة أعداد القضاة بفروع الديوان وليس لنوع القضية وحجمها، وقال العام الماضي نظر 270 قاضياً في 45 ألف قضية.
وبين أن الخمس السنوات القادمة ستشهد تعيين 800 قاضٍ بمختلف المناطق، وذلك وفقاً للدراسات التي أظهرت الحاجة لذلك خلال هذه المرحلة، موضحاً أنه تم تعيين 30 قاضياً خلال الشهرين الماضيين، وسيتم تعيين دفعة جديدة في شعبان الجاري وقال الحقيل إن البرنامج التدريبي "صناعة القرارات" يأتي ضمن سلسلة دورات وبرامج لتدريب القضاة على النواحي السلوكية والفنية.
وأشار إلى افتتاح 6 فروع جديدة للديوان بمناطق جازان ونجران والحدود الشمالية ومستقبلاً الباحة وتبوك، مشيراً إلى أن فرع العاصمة المقدسة يتم تجهيزه حالياً.

31 حالة عنف أسري خلال 6 أشهر .. مدير الشؤون الاجتماعية

في المنطقة الشرقية :

مطالب بتجريم الآباء المهملين لبناتهم وأبنائهم

المصدر: جريدة عكاظ (السبت 1430/08/03 هـ) 25/ يوليو/2009 العدد : 2960
<http://www.okaz.com.sa/okaz/osf/20090724/Con20090724293625.htm>

سعيد الباحث - الدمام

كشف مدير الشؤون الاجتماعية في المنطقة الشرقية إبراهيم عبد اللطيف العمير عن معالجة قضايا 31 حالة عنف أسري في المنطقة خلال الستة أشهر الماضية، موضحاً أنه تم إيواء بعض الحالات في دار الحماية الأسرية، وتقديم المساعدة في حالات أخرى من خلال الإرشاد والتوجيه. وطالب في افتتاح المركز الصيفي لدار الملاحظة في الدمام البارحة الأولى بسن قانون يجرم الآباء الذين يهملون أبنائهم. وقال إنه ظهرت في الآونة الأخيرة حالات كثيرة لإهمال الآباء لأبنائهم وبناتهم. ودعا إلى الاستعانة بجهات الاختصاص في تربية الأبناء بدلاً من تركهم يرتكبون بعض الأخطاء والجرائم. ولفت إلى أن دور التوجيه الاجتماعي، مراكز التنمية الأسرية، الجمعيات الخيرية ووحدات الإرشاد الأسري تعنى بتربية الأبناء والبنات في حال تقصير الأسرة. وعن مشروع دار إيواء الفتيات الذي تتبناه جمعية البر في المنطقة، قال إنه لا يزال قيد الدراسة. ولم يخف النقص في الكوادر المتخصصة في دار الملاحظة، مرجعاً ذلك إلى أن التعيين يتم عن طريق ديوان الخدمة المدنية. وقال نحن نرفع تقارير دورية عن جميع الدور ومنها دار الملاحظة في الدمام. وطالب بدعم الفرع بمزيد من المشرفين، المراقبين والأخصائيين الاجتماعيين. وحول الإعانة السنوية للمعاقين وبعض مرضى الأمراض المستعصية قال إنها أخذت منحى جديداً من خلال تبني الشؤون الاجتماعية لجنة تقييم مكونة من أطباء وأخصائيين اجتماعيين ونفسيين وأخصائي علاج طبيعي. ونفى وجود تأخير بعد إعادة التقييم وفق ضوابط وآلية جديدة من خلال برنامج معد لذلك. وأرجع التأخير في صرف الإعانات إلى المراجعين أنفسهم نتيجة لتأخرهم في التواصل مع برنامج التقييم، مشيراً إلى أن التقييم مستمر منذ أربعة أشهر. واستلم الكثيرون إعاناتهم.

الجعفري: نقص عدد القضاة أبرز تحدٍ يواجهه مرفق القضاء

المصدر: جريدة عكاظ (السبت 1430/08/03 هـ) 25 يوليو/2009 العدد : 2960
<http://www.okaz.com.sa/okaz/osf/20090723/Con20090723293583.htm>

خالد البلاهي - الدمام

أكد قاضي المحكمة العامة في محافظة رأس تنورة الشيخ أحمد بن عبدالله الجعفري، أن نقص الكوادر البشرية المؤهلة، هو أبرز التحديات التي تواجه مرفق القضاء. وقال الجعفري خلال محاضرة نظمها غرفة الشرقية ممثلة بلجنة المحامين أمس الأول، وسلط الضوء على الرؤية المستقبلية للقضاء: إن من أبرز ملامح التنظيم القضائي في المملكة، أنه تم بالترج ويملك استقلالته التامة.

وأضاف: إن التطورات التي طرأت على هذا المرفق الحيوي، وعلى رأسها إعادة تشكيل المجلس الأعلى للقضاء وتأسيس المحكمة العليا ومحاكم الاستئناف، ومحاكم أخرى متخصصة، هي: الجزائية، التجارية، العمالية، والأحوال الشخصية، تهدف إلى تحقيق العدالة وسلامة تطبيق الأحكام الشرعية، وسرعة البت في القضايا وتطبيق الأحكام، إضافة إلى رفع مستوى الإلتقان والجودة.

وأشار الجعفري إلى وجود تعاون مع جامعة الملك فهد للبترول والمعادن، لتطوير إجراءات التقاضي، من خلال تشكيل فريق عمل مشروع الملك عبدالله بن عبدالعزيز آل سعود لتطوير مرفق القضاء، ويعنى بالتطوير عن طريق تنظيم الندوات وورش العمل، للخروج بنتائج علمية وعملية.

خطأ طبي يعرض حياة طفل للخطر... والتكاليف المالية أرهقت والده

المصدر: جريدة الحياة السبت، 25 يوليو 2009
http://ksa.daralhayat.com/ksaarticle/41315

الرياض - فاطمة العصيمي

فوجئ والد الطفل صلاح محمد إبراهيم (مصري الجنسية) بإجراء ثلاث جراحات متتالية في مستشفى خاصة لابنه، الذي أصيب بـ«التهاب الزائدة الدودية»، ولم يفصح الأطباء الذين أجروا الجراحة عن أسباب تكرارها. وبدأ صلاح الدخول في سلسلة من المراجعات المتكررة من فحوص وتصوير إشعاعي مع إصابة ابنه بعدد من التقلبات والتغيرات الصحية التي أدت إلى طول مكثه في قسم العناية المركز مدة طويلة والاكتفاء بتنفيذ تعليمات الطبيب وشراء الأدوية مرتفعة الثمن.

ويشرح محمد إبراهيم (والد المريض) لـ«الحياة» تفاصيل القصة: «بعد دخول ابني إلى المستشفى (خاص) قرر الأطباء بعد التشخيص إجراء جراحة لاستئصال الزائدة الدودية وكان ذلك في تاريخ 13-6-2009»، موضحاً بأن إجراءها تم في اليوم التالي.

ويضيف: «خرج ابني من المستشفى الثلاثاء 16-6-2009، وأبلغنا الأطباء بانتهاء مدة تنويمه، إلا أننا فوجئنا بعد عودتنا من المنزل بأن درجة حرارته عالية ويشكو من آلام شديدة داخل البطن وتحديداً في موضع الجراحة»، مؤكداً أن الطبيب طمأنه على الوضع وأوصاه بتناول المسكنات والمضادات الحيوية عندما أخبره بارتفاع درجة الحرارة والآلام المفاجئة. ويتابع والد المريض: «في اليوم التالي لخروج ابني من المستشفى اشتد الألم وارتفعت حرارته مجدداً حتى وصلت إلى 39 درجة فقامت على الفور بالذهاب به إلى قسم الطوارئ التابع للمستشفى نفسه وبعد إجراء الفحص والتحليل اللازمة للدم والبول أبلغني الطبيب المناوب بأن حالته مستقرة بعد أن حقنه بخافض الحرارة الوريدي مع محلول وكتب لي وصفة طبية هي كبسولات أدول وُعِدت إلى المنزل ولم يتمكن الولد من النوم طوال الليل».

لم يتوقف الأمر عند هذا الحد، فقد قرر الأطباء إعادة تنويم صلاح بعد إجراء جراحة الزائدة الدودية، وكان ذلك على إثر ارتفاع آخر حاد في درجة الحرارة التي وصلت إلى 40 درجة واستمرارها على هذا الارتفاع خمسة أيام، ولم تنخفض عنها إلى أقل من 38 درجة، إضافة إلى وجود تجمع للسوائل في موضع الجراحة. ولا يخفي والد الطفل أن رحمة الله قبل كل شيء أنقذت فلذة كبده من موت محقق، «في ظل الإهمال الذي لقيه ابني كان من الممكن أن يحدث ما لا تحمد عقباه»، لافتاً إلى أن سوء الرعاية الصحية وعدم نظافة أدوات الجراحة كانا السبب الحقيقي في إصابة ابنه بتلوث دموي في منطقة البطن.

بعد معاناة جسدية ونفسية أجريت للطفل صلاح جراحتين لاستئصال التجمع الدموي في البطن، إذ جرى سحب السائل المتجمع في البطن، وبعد ذلك كان للطفل موعد مع معالجة التصاق الأمعاء في مكان إجراء الجراحة. لم تكتمل فرحة أسرة المريض، ولا سيما والده، الذي أرهقته المراجعات وأربكته الحال الصحية لابنه، إذ كان على موعد مع هم آخر يتمثل في كلفة الجراحة. ويوضح: «كلفة الجراحة الحقيقية يفترض أن تكون قليلة، ولا سيما أن الأمر في البداية لا يعدو كونه التهاب الزائدة الدودية، إلا أنني دفعت للمستشفى أكثر من 40 ألف ريال الله وحده يعلم كيف وفرتها»، مشدداً على ضرورة أن تتحمل المستشفى مسؤولياتها وتعترف بأن الطبيب كان هو السبب في ما آل إليه الأمر. ويطالب المقيم بمحاسبة المستشفى ومعاقبة الطبيب الذي أجرى الجراحة وتسبب في تعرض حياة ابنه للخطر وعرضه للموت، وتعويضه عما لحق بابنه من آلام كاد يفقد حياته بسببها، موضحاً بأن عدداً من الحالات المشابهة تعرضت لما تعرض له ابنه.

أقسام النساء والولادة الأكثر أخطاءً

ازدياد الدعاوى الطبية خلال السنوات الثلاث الماضية 30%

المصدر: جريدة الرياض الخميس 1 شعبان 1430 هـ - 23 يوليو 2009 م - العدد 15004
<http://www.alriyadh.com/2009/07/23/article446991.html>

الرياض - محمد الحيدر

كشف التقرير السنوي لإعمال الهيئات الصحية الشرعية في المملكة لعام 1429هـ والصادر عن إدارة الطب الشرعي بوزارة الصحة عن تزايد عدد الدعاوى والشكاوى الطبية خلال السنوات الثلاث الماضية إلى 30%. وأوضح التقرير زيادة عدد الهيئات الصحية الشرعية إلى 18 هيئة مما ساهم بشكل كبير في التخفيف من تراكم القضايا لدى الهيئات وسرعة البت فيها .

وتصدرت أقسام النساء والولادة أكثر الشكاوى ومن ثم الجراحة العامة فالتمريض فطب الأطفال فيما حققت المستشفيات العسكرية النسبة الأقل في الإدانة بالتسبب بالأخطاء الطبية .

وأظهر التقرير أن مدينة الرياض هي الأعلى في نسبة الشكاوى تليها منطقة مكة المكرمة كما ابرز التقرير السنوي الجهود التي تبذلها وزارة الصحة للحد من تراكم وتزايد قضايا الأخطاء الطبية مدعما بالوثائق والتقارير الإحصائية والرسوم البيانية المعتمدة والموثقة .

وقال المحامي والمستشار القانوني في مدينة الملك عبد العزيز الطبية بالحرس الوطني احمد المحميد في اتصال هاتفي مع " الرياض " إن نسبة الأخطاء الطبية في السعودية تعتبر ضمن النسب المقبولة عالميا خاصة ان نظام ممارسة المهن الصحية ألزم جميع المستشفيات بالتبليغ عن كافة حالات الوفاة والإعاقة حتى لو لم تكن هنالك مطالبة بالحق الخاص .

وطالب وزارة الصحة بالتنسيق فورا مع وزارة العدل ومجلس الشورى لإنشاء محاكم طبية متخصصة بدلا من الهيئات المؤقتة للقضاء نهائيا على تراكم القضايا وتأخر البت بها وقد حان الوقت لذلك إضافة إلى تضمين مناهج كليات الطب بالأنظمة واللوائح الطبية وتفعيل برامج الجودة والنوعية وإدراجها ضمن عقود التشغيل في المستشفيات العامة والخاصة

المدينة: إطلاق مبادرة تأمين صحي لمستفيدي «الضمان» والجمعيات الخيرية

المصدر: جريدة الحياة السبت، 25 يوليو 2009
<http://ksa.daralhayat.com/ksaarticle/41383>

المدينة المنورة - يوسف سفر
كشف رئيس مجلس المسؤولية الاجتماعية في الغرفة التجارية الصناعية في المدينة المنورة عبدالغني بن حماد الأنصاري لـ«الحياة»، إطلاق المجلس مبادرة تنمية تتضمن التأمين الصحي على مستفيدي الضمان الاجتماعي والجمعيات الخيرية في السعودية، مشيراً إلى أنه سيجري فتح حساب للتأمين الصحي على المحتاجين، وإصدار بطاقات تأمين تعاونية لهم، تنبأها شرائح المجتمع من منطلق ثقافة المسؤولية الاجتماعية.
وأوضح الأنصاري أن المبادرة التي يستفيد منها 600 ألف أسرة يتوزعون في مناطق السعودية، وينفق عليهم 20 بليون ريال سنوياً، ستوفر أكثر من 1.7 بليون ريال، وهو ما يشكل نسبة تسعة في المئة من إجمالي تلك الموازنة، لاسيما في ظل وجود شركات تأمين تقدم عروضاً تأمينية لا تتجاوز 595 ريال للشخص الواحد.
ورأى الأنصاري أن التعامل مع هذه المبادرة سينتج منه تحسين صحة الفقراء وتوفير العلاج لهم، فضلاً عن صناعة فرص استثمارية جديدة في القطاع الطبي الخاص، سعياً إلى بناء عدد من المستشفيات والمستوصفات الخاصة، لمقابلة الزيادة في عدد عمل عملاء القطاع الصحي.
ولفت إلى أن ذلك سينعكس إيجاباً على جودة العمل الصحي في المستشفيات الحكومية وتطويرها، بعد انتقال ملف الفقراء إلى القطاع الخاص.
واعتبر الأنصاري أن تفعيل المبادرة سيسهم في خلق فرص وظائف صحية في مختلف مناطق السعودية، لخدمة هذه الشريحة الجديدة، إضافة إلى توفير فرص تدريب وتأهيل كوادر صحية جديدة في تلك المستشفيات والمستوصفات.
وقال الأنصاري: «الباعث على هذه الفكرة، هو أن مفهوم المسؤولية الاجتماعية لم يعد مقتصرًا على ثقافة العطاء البسيط، وإنما يتجاوز ذلك إلى حد العطاء الذكي، الذي يخلق التنمية المستدامة في المجتمع»، مؤكداً أن نقل الفقير من دائرة المرض إلى دائرة الصحة تدفعه إلى دخول معترك العمل، وهو الأمر الذي يعد من أهم معايير التنمية المستدامة.

الفوزان: لايجوز للزوج التصرف في راتب الزوجة إلا برضاها

المصدر: جريدة المدينة الجمعة، 24 يوليو 2009
<http://www.al-madina.com/node/162956>

محمد رابع سليمان - مكة المكرمة

حرّم الشيخ الدكتور صالح بن فوزان الفوزان عضو اللجنة الدائمة للإفتاء وعضو هيئة كبار العلماء تصرف الزوج في راتب زوجته إلا برضاها، وفي حدود ماتسمح به، ما لم يكن بينهما شرط مسبق عند عقد الزواج. وقال ردًا على سؤال لـ"المدينة" حول بعض الأزواج الذين يعتقدون أن الزوجة ملكًا للزوج، ومن حقه أن يتصرف في راتبها.. فأجاب: إن راتب الزوجة وكسبها لها، ولايجوز للزوج التصرف فيه، إلا إذا كان بينهما شرط عند عقد الزواج أنه يأخذ من راتبها، أما بدون شرط فليس للزوج حق في راتب الزوجة، إلا ما طابت به نفسها، والنبى صلى الله عليه وسلم قال: (لايحل مال امرئ مسلم إلا بطيبة من نفسه).

”العمل“: مماثلة القطاع الخاص وراء تزايد عدد العاطلين

المصدر: جريدة المدينة الأحد، 26 يوليو 2009
http://www.al-madina.com/node/163791

سهل حمزة - الرياض

يناقش مجلس الشورى في شهر شوال المقبل تقرير وزارة العمل في صيغته النهائية، والذي اكدت فيه انها الزمت القطاع الخاص بتدريب وتشغيل طلبة المدارس خلال الإجازة الصيفية في المؤسسات والشركات التي يزيد عدد عاملها عن 25 عاملاً، متهمه القطاع الخاص بأنه وراء تزايد اعداد العاطلين بمماثلتها في توظيف الطلبة المتدربين والخريجين . وأوضح التقرير ان المؤسسات التي يبلغ عدد العاملين فيها من 25-500 عامل لا بد من تكون نسبة الطلبة فيها 4 في المائة، و 501 – 3000 عامل يجب أن يكون عدد العاملين فيها من الطلبة 3 في المائة، والمؤسسات التي تملك أكثر من 3000 عامل لا بد ان يكون عدد العاملين فيها من الطلبة والمتدربين بنسبة 2 في المائة، مشيراً الى ان عدد الطلبة المسجلين خلال عام التقرير وصل الى 45342 طالباً وعدد المرشحين منهم وصل الى 43943 طالباً بنسبة بلغت 97 في المائة .

وألفت الوزارة اللوم على المنشآت لمماثلتها في توظيف من ترشحهم الوزارة للعمل لديها. وبينت ان ابرز المعوقات التي تواجه الوزارة مماثلة المنشآت في توظيف المرشحين من خلال خطة تكثيف احلال القوي العاملة السعودية محل غير السعودية في منشآت القطاع الخاص، كما القت باللوم على عدم مراجعة كثير من المرشحين لمكاتب العمل بحيث انها لم ترشح غير 60789 طالب عمل من اصل 335000 مرشح خلال عام التقرير. كما رأت ان المعوقات في ذلك عدم تقبل بعض المرشحين للعمل في القطاع الخاص. ورأت الوزارة الحل في ذلك الى ايجاد المزيد من الحوافز وتطبيق بعض العقوبات التي تسهم في حث المنشآت على توظيف السعوديين، وتحذ من عدم تنفيذ قرارات العودة بالاضافة الى تقديم التسهيلات لطالبي العمل التي تساعد على تواصلهم مع مكاتب العمل لحين حصولهم على الوظائف التي يتطلعون عليها، وأرجعت الوزارة في تقريرها سبب تأخر افتتاح 18 مكتب عمل في مختلف مناطق المملكة لعدم اعتماد أموال المكاتب الجديدة في الميزانية، والتي من المقرر ان يتم افتتاحها في كل من منطقة القصيم والشرقية وتبوك، وحائل، والحدود الشمالية، وجازان، ونجران، والباحة، والجوف بواقع مكتب واحد، ومكتبي عمل في كل من منطقة مكة المكرمة، والمدينة المنورة، وعسير، وثلاثة مكاتب في الرياض. وبرزت الوزارة ضعف الصيانة والنظافة للوزارة ومكاتب العمل كمعوق لاداء الوزارة غير انها اكتفت بالصيانة في حدود الامكانات المتاحة لديها. وبررت الوزارة عدم تنفيذها دعم الادارات المعنية بجهاز وظيفي مؤهل لتقوم بالمهام الموكلة اليها حسب انشائها بسبب نقص الميزانية في الوزارة واحداث وظائف تتناسب مع حاجات الإدارات.

كما ان محدودية مستشاري الوزارة والبالغ عددهم 6 مستشارين اعاق عمل الوزارة في دراسة ما تقدمه المنشآت الخاصة من لوائح تنظيم العمل والجزاءات والمكافآت واعتمادها خلال عام التقرير، وأدى نقص المفتشين الى تقليص عدد الزيارات للمنشآت التي يعمل بها 20 عاملاً فأكثر مرة واحدة في العام على الاقل، أي بواقع (270000) الف زيارة خلال فترة الخطة، وزيارة عدد المفتشين المدربين والمحلفين بنسبة (15%) سنوياً تقريباً، ليصل عددهم في نهاية سنة التقرير الى (225) مفتشاً محلياً، غير ان الوزارة لم تقم إلا بـ (47349) زيارة متحققة، ومن ناحية التدريب فقد تم تدريب 184 مفتشاً بعضهم انهي فترة التدريب والبقية تحت التدريب ليتم تحليفهم حسب النظام.

تظلم رد اعتبار.. فتاة أوقفتها الهيئة مع شقيقها

المصدر: جريدة عكاظ (الأحد 1430/08/04 هـ) /26 يوليو/2009 العدد : 2961
<http://www.okaz.com.sa/okaz/osf/20090726/Con20090726294138.htm>

إبراهيم المتحمي - القنفذة

رفعت والدة فتاة سعودية تظلماً لإمارة مكة المكرمة ضد هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر طالبة التحقيق في قضية إيقاف ابنتها من قبل رجال الهيئة في محافظة القنفذة، ورد اعتبارها بعد تشويه سمعتها أمام الملاء - على حد دعواها.

من جهته، نفى رئيس هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في محافظة القنفذة أحمد بن محمد الشمراني علمه بالتظلم المرفوع لدى إمارة منطقة مكة المكرمة ضد الهيئة، وأوضح أن هذه القضية انتهت في حينها، حيث تم إحضار شقيق الفتاة وأخذ التعهد عليه.

وكانت هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر أوقفت في وقت سابق فتاة برفقة شقيقها بجوار صيدلة في محافظة القنفذة، بعد الاشتباه بنزولهما من سيارة وافد.

الفتاة (ع. ش) والتي تدرس في المرحلة الجامعية قسم شريعة إسلامية - تخصص قرآنيات، أوضحت بأنها كانت برفقة شقيقها عند دخولها صيدلية قبل أن يوقفها رجال الهيئة ويوجهون لها تهمة النزول من سيارة وافد. وأضافت الفتاة «رجال الهيئة فتشوا أغراض الشخصية للبحث عن هاتفني الذي كان مع أخي وقتها، وطلبوا مني الصعود في سيارة الهيئة، إلا أن أخي رفض ذلك المطلب فهددوه باستدعاء الشرطة في حال تمسكه برأيه، حينها بدأ الناس في التجمهر وبعضهم من الحي الذي نطنته، وعندما أخرج رجال الهيئة ورقة بيضاء تحمل اسمي واسم أخي وطلبوا من أخي التوقيع عليها من أجل الحضور لمقرهم، ووقع حينها أخي على الورقة خوفاً من الفضيحة بين الناس» - على حد تعبيرها.

وبينت الفتاة أنها راجعت الهيئة مع أمها وأخيها وزوج أختها الذي رفضت الهيئة تدخله، وأخبرونا هناك بأن الورقة التي وقع عليها أخي تحمل تعهداً خطياً بعدم العودة لفلعتها وكأنه اعتراف بعمل شيء ما.

مشاعر القضاة

كيف يفكر القضاة قبل تنفيذ الحكم وبعده؟

أستاذ الفقه المقارن: لا ينفذ الحكم بالقتل إلا بعد نظر القضية

من 13 قاضيا

المصدر: جريدة الوطن الأحد 4 شعبان 1430 - 26 يوليو 2009 العدد 3222 - السنة التاسعة
<http://www.alwatan.com.sa/news/newsdetail.asp?issueno=3222&id=111570&groupID=0>

حائل: بندر العمار
لطالما أثار حكم الإعدام حفيظة المنظمات الحقوقية في العالم ولطالما أشارت بأصابع الاتهام إلى السعودية دون معرفتهم أو علمهم بأن ذلك الحكم لا يتم إلا بعد مروره على ثلاثة عشر قاضيا وفي كافة درجات التقاضي وكما قال أستاذ الفقه المقارن بالمعهد العالي للقضاء (لا أظن هذا التحرز موجود في أي محكمة خارج المملكة، ومن عنده فضل علم فليدنا عليه).

"الوطن" حاولت اقتحام مشاعر القضاة قبل وبعد الأحكام بالموت وكشفت عن انعكاسات تلك الأحكام على حياتهم الطبيعية بين أطفالهم ونسائهم وما مدى نظرة الأبناء والبنات لأبائهم القضاة وصفة القتل والصلح والشفاعة ووصية القاتل والمحاماة لنسلط الضوء ونبين حقائق قضائنا ومدى تحرزهم.

قال القاضي بمحكمة حائل العامة الشيخ عيسى بن عبدالله المطرودي واصفا مشاعر القضاة قبل الحكم وبعده: إن القاضي يرجو الإصابة للحق وبخشي الخطأ وعزاه أن الحاكم إذا اجتهد فأصاب فله أجران وإذا اجتهد فأخطأ فله أجر. وأضاف أن القاضي يكون في قلبه رحمة للمحكوم عليه ورحمة للمجتمع فيجتهد للعدل وفق القواعد الشرعية والقاضي لا يحكم مشاعره في الأحكام إنما يحكم شرع الله حسب اجتهاده.

وعن مدى تأثير الأحكام على حياة القاضي في بيته وتعامله مع أطفاله وزوجه أكد المطرودي أن بعض القضايا قد تؤثر على القاضي فهو بشر، والأثر فرحاً أو حزناً يصعب تركه في مكان أو تخصيصه في زمان دون آخر. وعن نظرة أبناء القاضي وزوجه إليه بعدما يعلمون أن أباهم هو من حكم بقتل مجرم ما، أوضح المطرودي أن المؤمن يشارك أخاه مشاعره فكيف بالأب والزوج لأن الرسول شبه المسلمين بالجسد الواحد إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى.

طرق القتل وتشابه القضايا

وعن صفة القتل ورأي القضاة بالقتل شنفاً أو الرمي بالرصاص أو غيره من طرق القتل أوضح المطرودي أن القتل قد يكون حداً أو قصاصاً أو تعزيراً ومما ذكره الفقهاء أن من قتل بشيء قتل بمثله إن أمكن مؤكداً أن حكم القتل لا يتم إلا من قبل ثلاثة قضاة في المحكمة العامة ثم مصادقة خمسة قضاة في محكمة التمييز ثم خمسة في المحكمة العليا أي لا يتم إلا بعد مروره على ثلاثة عشر قاضيا ومروره بجميع درجات التقاضي.

وعن تأخر بعض القضايا عن أخرى على الرغم من تشابه القضايا بين المطرودي أن التأخير يرجع إلى نوع القضية وإلى ما يقدمه الخصوم من بينات ودفوع وقد تكون البيئة خارج المنطقة فيتم الاستخلاف وكذا طلب الإمهال من الخصوم أو لكثرة القضايا مع قلة القضاة، والتشابه الذي يعتقده البعض قد لا يكون حقيقياً لأن من ينظر من بعد أو يسمع من طرف ليس كمن يسمع من الأطراف جميعاً.

وعن آلية تصديق الاعترافات بالقتل أوضح المطرودي أن الإقرار بالقتل يصدق من قبل ثلاثة من القضاة ويناقشون المقر معرفة أهليته وعدم إجباره والتناضي يحكمه نظام المرافعات والإجراءات الجزائية.

"والصلح خير"

وأوضح المطرودي أن الصلح مشروع لقوله تعالى (والصلح خير) "النساء 128" بل نص الله على الصلح في القتل بقوله سبحانه وتعالى (وإن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فأصلحوا بينهما) الحجرات 9. وأضاف المطرودي أن صفات الساعي بالإصلاح ثلاث أولها الإخلاص لله وتحري العدل والثانية معرفة الأحكام الشرعية المتعلقة بالصلح لأن الجاهل قد يصلح على ما حرم الله وثالثها المعرفة بالوقائع والآثار المترتبة على الصلح لأن العفو والصلح في الأصل فيه الخير إلا أنه لكل قاعدة شواذ ففي بعض الحالات العفو والصلح لا يخدم فعلى المصلح أن يتحرى فإذا رأى أن الصلح لا يضر بالمصلحة العامة فعليه السعي للإصلاح وإن ظهر أن إنفاذ الحكم فيه مصلحة أكثر من الصلح فإن عدم الصلح أولى كمن يغلب على الظن أنه لو عفي عنه لقتل آخر، أو أن العفو سيفضي لشر كالإقتتال بين جماعتين أو فساد القاتل وعدم توبته ونحو ذلك والقصاص ما شرع إلا لحكمة.

وبيّن المطرودي أن الصلح لا يكون إلا في حقوق العباد دون حقوق الله كالحدود لأنها لو عطلت الحدود لفسد المجتمع. وعن جواز العفو في القصاص قال المطرودي ذكر الفقهاء أنه يجوز العفو على أكثر من الدية ولكن الأفضل هو العفو لوجه الله مع مراعاة المصلحة في ذلك.

القتل تعزيراً والقتل حداً

وقال القاضي في محكمة الأحساء العامة القاضي عبدالرحمن بن عبدالعزيز القاسم إنه ليس هناك فرق أثناء تنفيذ الحكم بالقتل بين القتل التعزيري والقتل حداً فصفة التنفيذ واحدة. وأوضح القاسم أن الفرق بينهما يكمن في مبنى الحكم وتوصيفه ولا علاقة له بالتنفيذ، فالجريمة إذا كان لها عقوبة مقدرة في الشرع بالقتل فيسمى القتل حداً وذلك كالمحارب الذي يقطع الطريق ويقتل الناس فعقوبته المقدرة هي القتل ويكون هذا القتل حداً، وأما إذا كانت الجريمة ليس لها عقوبة مقدرة في الشرع فالعقوبة التي تصدر ضد الجاني في هذه الحالة تسمى التعزير، والتعزير يختلف تقديره بحسب الجريمة وشناعتها وظروف ارتكابها وخطورتها في المجتمع وحال الجاني، وقد تصل العقوبة في بعض القضايا التعزيرية إلى القتل، ويسمى في هذه الحالة تعزيراً. وعن وجود نص في الحكم على صفة معينة في طريقة القتل أوضح القاسم أنه لا يمكن إعطاء وصف موحد للأحكام الصادرة بالقتل، وأن هذا يعود لظروف كل قضية وملابساتها وتقدير المحكمة للعقوبة المناسبة لكل جنائية، فقد ترى المحكمة وصف الطريقة التي يقتل بها الجاني وقد ترى ترك ذلك لأمر ظهر لها أثناء المرافعة.

وصية القاتل والشفاعة ووفاء القاتل في السجن

وعن أخذ وصية القاتل قبل ساعة من تنفيذ حكم القتل فيه ولماذا لا يتم أخذها من قبل القاضي قبل عدة أيام حتى يكون في حالة ثبات أكثر يستطيع من خلالها التقرير بالوصية بشكل أكثر ارتياحاً واطمئناناً أوضح القاسم أن مسألة توقيت صدور الوصية وطلب توثيقها أمر يعود في النهاية إلى الموصي نفسه وله الحق في توثيقها متى أراد، وعلى سبيل الخصوص الشخص المحكوم عليه بالقتل له الحق في توثيق الإقرار في أي وقت يشاء، ولا يشترط أن يكون في وقت بعينه، ومتى أراد الشخص المحكوم عليه بالقتل توثيق وصيته فإن له التقدم إلى إدارة السجن بطلب الشخص إلى المحكمة المختصة لتسجيل الوصية ولن يجد إلا كل تعاون في هذا الجانب، ولا شك أنه كلما كان توثيق الوصية في وقت مبكر أمكن للموصي إعادة النظر فيها ومراجعتها وتعديلها كلما شاء، بخلاف ما إذا تراخى في تسجيلها إلى وقت قد لا يستطيع معه التأمل والمراجعة.

وعن دور الشفاعة في تأخير التنفيذ أوضح القاسم أن الشفاعة لدى أولياء الدم بطلب تنازلهم عن القصاص أمر محمود شرعاً وقد ثبت أن النبي صلى الله عليه وسلم سعى في الصلح بين الناس في الدماء وغيرها، ولكن هذه الشفاعة ليس لها أي دور في تأخر تنفيذ الحكم، لأن الحكم إذا صدر واستكمل الإجراءات النظامية وصار قابلاً للتنفيذ لم يعد هناك أي وسيلة لتأخير تنفيذه إلا بموافقة أولياء الدم.

وعن وفاة القاتل في السجن قبل تنفيذ الحكم فيه ذكر القاسم أنه إذا توفي الجاني في السجن فقد انتهى الحكم بالقتل، فالوفاة من الأشياء التي تنقضي بها الدعوى العامة الجزائية كما نصت على ذلك المادة الثالثة والعشرون من نظام الإجراءات الجزائية، على أن هذا الانقضاء في الحق العام لا يمنع من الاستمرار في نظر الحق الخاص في مواجهة ورثة المتوفى لو شاؤوا ذلك.

آلية التمييز

وبين القاسم الآلية التي يتم بها رفع الحكم إلى محكمة التمييز ومن ثم إلى مجلس القضاء الأعلى سابقاً والمحكمة العليا حالياً تنفيذاً للمادة الحادية عشرة من نظام الإجراءات الجزائية التي نصت على أن "الأحكام المصادق عليها من محكمة التمييز الصادرة بالقتل، أو الرجم، أو القطع، أو القصاص فيما دون النفس لا تكون نهائية إلا بعد تصديقها من مجلس القضاء الأعلى منعقداً بهيئته الدائمة" فبعد أن يصدر الحكم بالقتل يتم عرضه على المحكوم عليه لأخذ قناعته من عدمها وله أن يقرر القناعة، فإن اعترض يتم تسليمه نسخة من الحكم لتقديم اعتراضه عليه خلال مهلة حددها النظام بثلاثين يوماً فإن قدم الاعتراض خلال المدة المحددة تتم دراسته من قبل القضاة الذين أصدروا الحكم فإن ظهر لهم ما يوجب إعادة المرافعة يتم ذلك، وأما إذا بقيت المحكمة على حكم القتل فيتم ضم الاعتراض إلى ملف القضية ثم يرفع الحكم مع كامل ملف القضية إلى محكمة التمييز ومن بعدها إلى المحكمة العليا فإذا تم تأييد الحكم من هاتين المحكمتين صار الحكم مكتسباً للقطعية.

القضاء والمحاماة

في قضايا القتل

وعن خصوصية قضايا القصاص من ناحية منع المحامين من المرافعة، أو أن القاتل يمكنه توكيل محام يتولى الدفاع عنه، بين القاسم أن المادة الرابعة من نظام الإجراءات الجزائية نصت على أن "لكل متهم أن يستعين بوكيل أو محام للدفاع عنه في مرحلتي التحقيق أو المحاكمة" على أن ذلك لا يمنع من استجواب المتهم بنفسه إذا اقتضى نظر القضية ذلك هذا في عموم القضايا الجزائية، أما في القضايا الجزائية الكبيرة فلا بد من حضور المتهم شخصياً ولو كان له وكيل أو محام، و في كل الأحوال لا يصدر الحكم في القضايا الجزائية إلا بحضور أطراف الدعوى بناءً على المادة الثانية والثمانين من ذات النظام.

تعامل القضاة مع المحامين

وقال المحامي عمرو الراجعي إن قضايا القتل سواء بالحد أو التعزير تعتبر من القضايا التي تتميز بقدر عال من الحرص والاهتمام من كافة الجهات الجنائية والقضائية لأنها تتعلق بمصير حياة نفس بشرية قد يكون الأصل فيها البراءة، فلا يمكن بأي حال من الأحوال التهاون فيها، فإجراءات هذه القضايا تكون دقيقة جداً منذ وقت التبليغ عن الجريمة، حيث يبدأ التحقيق مع المتهم من قبل أفراد الضبط الجنائي كتحقيق أولي.

وأضاف الراجعي يتم تحويل المتهم إلى دائرة النفس بهيئة التحقيق والإدعاء العام لإعادة التحقيق معه من جديد وجمع الأدلة بشكل أوسع والتي قد تكون غائبة في التحقيق الأول، ثم ينقل بعدها للمحكمة العامة للمصادقة على أقواله شرعاً في حال إقراره بالجريمة.

وأضاف الراجعي: يتم الترافع أمام المحكمة العامة بوجود محام أو وكيل شرعي استناداً إلى نص المادة الأربعين بعد المئة في نظام الإجراءات الجزائية الذي أعطى الحق للمتهم الاستعانة بأهل الرأي والاختصاص: (يجب على المتهم في الجرائم الكبيرة أن يحضر بنفسه أمام المحكمة مع عدم الإخلال بحقه في الاستعانة بمن يدافع عنه) ويتم النظر في جلسات قضايا القتل بحضور ثلاثة قضاة لا يمكن تخلف أحد منهم في أي جلسة من جلسات الترافع.

وقال الراجعي: إن عدد القضاة كبير جداً في نظر هذا النوع من القضايا سواء كان في المحكمة العامة أو محكمة التمييز أو مجلس القضاء الأعلى، والذي يبين مدى الحرص في سماع أكبر عدد من الآراء المختلفة قبل الإقرار على عقوبة القتل. وذكر الراجعي أن نظام الإجراءات الجزائية عامل رئيسي في مساعدة المتهمين لتقديم الأدلة والإثباتات التي تساهم في الدفاع عن أنفسهم بكل حرية، لأن تغليب حسن الظن وبراءة المتهم هي الأصل في نظر هذا النوع من القضايا.

ومن حيث تعامل القضاة مع المحامين الموكل لهم الترافع في مثل هذه القضايا، أوضح الراجعي أنهم وجدوا تعاملًا راقياً بعيداً كل البعد عن التشخيص في القضية، لأن المحامي يساهم في إظهار بعض الأدلة التي قد يعجز فيها المتهم عن إظهارها سواء كانت بعوامل مؤثرة عليه حالت دون إظهارها أثناء التحقيق، أو بعض الضغوطات التي قد مورست ضده قبل إحالتها للمحكمة وقد تكون هذه الأدلة طريقاً مؤدياً لبراءته.

مبيناً أن القضاة في حاجة لسماع الرأي الآخر لأن اختلاف المؤثرات والأدلة والبراهين يساهم في تشكيل أحكام هذه القضايا خصوصاً أن القضاة يتميزون بأنهم يجيدون التعامل مع النوازل والقضايا التي يشهدها تطور المجتمع من حيث ارتكاب الجرائم والقصد الجنائي من ورائها فنجد أن هنالك توسيعاً مستمراً ومتجدداً في الأحكام القضائية من خلال الاستنباط لهذه الوقائع.

وأوضح الراجعي أن اختلاف الفقهاء منذ القدم في الواقعة الواحدة لهو دليل على أن الحقيقة تؤخذ لأكثر من طريق مع عدم الإخلال بالتواصل مع الواقع التاريخي القديم لبعض الوقائع التي حدثت وتشكلت في عصور سابقة ولذا نجد أن خصائص المنظومة القضائية في المملكة العربية السعودية تقوم على أسس شرعية ونظامية دقيقة جداً لتكون انسجاماً في العناصر المؤدية للحكم.

رحماء بين الناس

وقال المحكوم عليه بالإعدام سابقاً (س. ل) والذي تم العفو عنه بعد دفعهم دية لأهل القتيل إنه لا يريد أن يتحدث عن فترة القتل والسجن لندمه الكبير عليها إنما يريد التطرق فقط لموقف القاضي الذي كان له الفضل الكبير بعد الله بتخليص إجراءاته بعد العفو.

وأوضح أن القاضي كان كأنه هو المحكوم عليه بالقصاص نظراً لاهتمامه الكبير ومساعدته لجمع الدية وحض أهل الخير على التبرع لإنقاذه. وأضاف أن القاضي وعلى الرغم من أنه من ضمن القضاة الذين حكموا عليه بالقصاص إلا أن رحمته تجلت في موضوع العفو عني، ولسان الشكر عاجز عن شكره.

القضاء الأكاديمي

وقال أستاذ الفقه المساعد بالمعهد العالي للقضاء الدكتور يوسف بن أحمد القاسم إن القاضي يتم اختياره حسب مواصفات معينة، تتفق مع عظم المسؤولية الملقاة على عاتقه، وقد ذكر الفقهاء قديماً العديد من الصفات التي يجب توفرها في القاضي، وما زالت هذه الصفات مرعية إلى اليوم بحسب المتاح منها، ومن أبرز هذه الصفات: صفة العلم بالأحكام الشرعية، وصفة العدالة حتى لا يجور في حكمه، فيظلم في قضائه... وهاتان الصفتان هما قوام الشخصية القضائية (العلم حتى لا يقع في الجهل، والعدالة حتى لا يقع في الظلم) ثم تأتي الصفات الأخرى كالخلق الكريم مثلاً حتى لا يكون غضوباً فيشتط به غضبه، أو مستكبراً فيحتقر من حوله من الخصوم... الخ.. وبعض الصفات الإيجابية أو السلبية لا تتضح ولا تتكشف إلا بعد ممارسة القاضي للقضاء، وهذا أمر طبيعي.

وأضاف القاسم إن لا توجد ابتداء مواصفات خاصة بمن يختار لقضايا القتل، بحيث تختلف مواصفاته عن مختار لقضايا المال مثلاً، إلا أن الجهات القضائية العليا تراعي عند وضع القاضي في محكمة جزئية أو عامة أو ضمان وأنكحة أو غيرها في بعض الأحيان ما كتب عن القاضي من تقارير التفتيش الدورية، بحيث إذا كانت التقارير سلبية، أو لوحظ عليه في التمييز كثيراً، بحيث زادت الملحوظات عن الحد المألوف، فإنه يحال إلى محكمة أخف درجة من حيث طبيعة القضايا المعروضة، أو يحال إلى عمل إداري، وربما يعفى من عمله أحياناً علماً بأن قضايا القتل تختص بها اليوم المحاكم العامة وبالتالي لا يقضي فيها إلا قضاة هذه المحاكم.

وقال القاسم: يتحوط قضاؤنا في المملكة في هذه القضايا أكثر من غيرها، ولهذا تنتظر قضايا القتل من مجموع ثلاثة قضاة، ثم تميز من قبل خمسة قضاة تمييزاً، ثم يصدق الحكم من قبل خمسة من قضاة الهيئة الدائمة في مجلس القضاء الأعلى، وأخيراً يصدر قرار ولي الأمر بتنفيذ ما تقرر شرعاً، إذن.. قضايا القتل عندنا لها خصوصية بالغة، ويؤخذ فيها بكامل أدوات الحيطة، وتمر أحكام القتل على ثلاثة عشر قاضياً، وفي نظام القضاء الجديد سيكون للقضايا الجزائية محكمة خاصة به.. أما فيما يخص إعداد القضاة في المعهد العالي للقضاء للتعامل مع أحكام القتل فقال القاسم إن المعهد العالي للقضاء جهة أكاديمية متخصصة في مجال القضاء، وليس عيادة للطب النفسي، وبالتالي فإن المعهد يعنى بتخريج القضاة في مرحلة الماجستير والدكتوراه، وأعتقد أن وجود حصانة دينية وعلمية لدى القاضي كافية في مواجهة مثل هذه الضغوط النفسية، علماً بأن عامل الزمن وتكرار الممارسة كفيل بتوطيق النفس لمثل هذه القضايا، ولا ريب أن النفس - بحكم طبيعتها البشرية - لا بد وأن تتأثر بمثل هذا النوع من القضايا، لكن هذا واقع يحس به كل من عايش هذه الجريمة منذ وقوعها وحتى تنفيذ الحكم بالقتل، بدأ بالأدلة الجنائية التي تنتبع أثر الجريمة وتبحث عن القاتل الحقيقي، ومروراً بالشرط وهيئات التحقيق والمحاكم الشرعية ووصولاً إلى منفذ الحكم بالإعدام، فهؤلاء كلهم يعيشون جواً نفسياً معيناً تأقلموا عليه بحكم الممارسة، وكثيراً ما يكون للخبرة والممارسة والمخالطة دور في التهيؤ لمثل هذه المواقف أكثر من الأدوار التي قد يهينها 100 درس في الطب النفسي، وحسب علمي فإن أعضاء الأدلة الجنائية والشرط والمحققين ونحوهم ممن يعيش قصص القتل يومياً لم يتلقوا دروساً لمواجهة الضغوط النفسية، ولا أعتقد أنهم بحاجة ماسة إلى مثل هذه الدروس، ما نحتاجه فقط هو وضع الرجل المناسب في المكان المناسب.

وفيما يخص أخطاء القاضي أوضح القاسم، أن الخطأ وارد، لكنه ما دام غير مقصود فهو غير محاسب على خطئه بل له أجر على اجتهاده، ومن طبيعة البشر الخطأ، ولهذا جاء في الحديث الصحيح (إذا حكم الحاكم فاجتهد ثم أصاب فله أجران) "يعني أجر الإصابة وأجر الاجتهاد" وإذا حكم فاجتهد ثم أخطأ فله أجر "أي أجر الاجتهاد فقط" وأما تكليف القاضي بالأخطاء يخطئ أبداً فهو تكليف بما لا يطاق، ولمعالجة موضوع الخطأ معالجة حاسمة نظم قضاؤنا في المملكة عملية إصدار الحكم في مثل هذه القضايا، بحيث لا ينفذ الحكم بالقتل إلا بعد نظر القضية من ثلاثة عشر قاضياً، وهذا يضيق دائرة الخطأ إلى أقصى درجة ممكنة، ولا أظن هذا التحرز موجود في أي محكمة خارج المملكة، ومن عنده فضل علم فليدنا عليه.

55 طالبة في ملتقى دور الحضارة

المصدر: جريدة عكاظ (الأحد 1430/08/04 هـ) /26 يوليو/2009 العدد : 2961
<http://www.okaz.com.sa/okaz/osf/20090726/Con20090726293999.htm>

عادل الثبيتي - الطائف

أطلق مركز دار التوجيه الاجتماعي في الطائف أمس الملتقى الثاني لدور الحضارة والرعاية الاجتماعية، بمشاركة 55 طالبة من ذوات الظروف الخاصة. ويشتمل الملتقى الذي تشارك فيه مناطق ومحافظات القصيم، الرياض، الدمام، الأحساء، جدة، والطائف على برامج ثقافية واجتماعية وفنية وترويجية ويستمر لمدة أسبوعين يتم خلاله تبادل المعلومات والثقافات وتنمية المهارات وتعميق القيم والمبادئ الإسلامية. وأوضحت مديرة الملتقى موزي الزهراني أن الملتقى هو الثاني الذي تنظمه الشؤون الاجتماعية في منطقة مكة المكرمة.

الحناكي : دراسة ميدانية حديثة لمعرفة تزايد أسباب العنف في "الطائف"

المصدر: جريدة الحياة الأحد، 26 يوليو 2009
<http://ksa.daralhayat.com/ksaarticle/41722>

الطائف - عائض عمران

كشف المدير العام للشؤون الاجتماعية في منطقة مكة المكرمة الدكتور على الحناكي عن وجود توجه لإخضاع محافظة الطائف لدراسة ميدانية موسعة لمعرفة أسباب العنف في المحافظة، وطرق علاجها، مشيراً إلى أن الدراسة ستسند إلى أحد أقسام علم الاجتماع المختصة في إحدى جامعات المنطقة وتحت إشراف محافظة الطائف. وأوعز الحناكي هذا التوجه إلى أن أبناء محافظة الطائف جلهم من فئة الشبان، كما أن بعض قائدي مركبات الأجرة من كبار السن يحملون الأسلحة البيضاء أثناء تنقلهم بين الأحياء والشوارع داخل المحافظة، تدفعهم عادات وتقاليد توشي لهم أن تلك التصرفات مصدر فخر واعتزاز أمام الآخرين.

من جانبه، أكد عضو لجنة الحماية الاجتماعية في محافظة الطائف رجاء الله الطلحي أن اللجنة تعالج مايقارب من 16 حالة عنف شهرياً، أي بمعدل أربع حالات أسبوعياً، لافتاً إلى أن ثقافة مجتمع الطائف المحلية عبارة عن تجمع قبلي ساهمت قنات الشعور الشعبي الفضائية في تأجيج العنصرية القبلية في أوساطه وحملته عواقبها الوخيمة. ومشدداً على أن الدور التوعوي الكبير يقع على عاتق مراكز وعمد الأحياء باعتبارهم الأقرب إلى الأسر ومعرفة أسرارها. بدوره، أوضح استشاري الأمراض النفسية والمدير الطبي لمركز القوات المسلحة للرعاية النفسية الدكتور عبدالحميد هاشم أن الدراسات أثبتت بشكل قاطع أنه كلما زاد الارتفاع عن مستوى سطح البحر نقصت كمية الأوكسجين، وحول علاقة ذلك بظاهرة العنف في محافظة الطائف، أكد أن جسم الإنسان يقاوم نقص الأوكسجين بإفراز معدلات عالية من كريات الدم الحمراء ما يؤدي إلى تخثره وعدم انسيابية تدفقه في الشرايين، وبالتالي لاتصل كمية الأوكسجين المطلوبة ماينعكس على التصرفات، وعدم السيطرة على الانفعالات والجموح ما يدفع إلى إنفلات السلوك العدواني. وكشف هاشم عن وجود حالات عدة من بين الشبان في المحافظة تراجع العيادات بشكل لافت متأثرة بتعاطي حبوب الكبتاغون التي تعد أخطر أنواع المخدرات حال مقارنتها بالأنواع الأخرى نتيجة لما تسببه من أفكار مرضية، وخلل كيميائي في وظائف الدماغ، ما يوهم المتعاطي إلى الاعتقاد الخاطئ أن الآخرين يضمرون له الكراهية، ويتآمرون ضده، وينتقصون من قيمته ما يدفعه إلى الانتقام المؤلم.

من جانبه، أكد مدير إدارة التوجيه والإرشاد في تعليم الطائف عبدالله الزهراني على أهمية الوقفة الجادة من قبل الجهات الحكومية كافة، والقطاع الخاص للتحرك السريع، وتفعيل الدور التوعوي، وتكاتف الجهود لمحاكاة مدينة أفلاطون الفاضلة الخيالية، وتطبيقها واقعاً ملموساً مع الحفاظ على حرية الرأي والتوصل إلى حلول ناجعة للحد من ظاهرة العنف التي أخذت تستشري أخيراً.

وشدد على ضرورة عمل لقاءات مع السجناء الموقوفين على ذمة قضايا العنف، والعمل على وصف معاناتهم ونتائج التهور التي أدت بهم خلف القضبان الحديدية، واستقطاعه أياماً من أعمارهم، ودفعها ضريبة للخطأ الذي ارتكبه في حق أنفسهم وحق المجتمع.

ولفت إلى أهمية تطبيق العقوبات الشرعية في الأماكن العامة واستغلال المناسبات والفعاليات المقامة خلال فترة الصيف للتوعية بمدلول كلمة العنف التي يجهلها الكثير من أفراد المجتمع، ملمحاً إلى أن أغلبهم لايعي ذلك حتى يؤدي به الأمر إلى ارتكاب حماقات عن جهل، والوقوع في تبعاتها القانونية.

بند الأجر اليومي يفقدهم الأمان الوظيفي

10 آلاف موظفة وموظف يطالبون بالترسيم

المصدر: جريدة عكاظ (الأحد 1430/08/04 هـ) 26 يوليو/2009 العدد: 2961
<http://www.okaz.com.sa/okaz/osf/20090726/Con20090726294016.htm>

سهام الزنيدي - الرياض

طالب أكثر من 10 آلاف موظفة وموظف على بند الأجر اليومي في عدة قطاعات حكومية بترسيمهم أسوة بزملائهم الذين شملهم المرسوم الملكي القاضي بترسيم موظفي بند الأجور، المستخدمين والعاملين على الوظائف المؤقتة. وأرجع مصدر مسؤول في وزارة التربية والتعليم لـ «عكاظ» سبب عدم ترسيم بعض منسوبي الوزارة المعينين إلى هذا البند إلى عدم توفير وزارة المالية وظائف لهم، بيد أنه توقع تثبيت 70 في المائة منهم خلال الفترة المقبلة. افتقاد الأمان الوظيفي، كانت الشكوى المشتركة لعدد من موظفات وموظفي بند الأجر اليومي الذين تحدثوا لـ «عكاظ» عن معاناتهم. وقال بدر العنزي الموظف في إدارة تعليم البنات في منطقة تبوك إنه كان على رأس العمل حينما صدر المرسوم الملكي في الرابع والعشرين من شهر شوال عام 1426 هـ، لكن لم يطبق عليه بحجة أنه يقضي فقط بترسيم موظفي بند الأجور والمستخدمين والعاملين على الوظائف المؤقتة. ولفت إلى أنه وزملاءه المعينين على بند الأجر اليومي لا يتمتعون بمميزات المثبتين، ومحرومون من التأمينات الاجتماعية، ومن احتساب سنوات خدمتهم الماضية. ولا يحق لهم الحصول على إجازات مرضية واضطرارية.

وفي ذات السياق قال خالد فالح إنه يعمل منذ 6 سنوات في إدارة التربية والتعليم في الإحساء وراتبه الشهري الذي بدأ بـ 840 ريالاً لا يزيد الآن عن ألفين و 400 ريال، ولا يكفي لإعاشة أسرته. ووصفت الإدارية في تعليم بنات القصيم نجد عبد العزيز بند الأجر اليومي بأنه بند لا حقوق فيه للمعينين عليه، وقالت إن يوميتهم 85 ريالاً فقط، ولا تحتسب لهم أيام الخميس والجمعة وإجازات العيدين والإجازات الأخرى. ولا تشملهم العلاوات السنوية والترقيات ومعرضين لإنهاء التعاقد معهم في أي وقت. وتحدث عن معاناة مماثلة كل من مسجل المعلومات أحمد الجفير، الفني في تعليم الأحساء ناصر عبد اللطيف والإدارية شمس محمد، وقالت مديرة شؤون الطالبات في الأقسام العلمية لكلية التربية في الخرج نورة الدوسري إنها بعد أن حصلت على البكالوريوس التحقت بمعهد للحصول على دبلوم في علوم الحاسب الآلي، لكن تم تعيينها إدارية على بند الأجر اليومي فئة «أ» براتب ألفين و 30 ريالاً. وظلت على ذلك الحال حتى الآن 6 سنوات. وأصيبت بخيبة أمل حينما علمت أن مرسوم التثبيت لا يشملها. مصدر مسؤول في وزارة التربية والتعليم قال لـ «عكاظ» إن وزارة الخدمة طلبت بعد صدور المرسوم بيانات الموظفين المعينين على بند الأجر اليومي، لكن لم يتم تثبيتهم على وظائف ثابتة حتى الآن، وكلما استفسرنا عن إجراءاتهم يأتينا الرد بأن وزارتي المالية والخدمة المدنية تدرسان الأمر ولم يصدر في موضوعهم أي جديد. وأشار إلى أن موظفي بند الأجر اليومي تجدد عقودهم سنوياً، وتحسب رواتبهم باليومية، ولا تصرف لهم رواتب في الإجازات.

وقال لـ «عكاظ» المتحدث الرسمي باسم وزارة الخدمة المدنية عبد العزيز الخنين إنه ليس هناك ما يسمى بند الأجر اليومي، لكن يوجد موظفون على بند الأجور محكومون بلائحة خاصة بهم، صادرة عن مجلس الخدمة المدنية، ولها سلم رواتب خاص بها، ويمنحون علاوات وترقيات وإجازات، ومشمولون بنظام التأمينات الاجتماعية. وأضاف أنه بعد صدور المرسوم الملكي رقم 8422/م ب درست لجنة التثبيت في وزارة الخدمة المدنية طلبات جهاتهم وتم تثبيت من شملهم المرسوم وفق الضوابط المحددة لذلك. وأوصت اللجنة بتثبيت أكثر من 107 آلاف موظفة وموظف. ولفت إلى أنه قد تكون هناك لوائح أخرى ينتسب لها الموظفون غير المرسمين حالياً، مما جعلهم يخلطون بين مفهوم البنود، مؤكداً أن نظام الساعات ألغي، ولا يوجد حالياً بند بهذا النظام. إلا أنه استدرك مضيفاً أن لبند الأجر اليومي أ، ب، ج، د، لائحة مستقلة لها نظامها، وموظفوه محسوبة خدماتهم لأغراض التقاعد على نظام التأمينات الاجتماعية. ومن التحق منهم بوظائف مشمولة بالتقاعد المدني يتاح له ضم خدماته وفق نظام تبادل المنافع بين المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية ومؤسسة معاشات التقاعد.

رئيس إصلاح ذات البين في الشرقية: مساهمة النساء ساعدت في حل 47 قضية قتل

المصدر: جريدة عكاظ (الأحد 1430/08/04 هـ) / 26 يوليو/ 2009 العدد : 2961
<http://www.okaz.com.sa/okaz/osf/20090726/Con20090726294183.htm>

سعيد الباحص - الدمام

كشف لـ «عكاظ» رئيس اللجنة العليا لإصلاح ذات البين في المنطقة الشرقية الشيخ أحمد العصيمي، أن اللجنة تباشر 70 قضية قتل لحلها وطلب التنازل عنها، مشيراً إلى أن اللجنة أنهت قرابة 47 قضية منها بالصلح والتنازل التام من الأطراف المتنازعة. وبخصوص الآلية العملية للجنة ودورها في حل القضايا التي ترد إليها، يقول: إن اللجنة العليا تنبثق عنها عدة لجان في محافظات المنطقة، وآلية العمل تتمثل في تقديم القضايا إلى مقام الإمارة، وبدورها تحيل أوراق القضية إلى اللجنة العليا لإصلاح ذات البين لدراسة الوضع والسعي في الصلح، إضافة إلى أن السجين بإمكانه طلب تدخل اللجنة في قضيته. وأوضح العصيمي أن اللجنة تعمل على مختلف القضايا، مثل الخلافات الزوجية وقضايا التراكات والورثة، مشيراً إلى أن اللجنة تعمل على استقطاب كوادر متخصصة للبحث في هذه القضايا والسعي في حلها، مضيفاً أن قضايا العضل توليها اللجنة اهتماماً خاصاً، إذ تعمل اللجنة على حل معاناة الفتاة بالحديث مع والدها وإقناعه بتزويج ابنته والرافة بها. وحول ما إذا كان لهذه الأدوار التي تعملها اللجنة في حل القضايا الأسرية، من سبب في انصراف وانشغال اللجنة عن القضية المرتكزة في عملها مثل قضايا القتل، قال: إن اللجنة العليا تكلف الأعضاء المختصين في هذه القضايا، لعمل الدراسات المستفيضة لمعرفة أسباب وقوع هذه المشاكل. وأشار العصيمي، إلى أن هناك عدداً من العوائق التي تواجه اللجنة، منها عدم وجود مقر مناسب «لكي يكون باستطاعتنا توزيع العمل، وعقد اللقاءات بين الأطراف المتنازعة». وعن عضوية المرأة في لجان إصلاح البين، قال: إن اللجنة العليا تستعين بالكثير من الداعيات، خصوصاً في قضايا القتل. وقد باشرن العديد من القضايا وكان لهن الأثر الواضح في إقناع العنصر النسائي بالتنازل والعتف. وأوضح أن هناك مبالغ تدفع في الديات تصل إلى حد المبالغة، مشيراً إلى أن هناك قراراً سامياً، أحال هذه القضية للدراسة من قبل أهل الاختصاص، متمنياً مشاهدة نتائجها في القريب العاجل.

أكدوا أن حقوقهم تقلصت في اللائحة التنظيمية الجديدة للمؤسسة

ديوان المظالم ينظر اليوم في شكوى معلمي "التقني"

المصدر: جريدة عكاظ (الأحد 1430/08/04 هـ) 26/ يوليو/ 2009 العدد : 2961
<http://www.okaz.com.sa/okaz/osf/20090726/Con20090726294186.htm>

محمد العبد الله - الدمام

ينظر ديوان المظالم في الرياض، اليوم، الشكوى المقدمة ضد المؤسسة العامة للتعليم التقني والمهني، من قبل مجموعة من أعضاء هيئة تدريس المؤسسة في الشرقية، فيما ينظر في الـ 9 من الشهر المقبل، في شكوى مقدمة احتجاجا على اللائحة التنظيمية لشؤون أعضاء هيئة التدريس في المؤسسة. وقال لـ «عكاظ»، عضو اللجنة الإعلامية للمعلمين بدر الصقيهي، «إن بداية المشكلة ظهرت في 1430/4/19، حينما أعلنت المؤسسة عن اللائحة، ورفعنا عدة خطابات تتضمن تظلما واعتراضا على بنود اللائحة، ولكن خطاباتنا قوبلت بالتجاهل، مما دفعنا أن نعترض بشكل نظامي من خلال ديوان المظالم.»

وأضاف: إن المحامين يتوقعون إيقاف اللائحة سواء من خلال إعلان رسمي من المؤسسة، أو بقرار رسمي صادر من الديوان يطلب عدم تطبيقها على المعلمين. مشيرا إلى أن الشكوى تتضمن عدة بنود، منها مطالبة إبقاء المعلمين على لائحة الوظائف التعليمية، لأنها تتضمن أمنا وظيفيا بخلاف اللائحة الجديدة، إضافة إلى ضمان الحقوق المالية. وأوضح الصقيهي أنه بالرغم من وجود بدل يصل إلى 20 في المائة في اللائحة الجديدة، فإنها تتضمن تقليصا كبيرا في الحقوق، منها إلغاء إجازة شهرين، وتحديد الإجازة بمدة لا تتجاوز 30 يوما، إضافة إلى أن اللائحة الجديدة تحدد الإجازة في شهر رمضان، بخلاف أنظمة ديوان الخدمة المدنية التي تتيح للموظف تحديد إجازته السنوية وفقا للمتاح داخل الدائرة الحكومية. وأشار إلى أن اللائحة التنظيمية الجديدة، تشترط الحصول على درجات محددة من التقييم للحصول على العلاوة، فالحاصل على تقدير جيد في التقييم، لا يحق له الحصول على علاوة. وأكد الصقيهي أن المؤسسة خرقت نظام مجلس الخدمة المدنية، من خلال استحداث لوائح، فيما ينص نظام المجلس على أن المؤسسة من حقها إقرار اللوائح وليس استحداثها، لذا فإن المؤسسة تجاوزت صلاحياتها في وضع هذه اللائحة.

أزمة مياه خانقة بالطائف واختفاء الطوابير بالرياض مواطنون: المحسوبة والسوق السوداء أجبرتانا على شراء "الرقم" بمئة ريال

المصدر: جريدة الوطن الأحد 4 شعبان 1430 - 26 يوليو 2009 العدد 3222 - السنة التاسعة
<http://www.alwatan.com.sa/news/newsdetail.asp?issueno=3222&id=111523&groupID=0>

الطائف، الرياض: ساعد الثبيتي، منصور الحاتم
واصلت أزمة مياه الطائف الصعود متجاوزة حاجز الشهر، الأمر الذي أجبر السكان على اللجوء إلى الأشياب. ووصل
زمن البحث عن الصهريج إلى 24 ساعة من الانتظار لمن يساعده الحظ ويفوز برقم. أما من تخلف عن دوره فليس أمامه
إلا الانتظار لليوم التالي ومعاودة رحلة البحث عن رقم، أو شراء رقم من السوق السوداء بسعر 100 ريال.
وقد تسبب هذا الوضع- وفقا لعدد من المواطنين الذين التقت بهم "الوطن"- في حالة من الفوضى داخل صالة الأشياب في
المتنأة.
وأكد مدير وحدة أعمال مدينة الرياض بشركة المياه الوطنية المهندس نمر بن محمد الشبل أن ازدحام العملاء ووقوفهم في
صالات الانتظار بات من الماضي.

واصلت أزمة المياه بالطائف صعودها متجاوزة حاجز الشهر منذ توقف شبكة المياه عن الضخ لمعظم الأحياء قبل أكثر
من 30 يوما، الأمر الذي أجبر السكان على اللجوء إلى الأشياب لجلب المياه عن طريق شراء الصهاريج، الأمر الذي
أحدث أزمة شديدة. وتستهغرق رحلة البحث عن صهريج ماء نحو 24 ساعة من الوقوف والانتظار لمن يساعده الحظ
 ويفوز برقم. أما من تخلف عن دوره فليس أمامه إلا الانتظار لليوم التالي ومعاودة رحلة البحث عن رقم، أو شراء رقم من
السوق السوداء.
وقد تسبب هذا الوضع في حالة من الفوضى داخل صالة الأشياب في المتنأة بمحافظة الطائف، تبدأ من بعد صلاة الفجر
يوميا حيث يمنع القائمون على الأشياب توزيع الأرقام إلا بعد صلاة الفجر، الأمر الذي جعل جموعا من المواطنين
والمقيمين يتكدسون في صالة الانتظار منذ منتصف الليل خاصة أن من لم يظفر برقم تسلسلي خلال الفترة التي حددها
القائمون على الأشياب فعليه الانتظار إلى اليوم التالي.
وأمام هذه الأزمة فضل المسؤولون في فرع وزارة المياه بمنطقة مكة المكرمة ومحافظة الطائف التزام الصمت حيث
تعذر الاتصال بمدير فرع وزارة المياه بمنطقة مكة المكرمة المهندس محمد بغدادي الذي أغلق هاتفه الجوال رغم محاولة
الاتصال به على مدار أكثر من يومين.
أما مدير فرع وزارة المياه بالطائف المهندس ناصر السمحان فرفض التصريح بحجة أن لديه تعليمات مشددة بعدم الحديث
وطلب مخاطبته رسميا لكي يقوم برفع تساؤلات "الوطن" للإدارة العامة لأخذ التوجيه عليها.
وكان عدد من المواطنين قد أبدوا استياءهم الشديد من أزمة المياه في الوقت الذي تشهد فيه المحافظة إقبالا كبيرا من
الزوار والمصطافين، مؤكدين أن جلب الماء أصبح همهم الكبير والذي أشغلهم عن الاستمتاع بإجازة الصيف. وناشدوا
المسؤولين في وزارة المياه بالتدخل السريع لحل هذه الأزمة بزيادة كميات المياه المخصصة لمحافظة الطائف.
وفي هذا الصدد، قال فواز الكردي إن تصريحات المسؤولين خلال العام الماضي كانت بارقة أمل بانتهاء أزمة المياه
وخاصة عندما أشير فيها إلى أن مطلع صفر القادم سيكون نقطة فاصلة في أزمة المياه حيث سيتم تشغيل محطة الشعيبة،
ولكن مع الموعد المحدد زادت أزمة المياه وتفاقت المشكلة.

وذكر أحمد عيضة أن عملية توزيع الأرقام تشهد عشوائية كبيرة ومحسوبة مشيراً إلى أنه صلى الفجر أمس في مقر الأسياب، وفوجئ بتكدس كبير للمواطنين، وعندما تم توزيع الأرقام لم يتم التوزيع من رقم 1 وإنما من رقم 200 فما فوق، وهذا يشير إلى أن هناك تلاعباً وحجزاً للأرقام الأولى من قبل القائمين على الأسياب لمنحها لأخرين بطرق ملتوية على حد قوله.

كما ذكر محمد بنیان أن هناك أحياء لا يعلم سكانها بأزمة المياه. وطالب إدارة المياه بالعدالة عند توزيع المياه على الأحياء والشفافية في ذلك. واستغرب صمت المسؤولين في وزارة المياه وتهربهم من الحديث عن المشكلة وأبعادها مشيراً إلى أن هذا الصمت يتنافى مع توجيهات خادم

الحرمين الشريفين التي تقتضي بالانفتاح على الإعلام والحديث عن المشكلات بكل شفافية من قبل المسؤولين. وطالب بتعيين متحدث رسمي لوزارة المياه لكي يتواصل مع وسائل الإعلام وليتحدث بشفافية عن المشكلة وأسبابها ومتى تنتهي لكي يكون المواطن على علم بالمشكلة وأبعادها.

من جهة أخرى، كشف عدد من المستثمرين في السياحة والإبواء أن أزمة المياه كان لها آثار سلبية على السياحة، مشيرين إلى أن انقطاع المياه عن الشقق المفروشة والمنتزهات بات يورق المستثمرين والزوار على حد سواء.

وذكر عبد العزيز الطويري أن المشكلة التي تواجههم أن النزلاء قد يستخدمون مياها غير نقية الأمر الذي لا تحمد عقباه، مشيراً إلى أنه لجأ إلى مياه الآبار على الرغم من عدم صلاحيتها، لكنه ينبه السكان دائماً إلى أن المياه غير صالحة للشرب. وطالب الطويري بضرورة حل هذه المشكلة خاصة أن المنطقة مقبلة على مواسم متلاحقة وهي ما تبقى من الصيف وموسم رمضان والحج مما سيزيد الأمر سوءاً ما لم تحل المشكلة جذرياً.

عكاظ

تأجيل النظر في قضية مواطنة تطلب حضانة ابنها من زوجها

المقيم

المصدر: جريدة عكاظ (الأحد 1430/08/04 هـ) 26/ يوليو/ 2009 العدد: 2961
<http://www.okaz.com.sa/okaz/osf/20090726/Con20090726294193.htm>

سعيد الباحص - الدمام

أجلت المحكمة العامة في الخبر، النطق بالحكم في قضية مقدمة من امرأة سعودية ضد زوجها المقيم، والذي يعمل في إحدى الجامعات السعودية، في شرق المملكة، والتي تطالب فيها بالطلاق منه وحضانة ابنها، واسترجاعه من أسرة زوجها المقيمة في المحافظة. وقال لـ «عكاظ»، وكيل المرأة المحامي حسن البريك، إن قاضي المحكمة أجل النطق بالحكم حتى تاريخ الـ 28 من الشهر الجاري، بحجة عدم حضور وكيل الزوج للجلسة، التي كانت من المقرر الحكم فيها أمس. وحول تفاصيل القضية، يقول البريك، إن القضية مضى عليها قرابة شهرين، وكان الزوجان يقيمان في بريطانيا بغرض الدراسة والابتعاث منذ 6 سنوات، وكان كثيراً ما يعتدي عليها بالضرب المبرح مما استدعى الأمر إلى تدخل الشرطة البريطانية، وأخذ تعهد خطي بعدم التعرض لها أو المساس بابنها. وأضاف: بعد أن عادوا إلى المنطقة الشرقية في مدينة الخبر، أقام هو مع أسرته وهي مع أسرتها برفقة ابنها، وفي أحد الأيام طلب الأب ابنه بحجة أن أجداده يريدون رؤيته، وعندما سلم الطفل لوالديه عاد إلى بريطانيا دون أن يخبرهم بذلك، وعند محاولة المرأة استرجاع ابنها من عند أهل زوجها قوبل طلبها بالرفض المطلق.

العنف الأسري يكسر جدار الصمت

المصدر: جريدة عكاظ (الأحد 1430/08/04 هـ) /26 يوليو/2009 العدد : 2961
http://www.okaz.com.sa/okaz/osf/20090726/Con20090726294171.htm

عائشة الفيغي - الرياض

هل أصبح العنف الأسري ظاهرة تستحق الوقوف والتأمل والدراسة؟ الأرقام والإحصائيات، تؤكد ذلك. غير أن السؤال الذي يبرز إذا ما عرفنا إجابة السؤال الأول. هل العنف الأسري، كان من السلوكيات المسكوت عنها، وساهمت وسائل الإعلام في إبرازه والتحدث عنه، أم أن الضغوط الاجتماعية والمادية هي التي أفرزت كل ذلك؟ في كل الأحوال، الواقع المجتمعي الذي يعطي الرجل الحق المطلق في التعامل مع النساء والأطفال، كرس هذه السلوكيات وعزز حضورها، وهو ما يؤكد مختصون، درسوا العنف الأسري أخيراً. شريحة واسعة في الأطفال والنساء، باتوا يفضلون العيش في دور الرعاية الأسرية والاجتماعية، محتضنين الأملهم وأحزانهم، وأصبحت صدورهم تخفق بالحقد والكراهية لكل من يعيش خارج هذه الدور، بعد أن أصبحت ملاذهم الآمن وبيتهم الكبير.

ذكريات العذاب والحرمان الجسدي والعاطفي، الذي لم تتورع بعض الأسر في تلقينها لأبنائها كلما وجدت المبرر مهما كان تافهاً، وفي معظم الأحيان مختلفاً لا أساس له من الصحة، جعلت المعنفين يضلون طريق الحب، ويعيشون في مفترض يلمون به وواقع جلد كل مافيه من أحاسيس إنسانية، جعلهم ينتظرون التشفي في أفراد مجتمع صد عن شكواهم السمع وأشاح عنهم بالنظر.

صور متعددة تقدمها الصحف يوماً بعد آخر لأطفال ونساء رمتهم أقدارهم أمام أيدي باطشة وقلوب لاتعرف الرحمة، اتخذت عدة أشكال لإيذاء وتعنيف الحلقة الأضعف، بشكل تعدى حدود المعقول يستدعي تدخل الجهات المختصة لإحداث برامج وقوانين حازمة للحد من هذه الظاهرة التي تهدد بتفكيك الروابط الأسرية وانعدام الثقة وتلاشي الشعور بالأمان. وفقاً لإحصائيات وزارة الداخلية، فإن حالات العنف الأسري شكلت 82 في المائة من حوادث عام 1418 هـ في منطقة الرياض فقط أي بما يعادل 1406 حالات إعتداء، وخلال السبع سنوات الماضية من عام 1415 هـ بلغت حالات العنف 4528 حالة بزيادة 400 في المائة، فيما بلغت الحالات التي استقبلتها مدينة الملك عبد العزيز الطبية العام الماضي 46 حالة تضررت من العنف الأسري. وأوضحت مديرة الإشراف الطبي الدكتورة عذراء العقيل، أن الأطفال من أكثر الفئات تعرضاً للعنف الأسري والإهمال، لاسيما العنف العاطفي، الذي يتعرض له 33 في المائة من الفتيات و 67 في المائة من الأولاد خلال مرحلة رياض الأطفال، كما أن 22 في المائة من الأطفال يتعرضون للتحقير في المدارس. وأشار استطلاع حول تحقير الطالبات في المدارس إلى قيام بعض المعلمات بتصرفات لاتليق بمكانتهن التربوية، كإجبار الطالبة على تعليق ورقة تحقيرية على مريولها خلال وقت الفسحة ليراهن بقية الطالبات، فضلاً عن خلع أحذية الطالبات وإلزامهن بتنظيف جدران المدرسة. وحملت الدكتورة العقيل، المعلمات مسؤولية التبليغ عن حالات العنف التي يصردها في المدارس، أو تلك التي تظهر آثارها على الطالبة.

وخلال العام الماضي فقط، استقبلت مدينة الملك عبد العزيز الطبية، 64 حالة عنف أسري، أحيل منها 18 حالة للخدمات القانونية، وأثبتت 40 حالة عنف، شكل منها العنف الجسدي 19 حالة أي ما يعادل 47 في المائة، وبلغت حالات الاعتداء الجنسي خمس حالات بنسبة 13 في المائة، وحالات الإهمال 13 حالة مثلت 32 في المائة من الحالات، فضلاً عن الإيذاء العاطفي الذي بلغ ثلاث حالات بما يعادل 8 في المائة.

وأشارت مديرة البرنامج الأسري الوطني الدكتورة مها المنيف، إلى ارتفاع حالات العنف الأسري خلال السنوات الماضية، حيث تجاوزت في العام الواحد ثمانين حالة بينما لم تتجاوز في السابق الحالتين فقط. وأضافت أن الوعي الحقوقي وعدم الصمت على حالات العنف الأسري ساهمت في مساعدة وإنقاذ الكثير من المعنفين أسرياً.

و أفادت أن البرنامج الأسري الوطني يهدف إلى تفعيل التواصل بين الجهات الأمنية والقضائية، لاسيما أننا نواجه صعوبة في متابعة بعض الحالات، ونسعى لجعل البرنامج مرجعا لكافة قضايا العنف الأسري من خلال توفير المعلومات عن الحالات المحالة للقضاء.

ولفتت إلى أن البرنامج يحيل الحالات المعنفة إلى الجهات الأمنية التي تحولها إلى هيئة التحقيق والإدعاء العام لتوجيهها للقضاء للبت فيها، وبالرغم من أن البرنامج يعد الحلقة الأولى في إحالة الحالات إلا أنه لا يعلم عن حيثيات القضية عن الحالة المحالة للقضاء.

واعترفت فصل الشتاء من أكثر الأوقات التي يتلقى فيها البرنامج بلاغات عن العنف الأسري، لتجمع العائلة بشكل دائم تحت سقف واحد مما يخلق حالة من الضغط على أفرادها فتقع حالات العنف.

وأشارت إلى أن البرنامج يلزم الشخص المعنف بعقوبة، تتضمن الالتزام بالعلاج النفسي والتأهيل العلاجي النفسي، وفي حالة عدم تجاوبه يرفع بأمره إلى الجهات الأمنية لكتابة تعهد والالتزام بتنفيذ العقوبة 100 في المائة.

من جانبها أوضحت رئيسة قسم الخدمة الاجتماعية في الرياض بداء العليان، أن سكن النهضة الخيري الإيوائي يتكون من عدة شقق مهياة لاحتضان بعض الحالات المعنفة أسريا فقط، وذلك بعدما لاحظنا أن الشرطة تحيل للسكن أي امرأة تدعي تعرضها للعنف دون التحقيق معها، فضلا عن قيام بعضهم بضرب أجسادهم لدخول الدار رغبة في الخروج من منزل عائلتها، لذلك اشترطنا إحضار تقرير طبي يثبت الإيذاء الجسدي على الحالات التي تدعي تعرضها للعنف ليكون الوضع في الدار أكثر تنظيما.

وعن دور دار الإيواء التابع للشؤون الاجتماعية في احتضان المعنفين أسريا، أشارت إلى أن سكن النهضة يستقبل حتى حالات العنف التابعة للشؤون الاجتماعية على مدى 24 ساعة.

وأضافت أن السكن يستقبل الحالات المعنفة المحولة من مراكز وأقسام الشرطة، وإمارة المنطقة، والجهات الحكومية التي يتم استقبال حالاتها بخطاب رسمي موجه لإدارة الجمعية، وتعبئة النموذج المخصص لذلك.

وقالت «إن الجمعية تحصر حالات العنف الأسري التي يتم إيوائها في الإسكان لإيجاد قاعدة بيانات لكل مشكلة وعمل الدراسات الاجتماعية لكل حالة على حدة وفتح ملف اجتماعي لكل حالة، وإخضاع المعنفين إلى الفحص الطبي لإثبات العنف والإيذاء من خلال التقارير الطبية، وبعد تأهيل الحالات يتم تسليمها لأسرها بعد توقيعها على محاضر استلام والتعهد بتقديم الرعاية الاجتماعية والنفسية للمعنفين، كما تقدم الرعاية الاجتماعية من خلال الفرق المشكلة الدعم المعنوي والنفسي والصحي للحالات المعنفة، ومتابعة أوضاعها بشكل دوري، وتقديم الاستشارات القانونية والتشريعية التي تساهم في حل مشاكلها، وتسهيل إجراءات الأوراق الثبوتية لها.

محاميات للعنف الأسري

الظاهرة التي تفتت في مجتمعنا بشكل مخيف، أوجدت محاميات مختصات للترافع عن المعنفين أسريا.

وأوضحت رئيسة جمعية حماية في محافظة جدة الدكتورة إنعام ربوعي، أن العديد من المحاميات ترافعن في 40 قضية عنف أسري، وكسبن 60 قضية.

آباء وأمهات مرضى خلف العنف الأسري

المصدر: جريدة عكاظ (الإثنين 05/08/1430 هـ) 27/ يوليو/ 2009 العدد : 2962
<http://www.okaz.com.sa/okaz/osf/20090727/Cat2009072763588.htm>

عبد الكريم المربع - مكة المكرمة

يعرف مختصو علم الاجتماع العنف الأسري، بالسلوك المكتسب الذي يتعلمه الفرد خلال أطوار تنشئته الاجتماعية، ويؤثر على السلوك الشخصي بشكل عام. وتشير الدراسات والإحصائيات المختصة إلى أن 97 في المائة من حالات العنف الأسري يقف خلفها الرجال، وأكثر من 50 في المائة من هذه الحالات تقع على النساء، ولكن في حالة وجود الطفل يكون هو المتضرر الأول من حالات الإيذاء والعنف. وأشارت إحصائية علم الاجتماع هدى العساف إلى أن العنف الأسري يتخذ عدة أشكال تتمثل في تزويج البنات دون رضاهن، وحرمانهن من مواصلة تعليمهن، وتطبيق الزوجة دون رغبة منها، وضرب الأطفال والزوجات بشكل مبرح، والاعتداء الجنسي على الفاصرات، والتحريرض على الفسق والفجور. وأضافت، أن الشخص الذي يتعرض للعنف الأسري سيمارس ذات النهج الذي اتخذ ضده، مما يؤدي إلى تفكك الروابط الأسرية، وانعدام الثقة، وتلاشي الإحساس بالأمان، وربما تصل الحالة إلى درجة تلاشي الأسرة، مما ينعكس سلباً على المجتمع بتفكيك نواته، وتهديد سلوكياته، وتحويلها للأسوأ. وتعتبر استشارية طب الأسرة والمجتمع في مديرية الشؤون الصحية في العاصمة المقدسة الدكتورة زينب أبو رزيزة، العنف أحد أنماط السلوك العدواني الذي ينتج عن وجود علاقات قوة غير متكافئة في إطار نظام تقسيم العمل بين المرأة والرجل داخل الأسرة، مما يترتب عليه تحديد الأدوار، ومكانة كل فرد من أفراد الأسرة، وفقاً لما يمليه النظام الاقتصادي والاجتماعي السائد في المجتمع.

وأضافت، أن الأمراض النفسية والاجتماعية لدى أحد الزوجين، وبعض الدوافع الذاتية والنفسية والاقتصادية والاجتماعية تساهم بشكل كبير في وقوع حالات العنف الأسري، الذي يتسبب بدوره في نشوء العقد النفسية التي قد تتطور وتتفاقم إلى حالات مرضية أو سلوكيات عدائية أو إجرامية. ويرى العديد من المختصين النفسيين والباحثين الاجتماعيين إمكانية الحد من ظاهرة العنف الأسري من خلال تكثيف التوعية على مستوى الأسرة والمدرسة والمجتمع بالعنف الأسري، وكيفية التعامل معه، ومراقبة سلوك الأبناء وطبيعة علاقاتهم الشخصية، ووضع قوانين رادعة تتضمن التأكيد على الحقين الخاص والعام، لأن العنف الأسري لا يؤدي صاحبه فقط، بل يضر المجتمع كله، وإنشاء دور حماية يمكن للمستضعفين اللجوء إليها، بحيث تكون مؤهلة تأهيلاً علمياً، وإقامة دورات تأهيلية للشباب المقدمين على الزواج، وتعريف الأطفال والنساء بحقوقهم، وكيفية اللجوء إلى الحماية إذا تعرضوا لأي عنف أسري.

معاناة "ليلي" تعيش في ذاكرة أهالي الطائف

المصدر: جريدة عكاظ (الإثنين 05/08/1430 هـ) 27/ يوليو/ 2009 العدد : 2962
<http://www.okaz.com.sa/okaz/osf/20090727/Con20090727294270.htm>

عبد العزيز الربيعي - الطائف

كما هو الحال في معظم المناطق، سجلت محافظة الطائف خلال العامين الماضيين، العديد من حالات العنف الأسري، ولعل الطفلة ليلي التي تعرضت للعنف من والدها، أدخلت لمستشفى الملك عبد العزيز التخصصي إثره، من أبرز الحالات التي علقت في عقول سكان المحافظة، الذين طالبوا بشدة تكثيف التوعية بالعنف الأسري وأضراره السلبية على المجتمع. وأكدت رئيسة جمعية ملاذ في محافظة الطائف زينة الشهري، أن العنف الأسري الواقع على الزوجة يصيبها بفقدان الأمان الذي يعتبر من أهم ركائز العلاقة الزوجية، فققدانه يجعل المنزل خاليا من الراحة والألفة والمحبة ويجعله حلبة للصراع النفسي المتعب.

وأشارت إلى إصابة الأطفال والنساء المعنفين أسريا بالاكتئاب، والقلق، والانطوائية، وكره الحياة، فضلا عن جعل الأطفال مسلوب الإرادة وفاقد الشجاعة ومضطرب الشخصية.

وأضافت، أن الزوجة تعد من أكثر الأطراف المتعرضة للعنف الأسري، فهي تهان وتمتهن كرامتها بالضرب، وتتجرع الألم لتعرض أطفالها للعنف الذي لا تقوى على رده.

وطالبت بإيجاد جهات مختصة للحد من العنف الأسري، ومعرفة أسبابه لمعالجة هذه الظاهرة المستفحلة، والعمل على علاج الشخص الذي وقع منه العنف نفسيا لمنع وقوعه فيه مرة أخرى.

التصوير الفاضح يتصدر العنف الجنسي

25 % يعترفون بوجود التحرش الجنسي قولا وفعلا

المصدر: جريدة عكاظ (الإثنين 05/08/1430 هـ) 27/ يوليو/ 2009 العدد : 2962
http://www.okaz.com.sa/okaz/osf/20090727/Con20090727294270.htm

«عكاظ» - جدة

كشفت دراسة ميدانية أجريت على 2040 مفردة من مختلف مناطق المملكة أن التصوير الفاضح أكثر أشكال العنف الجنسي انتشاراً، يليه إكراه الزوجة على الجماع. وجاء دفع القريبات للتكسب عبر ممارسة أعمال غير أخلاقية وكذلك إكراه الزوجة على الجماع بطرق محرمة أقل الأشكال انتشاراً. وأفاد 21 في المائة من المبحوثين والمبحوثات أن التسجيل والتصوير الفاضح منتشر جداً، الأمر الذي أرجعه باحثو مركز رؤية للدراسات الاجتماعية الذي أجرى الدراسة، إلى توفر أجهزة التصوير صغيرة الحجم وأجهزة الجوال في أيدي الشباب، بجانب التقدم التقني في إجراء الحيل الخداعية في التصوير ونقلها عبر شبكة الإنترنت. وأشاروا إلى أن هذا الشكل الحديث من أشكال العنف الجنسي يصنف ضمن الجرائم الإلكترونية.

العلاقة الزوجية

واعتبر 16 في المائة من عينة الدراسة إكراه الزوجة على الجماع وهي غير راغبة شكلاً آخر من أشكال العنف الجنسي، موضحين أنه منتشر جداً في المجتمع، بينما وصف 14 في المائة من أفراد العينة هذا الشكل بأنه «منتشر فقط». وهنا تشددت الدراسة على ضرورة التأكيد على الجانب الإنساني في العلاقة الزوجية، وعلى قول ابن عباس إنه «كان يتزين لامراته كما يتزين له». وأشارت نسبة 15 في المائة من المبحوثين إلى أن اغتصاب الذكور أو الإناث أحد أشكال العنف المنتشرة جداً، بينما رأى 13 في المائة أنه غير منتشر. وفيما يتعلق بالتحرش الجنسي قولاً أو فعلاً، ذهب 15 في المائة من عينة الدراسة إلى أنه منتشر جداً، بينما أفاد 10 في المائة بأنه منتشر.

ضد الكرامة

وجاء دفع القريبات لأعمال غير أخلاقية للتكسب من ورائهن أقل أشكال العنف الجنسي انتشاراً، حيث أفاد 20 في المائة من المبحوثين بأنه «نادر جداً»، فيما قالت نسبة 25 في المائة إنه «غير منتشر». وعزت الدراسة النتائج المتعلقة بهذا الشكل من أشكال العنف الجنسي بالنظر لأن هذا الفعل يخالف الشريعة والكرامة الإنسانية والأنظمة المعمول بها، لذا يندر أن يقوم به أحد إلا إذا كان منحرفاً أو مختلاً. وتتنطبق الحالة نفسها بالنسبة لاغتصاب الذكور والإناث حيث اتفق 41 في المائة من أفراد العينة على أنه نادر جداً وغير منتشر. وفي المرتبة الثانية ضمن قائمة أشكال العنف الجنسي الأقل انتشاراً، جاء إكراه الزوجة على الجماع بطرق وأوقات محرمة، حيث ذهب 20 في المائة من المبحوثين إلى أنه نادر جداً، فيما أفاد 23 في المائة أنه «غير منتشر».

تحفظات

ولفت باحثو الدراسة إلى ارتفاع نسبة المبحوثين الذين لم يستطيعوا إبداء الرأي بشأن انتشار أشكال معينة من العنف الجنسي مثل إكراه الزوجة على الجماع بطرق وأوقات محرمة، إذ بلغت نسبة من لم يدلوا برأيهم 41 في المائة. وكذلك بالنسبة لدفع القريبات لأعمال غير أخلاقية للتكسب من ورائهن فإن نسبة 41 في المائة لم يجيبوا عن السؤال. وفسر الباحثون هذا التحفظ بالحياء الذي يعتري معظم الإناث وبعض الذكور فيمتنعون عن الإجابة.

مجتمع البحث غطت الدراسة جميع مناطق المملكة حيث تضمنت قائمة المبحوثين عدة فئات لكل منها خصائص متميزة لخدمة أهداف الدراسة، منها 1900 مفردة من المترددين والمترددات على مراكز الرعاية الصحية الأولية تم جمع البيانات منهم عن طريق الاستبيان، و50 مفردة من الخبراء والخبيرات عن طريق المقابلة، و90 مفردة من ضحايا العنف من الجنسين من مختلف الفئات العمرية ليصبح مجموع مفردات الدراسة 2040 مفردة. وأجرى الدراسة مركز رؤية للدراسات الاجتماعية ومقره مدينة الرس في منطقة القصيم، وهو مركز غير ربحي يقدم حلولاً عملية لتنمية المجتمع من خلال بحوث منهجية متعددة الجوانب تتميز بتأصيل شرعي.

اتفاقية لتأهيل فتيات ينبع لسوق العمل

المصدر: جريدة الوطن الاثنين 5 شعبان 1430 - 27 يوليو 2009 العدد 3223 - السنة التاسعة
<http://www.alwatan.com.sa/news/newsdetail.asp?issueno=3223&id=111613&groupID=0>

ينبع: أحمد العمري
وقع برنامج "سامرف" للمسؤولية الاجتماعية أمس اتفاقية شراكة وتعاون مع برنامج باب رزق جميل يقوم من خلالها "سامرف" بتأهيل فتيات مدينة ينبع وتطوير قدراتهن على الالتحاق بالوظائف أو مزاولة العمل التجاري بينما يقوم برنامج باب رزق جميل بدعم الخريجات ومساعدتهن في توفير فرص العمل المناسبة وذلك تحقيقاً لمبدأ التعاون البناء بين برامج المسؤولية الاجتماعية المختلفة.
وأوضح المشرف على برنامج سامرف للمسؤولية الاجتماعية بندر خالد إسكندراني أن هذه الخطوة تأتي لدعم أنشطة لجنة التأهيل الوظيفي ولجنة تنمية المهارات الحرفية لدى البرنامج الذي بدأ خلال العام المنصرم مشاركات البناء في تنمية وتطوير مجتمع مدينة ينبع عن طريق تبني برامج هادفة الغرض منها تلبية احتياجات الأفراد علمياً واجتماعياً وثقافياً مع المحافظة على معطياته الصحية والبدنية.

أهالي طلحة ظهران الجنوب يعدون وثيقة لحل المجلس البلدي بسبب غياب الخدمات وتهميشهم من المشروعات

المصدر: جريدة الوطن الاثنين 5 شعبان 1430 - 27 يوليو 2009 العدد 3223 - السنة التاسعة
<http://www.alwatan.com.sa/news/newsdetail.asp?issueno=3223&id=111642&groupID=0>

ظهران الجنوب: عوض فرحان
يتجه عدد من أهالي حي الطلحة شمال محافظة ظهران الجنوب إلى إعداد وثيقة لوزارة الشؤون البلدية والقروية، يطالبون من خلالها بحل المجلس البلدي ، وإعادة تشكيل أعضائه.
وأجمع عدد من سكان الحي أنهم ظلوا لأكثر من أربع سنوات مهمشين من الخدمات البلدية الأساسية ، مستدلين في ذلك بالقرارات التي أصدرها المجلس وتزيد عن 175 قرارا ولم يذكر فيها اسم الحي ، كما لم يخصص له مشروع واحد من المشاريع التي اعتمدت لها ميزانيات بمبالغ كبيرة.
وقال المواطن غالب عوض آل غرسان إن حي الطلحة يعد من أقدم أحياء ظهران الجنوب ، إلا أنه أقلها فيما يتعلق بالخدمات البلدية حيث يفتقد في كثير من المواقع لخدمات السفلتة والإنارة والأرصفة كمخطط "الأفياض " حيث مازالت العبارات التي تصله مع العالم الخارجي تفتقد للرصف والسفلتة وتسبب وعورتها في استمرار معاناة الأهالي ، بالإضافة إلى افتقاد المخطط لمشاريع السفلتة والإنارة".
وقال آل غرسان إن لدى سكان الحي مطالب بضم خدمات حي الطلحة لبلدية مركز الحرجة للحصول على حقهم المشروع من الخدمات ، مؤكدا أن هناك إجماعا من سكان الحي على ضرورة إعداد وثيقة مطالبة بحل المجلس البلدي بظهران الجنوب ، خاصة أنهم حاليا في طور جمع توقيع قاطني الحي للرفع بالمطلب للجهة المختصة ، بعد أن اتضح ازدواجيتهم الواضحة في توزيع المشاريع والتي ركزت بنسبة كبيرة على بعض الأحياء.
أوضح المواطن محمد معيض آل منصور أن مشاريع الخدمات البلدية الموجودة بالحي قديمة وجرى تنفيذها من قبل البلدية قبل تشكيل المجلس البلدي ، مؤكدا المعاناة التي يواجهها أهالي الطلحة من عشوائية الطرق والشوارع وتصريف مياه الأمطار.
ودعا المواطن عبدالله آل منصور أعضاء المجلس البلدي بعقد لقاء مع أهالي الحي أسوة بباقي الأحياء للتعرف على احتياجاتهم عن قرب ومنها التقاطع المؤدي للحي والذي تسلكه مئات السيارات عبر الطريق الدولي خميس مشيط- نجران وذهب ضحيته العشرات نتيجة لعدم تنفيذ دوار كبير ينظم الحركة العشوائية للمركبات.
من جهته أكد رئيس المجلس البلدي بظهران الجنوب محمد مهاوش الوادعي أن المجلس يرحب بعقد اجتماع مع أهالي الحي ، مضيفا أن حي الطلحة قد حصل على نصيبه الوافي من الخدمات والمشاريع خاصة ما يتعلق بمشاريع البنية الأساسية من الإسفلت والرصف والإنارة ، ويتضح ذلك في المخططات الجديدة غرب الطلحة.
وشدد الوادعي على أنه تمت إضافة الطبقة الثانية من الإسفلت للحي ، إلى جانب توافر خدمات النظافة والرش ، مؤكدا أن البلدية تقوم بتنفيذ منتزه القو المجاور للطلحة والذي يعد أكبر منتزهات المحافظة ، مشيرا إلى أن هناك توافقا بين المجلس والبلدية حيال تنظيم وتطوير تقاطع الطلحة وتحويله إلى دوار يستوعب الحركة المتدفقة عليه سواء من الشمال حيث طريق خميس مشيط أو من الجنوب طريق نجران.

العنوسة والبطالة والفراغ والحرمان العاطفي.. وراء "ابتزاز"

الفتيات للشباب

التهديد بالقتل أو الفضيحة أو الضرب لمن يتوقف عن دفع

"الإتاوة" الشهرية للفتاة

المصدر: جريدة الوطن الاثنين 5 شعبان 1430 - 27 يوليو 2009 العدد 3223 - السنة التاسعة
<http://www.alwatan.com.sa/news/newsdetail.asp?issueno=3223&id=111717&groupID=41>

أبها: نادية الفواز

في الحلقة السابقة من هذا التحقيق حذر علماء الاجتماع والصحة النفسية والدين وخبراء العلاقات الأسرية ورجال القانون الشباب من الوقوع في الفخ الذي "تنصبه" بعض الفتيات لابتنزاز الشباب. وطالبوا الشباب باليقظة حتى لا يُفاجأ بأنه أصبح مجرد "خيخة" تعبت به أي فتاة، وتُخضعه لسيطرتها، وتسلبه أمواله، وتُفرض عليه "الإتاوات" فلا يجد إلا التسليم لأوامرها، والإذعان لمطالبها. قالوا: إن ابتزاز الفتيات للشباب يبدأ ببطاقة هاتف، ويمر بسداد فواتير الاتصالات لبعضهن، ثم الهدايا الذهبية، وينتهي بسداد الشاب تكاليف زواج الفتاة من رجل غيره.

وفي هذه الحلقة الثانية والأخيرة يكشف العلماء والخبراء وأساتذة الجامعات خفايا جديدة لهذه الظاهرة. يؤكدون أن العنوسة، والبطالة، والفراغ، والحرمان العاطفي، وعدم وجود دخل مادي ثابت لكثير من النساء.. وراء تزايد حالات "ابتزاز" الفتيات للشباب.

ويحذرون من أن حالات ابتزاز عديدة شهدت "تهديدات" بالقتل، أو الفضيحة، أو الإيذاء الشديد بالضرب لمن يتوقف عن دفع "الإتاوة" الشهرية للفتاة. ويلفتون إلى أنه تم "توريث" بعض الشباب في قضايا مخدرات، وإطلاق نار، وتحطيم ممتلكات الآخرين.. بسبب عمليات "الابتزاز".

ويؤكدون أن بعض الفتيات يُعاقبن "المتمردين" على أوامرهن الراضين لمطالبهن بأيدي الشباب أنفسهم، وذلك بتسليط بعضهم على بعض، وتحريض كل منهم على إيذاء الآخر، تحت ضغوط عمليات الابتزاز. العلماء والخبراء يحذرون من أن ارتفاع تكاليف الزواج، وزيادة أعباء المعيشة، ونقص التوعية تُشجع عمليات "النصب العاطفي" التي تمارسها بعض الفتيات ضد الشباب.

ويجزمون بأن 60% من مجموع سكان المملكة في مرحلة الشباب، وبطالون بوضع "استراتيجية" متكاملة لرعايتهم وحل مشكلاتهم. كما يُطالبون بتفعيل "الضبط الاجتماعي" داخل الأسرة، وتنمية الوازع الديني لحماية الشباب من الانحراف، والتفسخ، والانحلال.

وفي السطور التالية نتوقف أمام المزيد من آراء العلماء والخبراء ومقترحاتهم لمواجهة هذه القضية. في البداية.. يلتفت الدكتور خالد جليان استشاري طب الأسرة والمجتمع ووكيل كلية الطب بجامعة الملك خالد إلى أن وراء ظاهرة ابتزاز الفتيات للشباب رغبة قوية من الفتاة في "التباهي" بعلاقاتها بأكثر من شاب أمام زميلاتها وصديقاتها، فيما يُشبهه استعراض نفوذ لتحقيق الذات أمامهن.

ويوضح أن الشعور بالتباهي يصيب الشباب والفتيات على حد سواء، مؤكداً أن الابتزاز من أسوأ الوسائل التي تسعى من خلالها الفتيات للحصول على الأموال والهدايا، فيما يُشبه "التسول" بالإكراه، أو سلب المال بطريقة غير مشروعة، لإرضاء الذات معنوياً ومادياً.

ويشير إلى أن الفتاة المبتزة لغيرها تتخفى دائماً وراء شعورها بالحصانة المعنوية في المجتمع، لأن الجهات الرقابية تقف - غالباً - في صف الفتاة ضد الشاب الذي يشعر بأنه معرض دائماً للخطر، والضغط النفسي. ويؤكد أن تلك الظاهرة الاجتماعية تحتاج إلى دراسة واعية، خاصة أن المجتمع أصبح يشهد تحولات خطيرة لم نعهدها من قبل، فقد تعودنا سماع أخبار وقصص ابتزاز الشباب للفتيات، أما الآن فالعكس هو الذي يحدث، حيث تبتز الفتيات الشباب، الأمر الذي يؤكد ضرورة تضافر جهود مؤسسات المجتمع وهيئاته لمواجهة تلك الظاهرة، والقضاء على أسبابها، والتخلص من آثارها.

إستراتيجية لرعاية الشباب

ويقول الدكتور جليان: إن أهم أسباب تنامي ظاهرة ابتزاز الفتيات للشباب "العزل" المبالغ فيه بين الجنسين، وأنا لا أطلب بالاختلاط، ولكني ألفت إلى أن هناك مبالغة في العزل حتى على مستوى الأسرة الواحدة، إضافة إلى مشكلات العنوسة، والبطالة، وعدم وفاء مخرجات التعليم بمتطلبات سوق العمل.

ويضيف أنه من الأسباب أيضاً عدم وجود عمليات تنقيف شاملة حول العلاقات بين الشباب والشابات، وفقدان الخبرات الكافية عن أساليب التعامل الصحيح بين الرجل والمرأة، إضافة إلى عدم وجود برامج ترفيهية، واجتماعية، وثقافية جادة ومدروسة تخدم الشباب من الجنسين.

ويشدد على أن الإحصاءات الحديثة تكشف أن نسبة 60% من سكان المملكة من الشباب والشابات الأقل من عمر 30 سنة، وأن 45% أقل من 15 سنة، و5% أكبر من 65 سنة، الأمر الذي يبرز أهمية بذل المزيد من العناية بالشباب الذين يمثلون أغلبية سكان المملكة.

ويطالب بإجراء دراسات علمية مسحية حول تلك الظاهرة، وإيجاد هيئات ترعى حقوق الشباب والشابات، ووضع إستراتيجية لرعاية الشباب، وأخرى لحل مشكلات المجتمع، مشيراً إلى أهمية مناقشة مشكلات الشباب في وسائل الإعلام المختلفة، ووضع الحلول المناسبة لها بعد إجراء الدراسات الاجتماعية الشاملة.

"نصب" عاطفي!

أما الدكتور علي زائري استشاري الطب النفسي بمركز النخيل في جدة فيؤكد أنه صادف - من خلال عمله - العديد من الحالات "المرضية" لشباب يتعرضون لعمليات ابتزاز ونصب عاطفي على أيدي بعض الفتيات.

ويوضح أن هناك قصصاً غريبة، بل ومخيفة يتناقلها كثيرون عند الحديث عن ابتزاز الفتيات للشباب، منها قصص تحمل تهديداً بالقتل إذا توقف الشاب عن دفع "المصروف"، أو بالأحرى "الإتاوة" التي فرضتها عليه الفتاة، أو التهديد بالتشهير، وكذلك الإيذاء بالضرب.

ويحذر من أن بعض الفتيات تستغل علاقاتها مع أكثر من شاب في "تسليط" بعضهم على بعض، لإيذاء الشاب الذي يتمرد على محاولاتها الابتزازية، ولا ينصاع لرغباتها، ولا يُنفذ طلباتها، ولا يخضع لأوامرها، لافتاً إلى أن هناك قصصاً واقعية كثيرة في هذا المجال.

ويشير إلى أن مشكلة البطالة، وعدم وجود دخل مادي ثابت لكثير من الفتيات يُعدان أهم أسباب تنامي تلك الظاهرة.

تفرقة في المعاملة

ويتوقف الدكتور زائري أمام قضية مهمة بقوله: إن أغلب الآباء يمنحون "المصروف" للشباب دون الفتيات، فهناك تفرقة واضحة بين ما يُعطى للفتاة، وما يُعطى للشاب، الأمر الذي يجعل كثيرات يشعرن بالظلم والاضطهاد من قبل الأسرة، بسبب تلك التفرقة في المعاملة بين الأولاد والبنات.

ويبرز أسباباً أخرى عديدة تساهم في انتشار قضية الابتزاز بين الفتيات، ومن أهمها الحرمان العاطفي الذي يعانيه الشباب، وارتفاع تكاليف الزواج، وزيادة أعباء المعيشة، وعدم وقوف المؤسسات الحكومية إلى جانب الشباب من خلال التوعية والرعاية والتوجيه، لحمايتهم من السقوط في تلك الظواهر المعيبة، الأمر الذي أدى إلى وجود ما يُمكن تسميته الجوع العاطفي.

ويضيف أنه من أسباب تلك الظاهرة أيضاً الفصل التام بين الفتيات والشباب، وهجرة بعض الشباب إلى الخارج، واختلاطهم بثقافات مختلفة عن ثقافة مجتمعنا وقيمه وأخلاقه وتقاليد، وتورط العديد من الشباب في ديون وأقساط، وقلة خبرة بعض الشباب في التعامل مع المرأة، ونقص خبرة المرأة في التعامل مع الرجل، وسهولة استخدام التقنيات الحديثة

في الاتصال بين الجنسين، خاصة الإنترنت، وبحث الفتيات عن الاكتفاء المادي من خلال عمليات النصب، وانخفاض مستوى تعليم الأولاد مقارنة بالبنات، وارتفاع مستوى ذكاء الفتاة.

علاج نفسي

ويوضح الدكتور زائري أن حالات الشباب الذين يشتكون من النصب العاطفي تتراوح من حالتين إلى 3 حالات يوميا، أي بنسبة 10 % من الشباب الذين يعانون مشكلات تتطلب علاجاً نفسياً.

ويلفت إلى أنه تم توريط بعض الشباب في كثير من قضايا المخدرات، وإطلاق النار، وتكسير السيارات بسبب مثل هذه المشكلات.

ويجزم بأن الحل يكمن في إعادة هيكلة العلاقات بالمجتمع، ليعيش كل فرد فيه حياته الطبيعية، باعتباره مجتمعا طبيعيا متجانسا، حتى لا تتحول العلاقة بين الشاب والفتاة إلى علاقة مرضية، فالشاب متربص بالفتاة من ناحية، كما أنه مطمع لها من ناحية أخرى، بينما الشباب في الخارج يتعاملون بشكل تلقائي وبالعلاقة الطبيعية بين الرجل والمرأة. ويُطالب بعدم إبعاد الشباب عن الحقائق العامة والأسواق، وعدم إشعارهم بالإقصاء والمنع. ويحذر من أن البعض ينظر إلى الشاب على أنه مشكوك فيه دائما، وأنه يُعامل كالمجرم، مشيراً إلى أهمية دمج الشباب في المجتمع، وعدم إقصائهم بكلمة "نعم" للعوائل و"لا" للشباب.

مواجهة حاسمة

الدكتور عبد الرزاق الزهراني استشاري علم الاجتماع بجامعة الإمام محمد بن سعود يصف "ابتزاز" الفتيات للشباب بأنه من القضايا العامة التي أصبحت تتطلب مواجهة حاسمة من جميع فئات المجتمع.

يقول: إننا نحن نعيش في عالم مادي، وهناك أزمة في المجتمع تكمن في طغيان المادة على الجانب الروحي والنفسي لدى الكثيرين، وطغيانها كذلك على القيم والأخلاق، الأمر الذي يؤثر سلباً على المجتمع، ويؤدي إلى تزايد الضغوط الاجتماعية، كما يؤثر على التنشئة الاجتماعية للأجيال الجديدة، خاصة الفتيات اللاتي يجب أن تتم تنشئتهن على الأخلاق الحميدة، والحياء، والقيم الفاضلة.

ويشير إلى أن وسائل الإعلام والاتصال، خاصة التلفزيون والإنترنت، أصبحت تتدخل في عمليات التنشئة، الأمر الذي أدى إلى الجرأة، والانفتاح، وظهور إفرات غريبة لم يتخيل أحد منا أن تحدث في يوم من الأيام. ويحذر من طغيان القيم المادية على علاقة المودة والرحمة بين الزوجين، لما لذلك من آثار سلبية على جميع أفراد الأسرة. ويؤكد أهمية دعم دور التعليم في زرع قيم الستر والحياء والصبر في نفوس الأجيال الجديدة، إضافة إلى رعاية القيم الأخلاقية والروحية داخل الأسر.

مخاطر الفراغ

ويقول الدكتور الزهراني: لا يمكننا أن ننسى مخاطر الفراغ على جميع أفراد الأسرة، حيث أكدت جميع الدراسات الاجتماعية والنفسية الآثار السلبية والمدمرة للفراغ والتي قد تؤدي إلى الوقوع في الجريمة. ويُشدد على ضرورة التركيز على التربية كحل أمثل لهذه المشكلة، سواء في المدرسة، أو المنزل، إضافة إلى الاهتمام بالبعد البنائي للشخصية، وزرع القيم الفاضلة في الشباب والفتيات، وربط الأجيال الجديدة بالله عز وجل، وقيم الحياة، وتقديم الجوانب الروحية على المادية.

ويطالب بتفعيل الضبط الاجتماعي داخل الأسرة، ودراسة مشكلات الشباب والفتيات، ووضع الحلول المناسبة لها، وفتح الباب أمام الفتيات للعمل في العديد من المجالات التي تناسب طبيعتهن، وحماية الشباب من التفسخ والانحلال. ويدعو إلى إبعاد هؤلاء الشباب عن كل ما يثير العواطف، ويلهب المشاعر، ويحرك الغرائز، وإيجاد بدائل لإشباع تلك العواطف والمشاعر بطرق شرعية، مؤكداً أن جميع مشكلات الشباب تحتاج إلى دراسة، ووضع استراتيجيات علاجية إعلامية، وتربوية، وأسرية لمواجهة، والتخلص منها.

توعية دينية

يطلب الداعية الإسلامي الشيخ محمد الدباش بضرورة تعاون مختلف مؤسسات المجتمع لمواجهة هذه الظاهرة الاجتماعية التي تسيء للمجتمع، وتهدد شبابه وفتياته.

ويقول: لقد سمعنا كثيراً عن عمليات ابتزاز يقوم بها الشباب ضد الفتيات، أما أن تنعكس الأمور ويتم ابتزاز الشباب من قبل بعض الفتيات، فذلك مؤشر خطير يكشف عن خطأ كبير، يتمثل في تخلي المرأة عن حياها، الأمر الذي يُهدد بآثار سلبية غير محدودة على المجتمع.

ويؤكد ضرورة التعاون في دراسة تلك الظاهرة، وإيجاد الحلول المناسبة لها، مشيراً إلى أنه من أهم الحلول التي يجب أن تؤخذ في الاعتبار "التوعية الدينية" الصحيحة للشباب والفتيات في المدارس والكلبات والجامعات، وذلك بالتعاون مع مختلف أجهزة الإعلام.

ويشدد على أهمية دعم دور الأسرة في رعاية أبنائها، وتربيتهم تربية سليمة تضمن ارتباطهم الدائم بقيم الإسلام النبيلة، وتعاليمه السمحة، وأحكامه السامية التي تحمي الجميع من الانحراف، والوقوع في الرذائل، مشيراً إلى أهمية دور الأسرة في الرقابة على الفتيات، وغرس الوازع الديني في نفوس الأبناء.

حماية وصيانة

يلفت الشيخ الدباش إلى أن السبب وراء حالات الابتزاز التي يعانيها بعض الشباب حالياً انشغال الناس بأمر الحياة المادية على حساب القيم الروحية التي لا غنى عنها لحماية الإنسان من المخاطر. ويحذر الآباء وأولياء الأمور من ترك بيوتهم دون رعاية أو رقابة، ويطالبهم بالألا ينشغلوا بأية مغريات عن واجبهم في تربية أبنائهم وبناتهم، مشيراً إلى أن التربية السليمة تضمن صيانتهم وحمايتهم من تلك الظواهر المعيبة. ويشير إلى أن هناك مشكلات عديدة تساعد على تنامي تلك الظاهرة، منها الفراغ الشديد، والبطالة في القطاعات النسائية التي أدت إلى بحث بعض النساء عن المال بأية وسيلة. ويشدد على أنه لا بد من مناقشة تلك المشكلات في المنتقيات الخاصة بالشباب، وتوعيتهم بأخطارها، مشيراً إلى أهمية دور المجتمع بجميع مؤسساته في حل مشكلات الشباب والفتيات، خاصة العنوسة والبطالة والفراغ والطلاق. ويؤكد أهمية توعية الشباب بالاستخدام الأمثل لوسائل الاتصالات الحديثة، والاستفادة منها بالشكل الصحيح، بدلاً من أن تصبح أداة للوقوع في المحرمات.

«التعليم الفني» تطالب «المظالم» برفض قضية منسوبها

«شكلاً ومضموناً»

المصدر: جريدة الحياة الإثنية، 27 يوليو 2009
http://ksa.daralhayat.com/ksaarticle/41941

الندام - عبد العزيز القرعاوي

طالب ممثل «المؤسسة العامة للتعليم الفني والتدريب المهني»، المحكمة الإدارية (ديوان المظالم) في الرياض، بعدم النظر في قضية مدربي المؤسسة، الذين رفضوا «اللائحة التنظيمية لشؤون أعضاء هيئة التدريب». وبرر الممثل طلبه الذي قدمه في الجلسة التي عقدتها المحكمة أمس، بـ«رفض القضية شكلاً ومضموناً»، مستنداً في الرفض الشكلي إلى أن «المؤسسة لديها مسوغ قانوني يتيح لها استثناء أعضاء هيئة التدريب من الخضوع إلى أحكام الأمر السامي المتعلق في توصيات اللجنة الوزارية بتوحيد رواتب موظفي المؤسسات والصناديق والهيئات العامة، ووجود نص من مجلس الوزراء بإقرار اللوائح الداخلية للمؤسسة، وبخاصة ما يتعلق في الشؤون المالية والإدارية، ووظائف هيئة التدريب في مختلف وحدات التدريب بعد الاتفاق مع وزارتي الخدمة المدنية والمال». وأكد أن المؤسسة «تمتلك محضراً يتضمن الاتفاق على مشروع اللائحة، ومشروع سلم الرواتب، بصيغتهما، والموقع عليهما والمختومين من قبل مجلس المؤسسة ووزارتي المال، والخدمة المدنية». فيما برر الرفض الموضوعي في مذكرة الرد على لائحة الادعاء والتي قدمتها مجموعة من المدربين، والتي دفعها إلى قاضي المحكمة، بأن «اللائحة تأتي كأحد المشاريع التي تهدف إلى تطوير وتنظيم الموارد البشرية، وتنظم اللائحة العلاقة بين المؤسسة ومنسوبيها وأعضاء الهيئة، لتحقيق المصلحة العامة ومصلحة الطرفين، ليكون كلاً منهما على بينة على أمره، عارفاً بما له وما عليه». وأضاف أنه «روعي في اللائحة؛ استقرارها إذ أتسمت بالمرونة الكافية، لتتيح بقائها واستمرارها». بدوره، أوضح عضو اللجنة الإعلامية للمعلمين المتظلمين من تطبيق اللائحة بدر الصقيهي، أنهم بصدد «الرد على مذكرة المؤسسة في الجلسة المقبلة، والتي حددها القاضي في السادس من تشرين الأول (أكتوبر) المقبل». وأشار إلى أن طلب المؤسسة بعدم النظر في القضية شكلياً «غير دقيق، باعتبار أن استثناء أعضاء هيئة التدريب في المؤسسة من أحكام الأمر السامي المتعلق في توصيات اللجنة الوزارية بتوحيد رواتب موظفي المؤسسات والصناديق والهيئات العامة، لا يعني استحداث سلم ووظائف جديد». ووصف الصقيهي، اللائحة بـ«الظالمة». وقال: «عُيِّنا على نظام وسلم الوظائف التعليمية، وعليه نطالب بالبقاء على ما اتفقنا عليه وقت التعيين. كما أن إصدار اللوائح الجديدة من صلاحيات مجلس الخدمة المدنية، والذي يضمن عدم وجود فقرات تظلم الموظف وتهمضم حقوقه المالية والوظيفية، وتهدد استقراره الوظيفي، كما هو الحال في اللائحة محل الخلاف»، مضيفاً «نطالب ببقائنا على سلم الوظائف التعليمية الحالي». ولفت إلى أن المؤسسة «أغفلت الإجابة على مضمون لائحة الادعاء التي قدمناها، لأنها لم تجد مبرراً لأهم اعتراضات المدربين على مواد اللائحة الجديدة. ويأتي في مقدمتها أنه في حال غياب الموظف يوماً واحداً، أو تمتع بإجازة استثنائية من دون راتب، فإنه يحرم من العلاوة السنوية».

المتظلمون: اللائحة تهدد استقرارنا

المصدر: جريدة الحياة الإثنية، 27 يوليو 2009
<http://ksa.daralhayat.com/ksaarticle/41942>

قال عضو اللجنة الإعلامية للمعلمين المتظلمين من تطبيق اللائحة بدر الصقيهي: «إن اللائحة التنظيمية لشؤون أعضاء هيئة التدريب، تهدد الاستقرار السكني والعائلي للمعلم، من خلال منح صلاحيات نقل الموظف إلى محافظ المؤسسة، أو بتوصية من الرئيس المباشر للمعلم، وجعلها كافية لنقله إلى منطقة أخرى، وتشثيته أسرياً». وأبان ان اللائحة «حددت ساعات العمل اليومي بثماني، من دون تحديد بدايتها ونهايتها، ما يعني إمكانية العمل فترات متقطعة أو مسائية. كما أن اللائحة تضمنت زيادة في ساعات العمل والنصاب التدريبي من دون زيادة مالية ثابتة في أصل الراتب. واحتوت اللائحة على توقف العلاوة بعد خمس سنوات، ما لم يحقق الموظف شروطاً عدة غير ثابتة ومطاطية، تدخله في مفاضلة على العلاوة السنوية، من دون الحصول عليها مباشرة. إضافة إلى أن مذكرة الرد لم تجب على سبب تخفيض إجازة معلمي المؤسسة إلى 36 يوماً، وإجبار المعلم على التمتع بها بحسب التقويم التدريبي، وليس له الحق في اختيار وقت إجازته على غرار موظفي الدولة».

وجدد المدربون اعتراضهم على تنفيذ اللائحة نتيجة تضمنها «مواد وفقرات تضر في معلمي المؤسسة، وتهضم حقوقهم المالية والوظيفية، وتهدد استقرارهم الأسري، وتحوي مواداً أخرى مخالفة إلى لوائح الخدمة المدنية، إضافة إلى أن تسكين المعلمين وظيفياً على هذا اللائحة جاء إجبارياً، ومن غير موافقتهم» على حد قولهم. يشار إلى أن مجموعة من مدربي المنطقة الشرقية، رفعوا قضية، مطالبين بإيقاف تنفيذ اللائحة، وتقدموا بشكوى إلى المحكمة الإدارية في الرياض، مطالبين بـ«إيقاف تنفيذ اللائحة، أو تعديل بنودها»، والتي وصفوها بأنها «ظالمة، وتهدد الاستقرار الوظيفي والمالي والأسري».

الجنيدل : إعفاء الأيتام من رسوم رياض الأطفال

المصدر: جريدة المدينة الثلاثاء، 28 يوليو 2009
<http://www.al-madina.com/node/164302>

علي بلال - الرياض

درس مركز التنمية الاجتماعية بالرياض التابع لوزارة الشؤون الاجتماعية خلال العام الماضي 120 حالة منها 53 حالة أطفال أيتام، و 23 حالة أطفال دار لحضانة الاجتماعية و 44 حالة ظروف أسرية. وبين مدير المركز فهد الجنيدل في تقرير أمس انه تم إعفاء الأطفال الأيتام وأطفال دار الحضانة من الرسوم الدراسية برياض الأطفال، كما قدم المركز المساعدة للأسر ذات الظروف الأسرية. موضحاً أن المركز اصدر 1862 معاملة و 2070 واردة ، مشيراً إلى إن المركز يولي الدراسات والبحوث الاجتماعية اهتماماً كبيراً لمعرفة المشكلات والظواهر الاجتماعية واقتراح آليات التعامل معها.

شكر رئيسة البرنامج الأميرة صيتة ونائبتها الأميرة عادلة سماحة المفتي العام يثمن جهود المملكة للحد من العنف الأسري

المصدر: جريدة الرياض الثلاثاء 6 شعبان 1430 هـ - 28 يوليو 2009م - العدد 15009
<http://www.alriyadh.com/2009/07/28/article448132.html>

توبك / عطاء الله العمراني :

ثمن سماحة المفتي العام ورئيس هيئة كبار العلماء وإدارة البحوث العلمية والإفتاء الشيخ عبدالعزيز بن عبدالله بن محمد آل الشيخ الجهود والخطوات التي اتخذتها المملكة للحد من العنف الأسري وقال سماحتها :
" إننا في هذه البلاد المباركة نلمس الجهود المباركة والإنجازات العظيمة التي اتخذتها المملكة العربية السعودية للقضاء على العنف الأسري، ومعالجة آثاره، وحل مشاكله وتلقي البلاغات عن ذلك، وتقديم الخدمات الطبية والاجتماعية لضحايا العنف الأسري، ومتابعتهم وحمائتهم مستقبلاً بالتنسيق مع الجهات الأمنية والقضائية والحقوقية، وإقامة الندوات والمحاضرات التي تعنى بتقديم الحلول المناسبة لقضايا العنف الأسري، وبيان أضراره، وتوعية الناس بأهمية الأمان الأسري وفوائده، وفي طليعة ذلك ما تكرم به خادم الحرمين الشريفين - حفظه الله - من إنشاء برنامج الأمان الأسري الوطني تحت إشراف الشؤون الصحية بالحرس الوطني، فجزاه الله على هذا العمل المبارك، ودعمه السخي له، وعلى ما يقدمه للإسلام والمسلمين في جميع المجالات أعظم الجزاء وأوفره، ورفع منزلته في الدنيا والآخرة، وبارك له في ماله، وعمره، ووقته، وأعماله، وأقواله " . ومن جانب آخر قدم سماحتها شكره وتقديره لصاحبة السمو الملكي الأميرة صيتة بنت عبدالعزيز آل سعود، رئيسة برنامج الأمان الأسري الوطني، ونائبتها صاحبة السمو الملكي الأميرة عادلة بنت عبدالعزيز آل سعود والى العاملين معهم في هذا البرنامج ، ودعا سماحتها المولى عز وجل أن يجزيهم على هذا الجهد المبارك، والإنجاز العظيم، والدعم المتواصل أحسن الجزاء وأوفره، وأن يجعل ذلك في ميزان حسناتهم يوم لقائه، وأن يمدهم بعونه وتوفيقه، ويعينهم على أداء هذه الأمانة العظيمة، والمسؤولية الكبيرة بما يرضي الله تعالى . جاء ذلك في كلمة تناول فيها موضوع العنف الأسري وما يتوجب أن تبنى عليه العلاقات الأسرية من مودة ورحمة وذلك استجابة من سماحتها لتوصيات لقاء الخبراء الوطني الثاني حول العنف الأسري الذي أقيم نهاية الشهر الماضي في الرياض وبين سماحتها في كلمته أن العنف الأسري وأشكاله تعددت في هذا العصر وازدادت ضراوة و عنفاً بسبب جهل و حماقة مرتكبيه ، أو حب التسلط، وقلة الوازع الديني، وزيادة الضغوط النفسية والمادية، وكثرة مشاكل الحياة، وإرادة التنشفي والانتقام، ونتيجة من نتائج العولمة الضارة، والتأثر بمشاهدة القنوات الفاسدة، وتقليد ما يشاهد فيها من العنف، والإجرام والسلوك العدواني الناتج عن العنف الأسري تختلف درجته وأنواعه، فقد يكون إيذاءً بدنياً، أو معنوياً، أو مالياً، أو إشارة، وقد يكون إيذاءً جنسياً. مشيراً الى أن العنف الأسري والسلوك العدواني، واستعمال القوة بغير حق ضد أفراد الأسرة أو غيرهم محرم شرعاً، ويتنافى مع تعاليم الإسلام السمحة، ومثله العليا التي تدعو إلى الرفق، والسماحة، والرحمة ، مضيفاً إلى أن العنف الأسري قد يكون من أكبر الكبائر، ومن الفواحش العظيمة خاصة إذا ترتب عليه إزهاق الروح، أو ذهاب العقل، أو كان القتل فيه متعمداً، أو ترتب عليه ارتكاب فاحشة الزنا واللواط، أو عقوق الوالدين ولو كان شيئاً يسيراً، أو ترتب عليه قطيعة الرحم . ودعا سماحتها إلى الاقتداء برسول الله صلى الله عليه وسلم في معاملته لزوجاته، وأولاده، والتأسي بأخلاقه وأدابه، والتحلي بالرفق والحلم والرحمة والمحبة وترويض النفس على الصبر، وتحمل الأذى من قبل الزوجة، والزوج، والأولاد، والأب، واحتساب الأجر عند الله في ذلك، واختيار الزوجة الصالحة التي تربت في بيئة صالحة، فالأم هي الخلية الأولى في بناء الأسرة، فهي التي تبنى الأجيال، وتعد شباب المستقبل، وهي المحضن الأول للطفل الذي يتعلم منها اللغة، والعادات، والأخلاق .

الشيخ خالد اللحيدان ل"الرياض":

منع الصغير من زيارة أمه أو أبيه إغراء بالعقوق .. وللزوجة الخيار في مكان إقامة دعواها

المصدر: جريدة الرياض الثلاثاء 6 شعبان 1430 هـ - 28 يوليو 2009 م - العدد 15009
http://www.alriyadh.com/2009/07/28/article448138.html

الرياض / هدى السالم

اقترح المفتش القضائي بوزارة العدل الشيخ الدكتور / خالد بن عبد الله اللحيدان أن ينص في نظام تنفيذ أمر القاضي المتضمن الحكم في رؤية الأبناء لأحد والديه المنفصلين آلية واضحة تخدم وتحقق مصلحة الصغير أولاً ثم مصلحة الأبوين من الناحية النفسية والجسدية وقال انه لا يتم هذا إلا من خلال أن يكون التنفيذ عند من لديه المعرفة بالشؤون الأسرية منتقداً العمل الجاري بخصوص الزيارة الذي يضطر المرأة في كثير من المرات إلى مراجعة مراكز الشرط مما يولد لدى الطفل والأم حالة نفسية سيئة.

وتابع الشيخ اللحيدان في تصريح خاص ل"الرياض" حول حق المطلقة في رؤية أبنائها وآلية ذلك قائلاً " اقترح أيضاً سن العقوبات الملزمة لكل من امتنع عن تنفيذ حكم الزيارة أو حاول إعاقة تنفيذه أو أخر القيام بالزيارة المحددة في صك الحكم إذ أكدت الشريعة على مسألة رؤيا الصغير فإنه من المقرر لدى فقهاء الإسلام أنه لكل من لم يكن حاضناً للصغير أن يراه أمماً كان أو أباً والفقهاء نصوا على عدم منع الصغير من زيارة أمه أو أبيه لأن في منعهم من الزيارة إغراء بالعقوق وقطيعة الرحم والأصل أن يتربى الصغير تحت رعاية والديه وإذا حصل أن تولى أحدهما رعاية الطفل دون الآخر لظرف ما فلا يجوز أن يكون ذلك مانعاً لأحد الأبوين من رؤية الصغير وهذا محل اتفاق بين العلماء...".

وأفاد فضيلته أن من الناحية النظامية للزوجة الخيار في إقامة دعواها في بلدها أو بلد الزوج وتابع قائلاً " وعلى القاضي إذا سمع الدعوى استخلاف قاضي بلد الزوج للإجابة على دعواها ، فإذا توجهت الدعوى ألزم الزوج بالحضور إلى محل إقامتها للسير فيها فإذا امتنع سمعت غيباً وإذا لم تتوجه لدعوى ردها القاضي دون إحضاره وهذا الحكم يسري على دعاوى الحضانة والزيارة في الأحوال الشخصية ويجب شمول الحكم بالتنفيذ المعجل بكفالة أو بدونها حسب تقدير القاضي في عدد من الأحوال من ضمنها ، إذا كان الحكم صادراً بتقرير رؤية صغير أو تسليمه لحاضنه والعمل في المحاكم على وفق ما جاء في النظام ، وعندما تحال القضية للقاضي يبذل الجهد في الإصلاح بين الطرفين في تحديد زيارة تكون جامعة لمصلحة الطفل ومصلحة الأبوين أو الحاضن ، فإن لم يتفقا يتم إرسال الموضوع لقسم الخبراء في الحضانة ، والذي يضم أعضاء من هيئة النظر تحت إشراف رئيس المحكمة وتجتمع هذه اللجنة بالأبوين إن أمكن ذلك ، ثم تقرر رأيها بتحديد الزيارة ، والعمل الجاري في الزيارة غالباً ما يكون تحديد يوم أو يومين في الأسبوع تكون فيه الزيارة ، إن لم يكن هنالك ضرر على الصغير ، ثم تبعث اللجنة قراراً للقاضي وبعدها يحكم القاضي بموجب ما يتقرر لديه شرعاً ، ويجب شمول الحكم بالتنفيذ المعجل بكفالة أو بدونها حسب تقرير القاضي "

وأكد الشيخ اللحيدان في ختام حديثه ل"الرياض" على ضرورة التعجيل في إحداث آلية منضبطة تتخذ فيها جميع التدابير الكافية لتحقيق مصلحة الصغير ومصلحة الأبوين بما يضمن الرعاية النفسية والجسدية للطفل واستطرد قائلاً " ليس الغرض من الزيارة هي الرؤية فقط ، بل حصول السكينة والحنان والترفية والمتابعة وأنصح الأبوين أن يتقيا الله في الطفل فإن الأصل أن يتربى الأبناء تحت رعاية والديه وإذا حصل أن تولى أحدهما رعاية الطفل دون الآخر لظروف خاصة فلا ينبغي له أن يمنع الآخر من رؤية صغيره ورعايته والعناية به "

استراتيجية سعودية للتوظيف.. السيطرة على البطالة

والارتقاء بالانتاجية

تعزيز التدابير الاحترازية لمواجهة الأمراض ووقاية الحجيج

المصدر: جريدة عكاظ (الثلاثاء 06/08/1430 هـ) 28 يوليو/2009 العدد : 2963
<http://www.okaz.com.sa/okaz/osf/20090728/Con20090728294662.htm>

واس - جدة

جدد مجلس الوزراء برئاسة صاحب السمو الملكي الأمير نايف بن عبد العزيز النائب الثاني لرئيس مجلس الوزراء وزير الداخلية أمس في جدة، حرص حكومة خادم الحرمين الشريفين على تعزيز التدابير الاحترازية والوقائية لمواجهة مرض انفلونزا الخنازير واستعداداتها لوقاية الحجاج والمعتمرين من كافة الأمراض. وستكون حمايتهم عن طريق اتخاذ جميع الاحتياطات اللازمة ضد مرض انفلونزا الخنازير في منطقتي مكة المكرمة والمدينة المنورة، ومنها حجز كمية كافية من اللقاح المضاد للمرض لاستخدامها لحجاج الداخل والقاطنين في منطقتي مكة المكرمة والمدينة المنورة والعاملين في موسم الحج والعاملين الصحيين في كافة مناطق المملكة. ونوه المجلس بقرار وزراء الصحة العرب المشاركين في الاجتماع الطارئ لمنظمة الصحة العالمية لدول إقليم شرق المتوسط الذي اختتم في القاهرة بشأن جائحة انفلونزا الخنازير، القاضي باعتماد وتنفيذ التدابير الصحية والعمومية التي أوصت بها الحلقة الاستشارية الدولية. ورحب بدعوة الاجتماع إلى تنظيم لقاء تشاوري في المملكة مع رؤساء البعثات الطبية من أجل التنسيق وتطبيق التدابير الاحترازية لموسم الحج والعمرة والدعوة لاجتماع عاجل في حالة حدوث مستجدات كبيرة تستدعي ذلك.

ارتياح واطمئنان

وفي شأن آخر، نقل النائب الثاني للمجلس ارتياح وطمأنة خادم الحرمين الشريفين الملك عبد الله بن عبد العزيز على صحة أخيه صاحب السمو الملكي الأمير سلطان بن عبد العزيز ولي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الدفاع والطيران والمفتش العام خلال زيارته له في مقر إقامته في أغادير، سانلا الله سبحانه وتعالى أن يجزي الملك خير الجزاء على صلته ورعايته وحرصه على كل ما فيه الخير.

وتوجه المجلس بالشكر لله سبحانه وتعالى على ما من به على ولي العهد من تمام الصحة والعافية، داعياً الله أن يحفظه ويعيده إلى وطنه عضداً لأخيه خادم الحرمين الشريفين، عاملاً لخدمة دينه ووطنه وأمتة.

ترحيب ومباحثات

سياسياً، أوضح وزير التعليم العالي وزير الثقافة والإعلام بالنيابة الدكتور خالد بن محمد العنقري أن مجلس الوزراء أعرب عن ترحيب المملكة بالقرار الصادر من المحكمة الدولية في لاهاي بشأن ترسيم الحدود في منطقة أبيي في السودان، عاده خطوة إيجابية لدعم الاستقرار والسلام الدائم لكل سكان المنطقة ولم شمل المواطنين وتشجيع النازحين على العودة، تعزيزاً لروح التعايش السلمي.

وذكر أن النائب الثاني أطلع المجلس على المباحثات والمشاورات التي أجراها خادم الحرمين الشريفين خلال الأسبوع الماضي مع بعض قادة الدول ومبعوثيهم حول تطور الأحداث على الساحة الدولية، ومنها الرسالة التي تسلمها الرئيس الفرنسي نيكولا ساركوزي واستقباله لقائد القيادة المركزية الأمريكية.

إقرارات وتعيينات

محلياً، وافق مجلس الوزراء على استراتيجية التوظيف السعودية، إذ تهدف إلى التوظيف الكامل لقوة العمل الوطنية، وزيادة مستديمة في مساهمة الموارد البشرية الوطنية، والارتقاء بإنتاجية العمل الوطني ليضاهي نظيره في الاقتصاديات المتقدمة.

وتتضمن أهدافا مرحلية تتمثل في هدف مرحلي قصير المدى مدته سنتان يتمثل في السيطرة على البطالة، وآخر متوسط المدى مدته ثلاث سنوات يتمثل في تخفيض معدل البطالة، وبعيد المدى مدته عشرون سنة يتمثل في تحقيق ميزة تنافسية للاقتصاد الوطني اعتمادا على الموارد البشرية الوطنية.

وأقر تفويض صاحب السمو الملكي النائب الثاني لرئيس مجلس الوزراء وزير الداخلية - أو من ينيبه - بالتباحث مع الجانب الأردني في شأن مشروع اتفاقية نقل المحكوم عليهم بعقوبات سالبة للحرية بين المملكة العربية السعودية والمملكة الأردنية الهاشمية والتوقيع عليه في ضوء الصيغة المرفقة. والحساب الختامي للهيئة العامة للسياحة والآثار للعام المالي (1427/1428هـ).

وفوض المجلس وزير الشؤون الاجتماعية - أو من ينيبه - بالتوقيع على برنامج تنفيذي للتعاون في مجال الشؤون الاجتماعية بين وزارة الشؤون الاجتماعية في المملكة العربية السعودية ووزارة التضامن الاجتماعي في جمهورية مصر العربية وإقراره من خلال اللجنة السعودية المصرية المشتركة في ضوء الصيغة المرفقة بالقرار.

ووافق مجلس الوزراء على تعيين إبراهيم بن عبد الله بن إبراهيم الشثري على وظيفة مستشار إداري بالمرتبة الخامسة عشرة في إمارة منطقة الرياض، وسعد بن سليمان بن علي الشهري على وظيفة مدير عام المركز الوطني للأرصاد وحماية البيئة بالمرتبة الرابعة عشرة في الرئاسة العامة للأرصاد وحماية البيئة، وصالح بن سعود بن محمد العميرة على وظيفة أمين مجلس المنطقة بالمرتبة الرابعة عشرة في إمارة منطقة الرياض.

وتضمنت التعيينات، نبيل بن عبد الله بن سليمان الطويل على وظيفة مستشار لشؤون الحقوق بالمرتبة الرابعة عشرة في إمارة منطقة الرياض، والمهندس عبد الله بن علي بن عبد الله القرني على وظيفة وكيل الأمين للخدمات بالمرتبة الرابعة عشرة في أمانة المنطقة الشرقية.

د. القصيبي: إستراتيجية التوظيف السعودية نقلة نوعية في أساليب التعامل مع قضايا القوى العاملة

المصدر: جريدة الرياض الثلاثاء 6 شعبان 1430 هـ - 28 يوليو 2009 م - العدد 15009
<http://www.alriyadh.com/2009/07/28/article448138.html>

جدة-واس :

عبر وزير العمل الدكتور غازي بن عبدالرحمن القصيبي عن عظيم الشكر والتقدير لخادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز وسمو ولي عهده وسمو النائب الثاني بمناسبة إقرار استراتيجية التوظيف السعودية من قبل مجلس الوزراء. وأوضح أن إقرار الاستراتيجية يمثل نقلة نوعية تبنتها الدولة في التعامل مع قضايا القوى العاملة في المملكة، مشيراً إلى أن إعداد الاستراتيجية مر بمرحلة عديدة بالتعاون مع القطاع الخاص، حيث قام مكتب استشاري وطني مع فريق مواز من وزارة العمل بإعداد مشروع الاستراتيجية، ونوقش المشروع في خمس ورش عمل عقدت في الغرف التجارية في كل من الرياض وجدة والدمام وأبها وحائل شارك فيها القطاع الخاص والمسؤولون في الجهات الحكومية المعنية ونخبة من المهتمين بشأن القوى العاملة في المملكة، ثم رفع مشروع الاستراتيجية إلى المجلس الاقتصادي الأعلى الذي أقره بعد دراسته ومناقشته مناقشة مستفيضة وأحاله لمقام مجلس الوزراء لاعتماده. وأضاف وزير العمل أن الاستراتيجية بنيت على رؤية بعيدة المدى تتمثل في توفير فرص كافية من حيث العدد وملائمة من حيث الأجر وتؤدي إلى توظيف كامل للموارد البشرية السعودية وتحقيق ميزة تنافسية للاقتصاد الوطني. وتهدف الاستراتيجية إلى تحقيق ثلاثة أهداف عامة هي التوظيف الكامل لقوة العمل الوطنية وزيادة مستديمة في مساهمة الموارد البشرية الوطنية والارتقاء بإنتاجية العامل الوطني. وتغطي الاستراتيجية مدة خمس وعشرين سنة مقسمة إلى ثلاث مراحل (قصيرة ومتوسطة وطويلة) وتهدف في المدى القصير إلى السيطرة على البطالة وفي المدى المتوسط إلى تخفيض معدل البطالة أما في المدى الطويل فتهدف إلى تحقيق ميزة تنافسية للاقتصاد الوطني اعتماداً على الموارد البشرية الوطنية. وتتميز الاستراتيجية بمنهجية واضحة لعملية متابعة وتقويم تنفيذها من خلال معايير ومؤشرات محددة لقياس الأداء. وأكد د. القصيبي أن الوزارة تتطلع إلى أن تكون هذه الاستراتيجية خارطة طريق للفترة القادمة لمعالجة قضايا سوق العمل وخصوصاً فيما يتعلق بتوظيف وتدريب العمالة الوطنية والاستقدام وتوطين الوظائف في القطاع الخاص بصورة متكامل فيها الجهود وتحقق الآمال والتطلعات.

دعوة لمنح المرأة المنجبة مكافأة مالية

المصدر: جريدة عكاظ (الثلاثاء 1430/08/06 هـ) 28/ يوليو/ 2009 العدد : 2963
<http://www.okaz.com.sa/okaz/osf/20090728/Con20090728294626.htm>

خالد الجابري - المدينة المنورة

دعت الناشطة الحقوقية ورئيسة الفريق النسائي لرعاية حقوق الأطفال في المدينة المنورة شرف القرافي إلى صرف مكافأة مالية للمرأة التي تتجب أطفالا على سبيل الضمان الاجتماعي. وذكرت في محاضرة ألقته في دورة إقليمية حول حقوق الإنسان في تونس، أن الإنجاب وظيفة اجتماعية تؤذيها المرأة وتدعم من خلالها المجتمع بطاقات تعتبر مستقبلا للوطن. وأوضحت القرافي أن بعض الدول تصرف راتبا للمرأة المنجبة يصل إلى 1300 دولار، ويزيد بنسبة 25 في المائة حسب الوضع الاقتصادي لهذه الدول.

مستثمر يهدد 40 أسرة فقيرة بفصل الكهرباء والخروج من وقفه الخيري بجدة

المصدر: جريدة المدينة الثلاثاء، 28 يوليو 2009
<http://www.al-madina.com/node/164391>

محمد القشيري - جدة - تصوير/ أحمد حجازي
يواجه أكثر من 40 أسرة من الأرامل والمطلقات الطرد والمبيت في الشارع بعد ان هدد صاحب الوقف، الذي قام بإسكانهم قبل خمس سنوات نظرا لظروفهم المعيشية ، بإخراجهم من الوقف والمكون من عمارتين من أربعة طوابق في حي الصفا .
وكان صاحب الوقف قد طلب من المستودع الخيري ، كوسيط، باختيار 40 أسرة من محافظة جدة من الاحياء الفقيرة وقام المستودع الخيري بالتنسيق مع عدد من العمدة ووجهاء الاحياء باختيار الأسر في خمسة أحياء هي قويزة والبغدادية والقريات وغليل والهنداوية، إلا انه بعد خمس سنوات طلب من الأسر الخروج مقابل إعطائهم مبالغ مالية تقدر بـ 15 ألف لإخلاء المنزل والبحث عن سكن بديل .
وقالت أم محمد مطلقة ولها اثنان من الابناء بأنها كانت مستأجرة في منزل شعبي مهدد بالسقوط في حي القريات ورشحت من قبل العمدة والمستودع الخيري بالانتقال إلى منزل مناسب لي ولابنائها من قبل فاعل خير إلا انني فوجئت وغيري من النزليات بإجبارنا بالتوقيع على خطابات تجبرنا بالخروج من الشقق في أقل من 14 يوما فقط . وازافت أم احمد انها وغيرها من النزليات مهددات بالمبيت في الشارع سواء في هذا العام او في الاعوام المقبلة، حيث إن صاحب الوقف تبرع فقط بإيجار سنة واحدة فقط مشيرة إلى أن العائل الوحيد لهن هو الضمان الاجتماعي الذي يدفع لهن 700 ريال شهريا وأوضحت أم شهد من ذوي الاحتياجات الخاصة أنها لا تستطيع النوم بعد ما خاطبهم مالك المنزل بخطابات لجميع الأسر تفيد بأنه سيقوم بفصل التيار الكهربائي بعد انتهاء فترة المهلة المحددة لخروجهن .
وقالت أم نواف (أرملة) إنها اضطرت إلى الذهاب إلى الضمان الاجتماعي في محاولة لإيجاد دخل إضافي لها حيث تعمل في الحراسات الامنية براتب 1400 ريال للمساعدة في إيجاد سكن آخر بعد خروجها من الوقف الخيري إلا أن الضمان رفض بحجة أنني موظفة ولا يمكن أن أحصل على الضمان إلا بعد ترك الوظيفة .
من جهته قال الدكتور عبدالحى بن دخيل الله المحمدي المدير التنفيذي للمستودع الخيري : إن المستودع قام بدور وساطة فقط لترشيح تلك الأسر وطلب منا صاحب الوقف مرة أخرى بدور الوسيط لاجراء تلك الاسر بعد ان لوحظ عليهم على حد قوله بعض التجاوزات ، ورفض المستودع ذلك .
مشيرا ان صاحب الوقف لم يقدّم بطردهم وإنما طلب منهم اختيار منازل اخرى وسيقوم صاحب الوقف بدفع قيمة إيجار السكن والمقدر بـ 15 ألف ريال لكل أسرة مقسم على دفعتين 7 آلاف عند توقيع عقد الايجار و 8 آلاف عند الخروج من الوقف .

معنفة تضع جنينا "ميتا" بدار الحماية في جدة ابنها أنهى إجراءاتها بعد انتشار مأساتها عبر البلوتوث

المصدر: جريدة الوطن الثلاثاء 6 شعبان 1430 - 28 يوليو 2009 العدد 3224 - السنة التاسعة
<http://www.alwatan.com.sa/news/newsdetail.asp?issueno=3224&id=111817&groupID=0>

جدة: سامية العيسى

أثار تداول مقطع بلوتوث لمعنفة أسريا وهي تضع جنينها في دورة المياه بدار الحماية ردود أفعال واسعة حول الرقابة والعناية المفروضة لنزلاء الدار، إضافة إلى أنه كشف اللثام عن قصة المرأة التي أخفت عن الجميع حملها لدى تسليمها للدار، ولم يشك فيها أحد بحجة أنها بدينة، ولم يظهر عليها أنها في أشهر الحمل الأخيرة. وفتحت صورة الجنين المتوفى التي تم تناقلها عبر البلوتوث ومواقع إلكترونية سجالاتا كبيرا لعدد من التعليقات، جاء في بعضها أن هذه الفعلة تعد تعدياً على حرمة الإنسان، وتكشف عن غياب الرعاية الطبية في دور الحماية وإخفاق المسؤولين في أداء الدور المناط بهم.

وفي توضيحه للواقعة أكد مدير عام الشؤون الاجتماعية بجدة الدكتور علي الحناكي وقوع الحادثة، موضحا تسلم دار الحماية لامرأة مجهولة الهوية ومضطربة نفسيا، ترفض التصريح باسمها أو اسم عائلتها، كما أنها أخفت معلومات عن مكان سكنها وعنوان أسرتها.

وأضاف الحناكي: بعد إدخال المرأة إلى دار الحماية فوجئت الأخصائيات بالمرأة تسقط جنينا مكملا في دورة المياه، وذلك بعد سماعهن صراخها، وعند التحقق من وضعها وجدت الأخصائيات أن الجنين متوفى، وعلى الفور تم نقلها إلى المستشفى، وتم إعداد تقرير بالواقعة ومحضر بالحادثة وأبلغنا الإمارة والشرطة بذلك. وعن حالة المرأة قال الحناكي: إن المرأة كانت غامضة في تصرفاتها ولم تفصح عن اسم زوجها أو وليها إلا بعد تحويلها للمستشفى بعد الإجهاض، وبعدها فوجئنا باتصال من أسرتها التي أبدت رغبة باستلامها من المستشفى وإغلاق ملفها. وأضاف الحناكي: إن المعنفة يبدو عليها اضطرابا نفسيا حادا، وتعاني من اكتئاب وأخفت معلومات عن مكان إقامتها مما حدا بدار الحماية إلى مراقبة سلوكياتها لاكتشاف حقيقة وضعها.

ولفت إلى أن الأخصائيات فوجئن بها وهي تعلق الباب على نفسها حيث أسقطت جنينها خوفا من شيء مجهول لم تتوصل إليه الاختصاصيات، وذلك بسبب صمت المعنفة وعدم تصريحها بحملها أو بأي شيء يخصها، مؤكداً أن شرطة جدة قد فتحت تحقيقا في واقعة وفاة جنين المعنفة. ومن جهتها أكدت رئيس مجلس حماية الأسرة الدكتور إنعام الربوعي وقوع حالة ولادة مبكرة لام أسقطت جنينا متوفى، مشيرة إلى أنه عند اكتشاف الحالة نقلت الأم للمستشفى للعلاج وأبلغت الشرطة بالحادثة.

وبينت أن المريضة امرأة في العقد الرابع، ومتزوجة أدخلت للدار من قبل الشرطة، وكانت منعزلة ولا ترغب بالإفصاح عن اسمها أو جنسيتها، وأنها تعالج بأدوية نفسية وإجهاضها تم بدار الحماية، وفور اكتشاف الأمر تم نقلها إلى مستشفى الملك عبد العزيز وأجري اللازم لها وتم إنهاء إجراءاتها من قبل ابنها بمحضر رسمي وتوقيع منه.

مستشار قانوني لـ «عكاظ»:

تقديم شكوى الحسبة من اختصاص الحاكم الإداري

المصدر: جريدة عكاظ (الثلاثاء 1430/08/06 هـ) 28 يوليو/2009 العدد : 2963
<http://www.okaz.com.sa/okaz/osf/20090728/Con20090728294626.htm>

نعيم الحكيم - جدة

أوضح لـ «عكاظ» المستشار القانوني محمد الثنيان أن رفع دعوى حسبة ضد أي شخص من اختصاص ولي الأمر وهو الحاكم الإداري في المنطقة التي يقيم فيها المتهم، وليس من اختصاص الأفراد، لأن ذلك يفتح بابا للاجتهاد والأخطاء وتقديم المصالح الفردية على حساب مصلحة المجتمع، وفتح باب الحسبة في الشكاوى التي تخص الحق العام شرعيا، يؤدي إلى مزيد من الفضائح عند كشف أسماء آخرين تورطوا في القضية - على حد قوله. وعن الموقف القانوني والتهمة التي قد توجه للمجاهر بالرديلة أضاف «واقع الأمر أن الشاب حسبما قرأنا أنه اعترف بممارسة أعمال محرمة شرعا ويجرمها القانون، وبالتالي قد تحال القضية إلى المحكمة العامة وليس إلى الجزئية لتطبيق حد الحرابة والإفساد في الأرض، والذي يتمثل في إشاعة الفاحشة، فضلا عما أقر به من أعمال محرمة شرعا، وقد توجه له تهمة الإفساد في الأرض وهناك أعراض النساء، وإذا ما أقر بالجريمة فهذا أمر خطير». واستدرك الثنيان بالقول «هيئة التحقيق والإدعاء العام التي تضم 6 محققين وقضاة تنتظر في كامل الاعترافات التي قدمها الشاب والدفعات، وستطبق ذلك بما تم بثه على القناة التلفزيونية لتحديد نوع التهم التي ستوجه للشباب، والتي ربما تصل إلى حد الحرابة والإفساد في الأرض» مضيفا «لا يمكن الجزم بذلك مالم نتأكد من سلامة قواه العقلية، وعدم التغيرير به، أو تزييف ما سجل من وقائع قبل بثها».

خريجات المجتمع بالحناكية يطالبن جامعة طيبة بقبولهن للحصول على البكالوريوس

النزهة: شهادة كليات المجتمع معتمدة من الخدمة المدنية

المصدر: جريدة الوطن الثلاثاء 6 شعبان 1430 - 28 يوليو 2009 العدد 3224 - السنة التاسعة
<http://www.alwatan.com.sa/news/newsdetail.asp?issueno=3224&id=111805&groupID=0>

المدينة المنورة: خالد الجهني

تذمر عدد من خريجات كلية المجتمع بمحافظة الحناكية التابعة لجامعة طيبة بالمدينة المنورة لعام 1428/1429 من عدم قبولهن لإكمال دراستهن بجامعة طيبة للحصول على درجة البكالوريوس بحجة المعدلات المتدنية. وأكدن أن كلية المجتمع بمحافظة الحناكية ليس لها أي معادلة بجامعة طيبة وغير معتمده لديها للدراسة، وذلك بحسب كلام موظفي الجامعة. وأشارت الطالبات في خطاب وجهته لـ "الوطن" أنهن استفسرن من موظفي الجامعة عن أسباب عدم قبولهن فتلقين ردوداً متفاوتة سواء عن طريق الاتصال أو الحضور للجامعة بقسم القبول والتسجيل أو شؤون الطالبات أو إدارة كلية المجتمع بالحناكية، مؤكدات أن الردود والإجابات تصدر من أشخاص غير ملمين بقرارات أو مقررات الجامعة. وأضافت الطالبات أن اللوائح الجامعية لا يوجد بها قائمة بطلبات التحويل من كليتنا إلى جامعة طيبة مقارنة بلوائح الجامعة العربية المفتوحة حيث يتم قبول شهادة كلية المجتمع ومعادلة المواد أو الشروط اللازمة للتحويل، مؤكدات أن هناك زميلات لهن كانت معدلاتهن قليلة وتم تحويلهن للانتظام من السنة الأولى، وتم قبولهن للحصول على درجة الدبلوم. وأشارت الخريجات في خطابهن إلى أن هناك أسئلة كثيرة لم يجدن لها أية إجابة أو اهتمام أو حتى مساعدة بالتوجه لأي جهة أو أي قسم ليجيب عنها، وتتضمن أحقية طالبات كلية المجتمع بمحافظة الحناكية في الحصول على درجة البكالوريوس من عدمه.. وفي حال عدم قبولهن بجامعة طيبة هل يوجد نظام يستطيع من خلاله مواصلة دراستهن الجامعية.. وهل توجد معادلة لدراستهن في التعليم الموازي، وما هي الأقسام المتاحة أمامهن؟. وفيما إذا كانت شهادة دبلومهن معتمدة لتأهيلهن للعمل في الوظائف الحكومية والخاصة؟.

من جانبه أكد مدير جامعة طيبة الدكتور منصور بن محمد النزهة رداً على استفسارات الطالبات لـ "الوطن" أن أهداف كليات المجتمع تخريج طلاب وطالبات لسد احتياجات سوق العمل وأن شهادة كليات المجتمع معتمدة من وزارة الخدمة المدنية، ويجوز للطلاب والطالبات المتميزين الحاصلين على معدل تراكمي 4.5 فأكثر إكمال دراستهم بالجامعة للحصول على درجة البكالوريوس. وأضاف أن من هم أقل من ذلك ولم يتم قبولهم في الجامعة بعد التخرج من الكلية فإن باستطاعتهم مواصلة دراستهم بالجامعة حيث توجد برامج الانتساب وهي مفتوحة للجميع مؤكداً على أن جميع من حققوا 4.5 فأكثر في السنوات السابقة والحالية قد تم قبولهم في التخصصات المناظرة بكليات الجامعة، نافيةً أن يكون قد تم تحويل أي طالب أو طالبة بمعدلات أقل إلى الجامعة، ومشيراً إلى أن معادلة المقررات التي تمت دراستها والمتماثلة مع مقررات الجامعة تتم معادلتها حسب لوائح ونظم المعادلات، وأن الأقسام المتاحة أمامهم دبلوم الحاسب الآلي وبرنامج التمريض الانتقالي.

ندوة "عكاظ" تطرح الأسباب والحلول .. والمشاركون:

قضايا العنف الأسري في انتظار المحاكم المتخصصة

المصدر: جريدة عكاظ (الثلاثاء 1430/08/06 هـ) 28 يوليو/2009 العدد : 2963
http://www.okaz.com.sa/okaz/osf/20090728/Con20090728294491.htm

خالد الجابري - المدينة المنورة

أجمع مختصون يباشرون قضايا العنف الأسري في منطقة المدينة المنورة، على خطورة النتائج السلبية لظاهرة العنف الأسري على مختلف شرائح المجتمع.

وأشاروا من خلال الندوة التي أقامتها «عكاظ»، حول العنف الأسري، إلى تصاعد وازدياد حالات العنف، بشكل يستوجب إنشاء محاكم متخصصة للنظر في قضايا العنف الأسري، ودور لحماية المعتدى عليهم ليكونوا بأمان بعيدا عن جلاذيتهم.

تعريف العنف الأسري

«عكاظ»: نود من المشاركين تعريف العنف الأسري؟

الدكتور غازي المطيري: العنف يتجاوز الحد في أخذ الحق أو المعالجة في دفعه.

الدكتور أحمد حافظ: هو السلوك والمشاعر السلبية التي توجه ضد أي شخص أو طرف آخر بما يخترق خصوصيته. واعتبر العقيد الدكتور نايف المرواني، العنف أي اعتداء نفسي، أو جنسي، أو جسدي يقع بشكل مجتمع أو متفرق على أحد أفراد الأسرة.

وأشار المقدم فهد الغنام، إلى أن العنف هو أي سلوك يرتكبه الشخص بالقول أو الفعل بشكل يؤثر على الشخص المعتدى عليه نفسيا أو جسديا.

وقال المهندس يحيى سيف «إن أي اعتداء على أحد أفراد العائلة، بقصد إلحاق الضرر بقصد أو بدونه يعد عنفا أسريا. وأضافت غادة الحربي، أن العنف هو القصد والعمل بأضرار الطرف الآخر بغض النظر عن النتيجة التي يحدثها.

وعرفت الدكتورة فاطمة داود، العنف بأي فعل أو ضغط بقصد أخذ حق شرعي من أجل السيطرة. واعتبرت طيبة الإدريسي، العنف الأسري انتكاسة اجتماعية في مفهوم أفراد المجتمع نتيجة غياب قيم واحترام الآخر، وانعدام أهداف بناء الأسرة، والبعد عن القيم الإسلامية.

العنف كظاهرة

(عكاظ): هل العنف الأسري أصبح ظاهرة يجب الوقوف عندها، وبالتالي علاجها وما هي انعكاساته السلبية على المجتمع ككل؟

قال الدكتور غازي المطيري، إن العنف الأسري أصبح ظاهرة حقيقية في مجتمعاتنا المعاصرة، في ظل التغييرات والظروف الطارئة التي تحيط بالأسرة والفرد والمجتمع، التي أوجدت هذه الظاهرة ذات الأبعاد الفكرية والاجتماعية والنفسية السلبية.

وأضاف أن العنف الأسري، أظهر العديد من النتائج السلبية على المجتمع، من أبرزها انعدام الثقة الأسرية، وبالتالي انعدامها بين أفراد المجتمع، فضلا عن انتشار حالة الرعب أو الرهاب الاجتماعي بين أفراد الأسر، ما سبب نوعا من الخوف لاسيما لدى النساء، وأدى إلى التمزق الاجتماعي، والتشردم العائلي.

وأشار الدكتور أحمد حافظ، إلى أن غياب الإحصائيات الرسمية والعلمية عن حالات العنف الأسري، جعل تقييمها وفقا لخبرات ومعلومات الأجهزة المعنية، كالشرطة والصحة وغيرها.

وأضاف: بما أنني أمثل قطاع الصحة النفسية، فإنني أعتبر العنف الأسري ظاهرة أخذت في الانتشار، إذ لا يمر يومان حتى ونستقبل حالة عنف أسري.

وأكد العقيد الدكتور نايف المرواني، قدم ظاهرة العنف الأسري في مختلف المجتمعات الإنسانية، مشيراً إلى أن العنف موجود في المجتمع بشكل كبير يحتاج إلى أرقام وإحصائيات تؤكد ذلك.

وأضاف: أن الإحصائيات التي أعدتها شرطة المدينة المنورة قبل إنشاء دور الحماية الاجتماعية، أثبتت عدم وصول العنف الأسري للظاهرة خلال السنوات الماضية، فعلى سبيل المثال وقعت في عام 1423 هـ 6 حالات عنف أسري، وشهد عام 1424 هـ 7 حالات، ومثلها في عام 1425 هـ، فيما بلغت في عام 1426 هـ 9 حالات عنف أسري على مستوى المدينة.

وبعدما بدأت دور الحماية الاجتماعية في مزاولة أعمالها، شهد عام 1427 هـ وقوع 48 حالة عنف أسري، وهناك ازدياد وتكاثر في حالات العنف مع مرور السنوات، مما أدى إلى حصول انحرافات سلوكية للأبناء، والإدمان على المخدرات. واعتبر المقدم فهد الغنام، أن ما تؤكد مضابط الشرطة، وما تنتشره الجهات الإعلامية، يثبت أن العنف الأسري أصبح ظاهرة مستفحلة في المجتمع.

وقال المهندس يحيى سيف: «كي نستطيع تحديد وصول حالات العنف الأسري إلى ظاهرة، لا بد من وجود معايير تقاس فيها هذه المشكلة، وإذا أردنا أن نقول إنها ظاهرة أو غير ذلك، فلا بد أن نقيسها وفق المعايير العالمية. ولفتت عادة الحربي، إلى أن العنف الأسري ظاهرة موجودة في المجتمع يجب الاعتراف بها، ليتم علاجها بطرق ومعايير محددة.

وأشارت الدكتورة فاطمة داود، إلى وصول حالات العنف الأسري لظاهرة في المجتمع، حتى وإن لم توجد إحصائيات تؤكد ذلك، فالحالات التي تتم مباشرتها تؤكد ظاهرة العنف.

وقالت طيبة الإدريسي: «إن العنف الأسري أصبح ظاهرة موجودة في مختلف مناطق المملكة.

المتأثرون بالعنف

«عكاظ»: ما هي أكثر فئات المجتمع تأثراً بالعنف الأسري، وما هي أسبابه؟

- أجمع المشاركون في الندوة أن أكثر الفئات تعرضاً للعنف الأسري هي النساء، والأطفال من الجنسين. واعتبروا أن من أهم أسبابه، ضعف الوازع الديني، وعدم الالتزام بالتعاليم الإسلامية، وغياب الوعي الكمي والكيفي، وتعاطي المخدرات، وعدم تقدير البعض لمفهوم الأسرة المتحابية، وغياب أدبيات الحوار بين مختلف شرائح المجتمع.

جهود المكافحة

«عكاظ»: كيف تقيمون الجهود المبذولة لمواجهة العنف الأسري، سواء على المستوى الديني أو النفسي أو الاجتماعي؟

- الدكتور غازي المطيري: من الضرورة في أي قضية علمية أن تحدد معالمها الرئيسية، فنحن لدينا ظاهرة اسمها العنف الأسري، والشريعة الإسلامية تحرص المحافظة على الأساسيات أو ما يطلق عليه عند العلماء الضرورات الخمس، وهي حفظ الدين والنفس والعرض والمال، وهذه الأساسيات يدور في فلك الشريعة الإسلامية المحافظة عليها، سواء من خلال الأبناء أو من خلال الحدود، فالشريعة الإسلامية لها عقوبات رادعة، لكنها لا تكون ابتداءً، فالابتداء أولاً وضع الآداب والحرمان وتعظيمها ولكن علينا أن نفصل النظرة الغربية والنظرة الإسلامية للمجتمع.

الدكتور أحمد حافظ: أولاً أريد أن أقول إن الصفات النفسية لضحايا العنف مشتركة، فالإناث أكثر عرضة للعنف من الذكور وأكثر عرضة البالغين وكبار السن وأصحاب الإعاقات الجسدية والمصابين باضطرابات نفسية وسلوكية أو من يعاني من بعض المشاكل النفسية، هؤلاء أكثر عرضة للعنف الأسري، ونحن نقوم بفرز الحالة ومعالجتها والعمل على بث الأمان النفسي، من خلال تخصصنا أيضاً بالتعاون مع الجهات التي تعمل لخدمة هؤلاء المعنفين.

العقيد الدكتور نايف المرواني: تتعامل مراكز الشرطة مع قضايا العنف الأسري منذ أسندت مسؤولية حفظ الأمن والنظام، فالأجهزة الأمنية تباشر قضايا العنف بشكل عام وقضايا العنف الأسري بشكل خاص، وتقوم باتخاذ الإجراءات الوقائية والاحترافية لمنع وقوعه.

المقدم فهد الغنام: الشرطة في جهودها لمتابعة قضايا العنف الأسري تسجل أي بلاغ يصدر إليها، وبالنسبة للعنف هناك مدعي ومدعى عليه ونقوم بالضبط والتحقيق في القضايا الأسرية، ولكن أحب أن أشير بأن الشرطة تنظر للنواحي الأسرية بعين الاعتبار، ومن ضمن عملنا أيضاً أننا نقوم بتسليم الضحية الواقع عليها العنف إلى المختصين مثل الحماية الاجتماعية والشؤون الاجتماعية.

المهندس يحيى سيف: نحن في الجمعية الخيرية للخدمات الاجتماعية لنا جهودنا في هذا المجال، واستطعنا والله الحمد حل كثير من القضايا، كما ساهمنا في إنشاء المجلس الاستشاري للأطفال، حيث يجتمعون في مقر الجمعية يبحثون قضاياهم الخاصة بهم ويبحثونها ويحاولون وضع الحلول المناسبة.

غادة الحربي: حقيقة تشرفت بالانضمام إلى فريق الحماية الاجتماعية بصحة المدينة وكإخصائية اجتماعية أعمل مع فريق العمل لمباشرة الحالات ومحاولة حلها والتوعية بخطورة قضايا العنف الأسري وتحويل القضايا للشرطة، من أجل استكمال أوراق القضية والعمل على القيام بالواجبات المنوطة بي كعضوة في فريق العمل. الدكتورة فاطمة داود: نحن نعمل في فريق الحماية الاجتماعية في صحة المدينة على كافة المستويات، رغم أننا ما زلنا في بدايتنا، ومن مهام عملنا استقبال حالات العنف الأسري التي تصل للمستشفيات وبحثها وعمل استمارات التبليغ وإجراء الفحوصات الطبية على المتضررين ونقوم بتحويل القضايا للشؤون الاجتماعية.

حلول العنف

«عكاظ»: ما هي الحلول العملية الناجحة لمواجهة ظاهرة العنف الأسري؟

طالب الدكتور غازي المطيري، بأن لا تكون الحلول لقضايا العنف الأسري وقتية، أو جزئية. ومن وجهة نظر الشرطة والمختصين الاجتماعيين والأطباء النفسيين، لابد من إيجاد منظومة متكاملة للعلاج، والابتعاد عن التنظير الفكري والقولي والتركيز على تفعيل المعالجات العملية، والتركيز على التخطيط والبحث العلمي، والتعجيل بإنشاء المحاكم المختصة بالعنف الأسري.

ويرى الدكتور أحمد حافظ، أن تنظيم الدورات التدريبية المتخصصة للفائمين على علاج حالات العنف الأسري، ونشر مفهوم الرحمة والشفقة بين أفراد المجتمع، من أبرز الحلول الناجعة لمواجهة هذه الظاهرة.

ودعا العقيد الدكتور نايف المرواني، إلى عدم التركيز على ضحية العنف فقط، فالمعنف ربما يمر بمشكلة إدمان أو مصاعب اجتماعية أو وظيفية، تستحق الاهتمام بها ومعالجتها. وأضاف: لا بد من إعداد الدراسات المختصة عن العنف الأسري، والمدينة بالذات بحاجة ماسة لهذه الدراسة، لمكانتها وخصوصيتها الدينية، وصياغة منظومة مشتركة للتعاطي مع الظاهرة من خلال الوقاية، والتوعية، والتدخل، والحماية، والمعالجة، والرعاية اللاحقة، التي تأرجحت بين النظرية والتطبيق، ووضع السياسات والتشريعات والاجراءات التي تعين العاملين على مباشرة القضايا، لتحقيق الهدف المنشود. ويعتبر المقدم فهد الغنام، أن تفعيل الدور الإعلامي، والتركيز على حالات العنف الأسري بشكل علمي ودقيق من كافة النواحي، وتعزيز دور الحماية الاجتماعية واعطائها دور أكبر، من أبرز الحلول لمواجهة هذه الظاهرة.

ويدعو المهندس يحيى سيف، إلى إشراك كافة شرائح المجتمع في عمل يفيد وينمي الأسر، كونها نواة المجتمع، وتعزيز الانتماء الأسري، وتعريف الأفراد بدورهم في المجتمع من خلال المنطلقات الدينية، والتركيز على حالات العنف في خطب الجمعة للتوعية بآثارها السلبية على المجتمع، وإعداد برامج للتنمية الأسرية.

ولفتت غادة الحربي إلى أن تكثيف مفهوم العنف في الوسائل الإعلامية، وإيجاد دور للأطفال المعنفين، ومراكز توعية للأسر، ستساهم كثيرا في الحد من هذه المشكلة.

وترى الدكتورة فاطمة داود: أن تفعيل دور التوعية بأضرار العنف الأسري في كافة القطاعات، وتكثيف دورات التوعية للمقبلين على الزواج، وتسريع البت في قضايا العنف الأسري المقامة في المحاكم، وإيجاد قوانين صارمة لمعاقبة المعتدين، من الحلول العلمية الناجعة في مواجهة العنف.

واعتبرت طيبة الإدريسي، أن التعجيل في إنشاء المحاكم الخاصة بحالات العنف الأسري، وإشاعة ثقافة الحوار بين أفراد المجتمع، كفيلة في خفض حالات الاعتداء الأسري.

المشاركون في الندوة

الدكتور غازي المطيري رئيس قسم الدعوة في الجامعة الإسلامية، الدكتور أحمد حافظ مدير مستشفى الصحة النفسية، العقيد الدكتور نايف المرواني مدير مكتب شرطة منطقة المدينة المنورة، المهندس يحيى سيف صالح مدير عام الجمعية الخيرية للخدمات الاجتماعية عضو لجنة الحماية المنسق العام للجمعيات الخيرية، طيبة الإدريسي مساعدة مدير الإشراف التربوي في المدينة المشرفة النسائية على مركز الملك عبد العزيز للحوار الوطني، فاطمة داود رئيسة فريق الحماية الاجتماعية في مديرية الشؤون الصحية، غادة الحربي مشرفة اجتماعية عضو فريق الحماية الاجتماعية.

”التعليم العالي“: صرف بدل غلاء المعيشة لا يشمل طلاب

الامتياز

المصدر: جريدة عكاظ (الثلاثاء 1430/08/06 هـ) 28/ يوليو/ 2009 العدد : 2963
<http://www.okaz.com.sa/okaz/osf/20090728/Con20090728294474.htm>

عبد الكريم المرعب - مكة المكرمة

حسنت وزارة التعليم العالي الجدول الدائر حول أحقية صرف بدل غلاء المعيشة لطالبات وطلاب الامتياز في كليات الطب في جامعات المملكة بالتأكيد على أن البديل لا يشملهم. وأوضح المستشار والمشرف العام للشؤون المالية والإدارية في الوزارة الدكتور علي العطية أنه ليس من حق الطالبات والطلاب المطالبة بصرف مكافأة غلاء مستقلة عن المكافأة التي يتم صرفها لهم، باعتبار ما يتقاضونه من الجامعات يندرج تحت بند المكافآت المقطوعة ولا تشملهم الزيادة إلا بعد التحاقهم بوظائف ثابتة أو مؤقتة. وأفاد أن النظام صرف بدل غلاء المعيشة فقط لمن هم على وظائف ثابتة تابعة لوزارة الخدمة المدنية أو مؤقتة على نظام المستخدمين.

يشار إلى أن جامعة أم القرى انفردت بتطبيق نظام عدم الصرف لطالبات وطلاب الامتياز، بناء على مخاطبات جرت بين الجامعة والوزارة، ما أدى إلى تدمير الطلاب، لا سيما وأن عددا من الجامعات الأخرى صرفت بدل غلاء المعيشة بطريقة خاطئة.

الإدارة: لم تصلنا أية شكوى

مراجعو أشياب الطائف: تعامل الموظفين يزيد

معاناتنا

المصدر: جريدة عكاظ (الثلاثاء 1430/08/06 هـ) 28 يوليو/2009 العدد: 2963
<http://www.okaz.com.sa/okaz/osf/20090728/Con20090728294482.htm>

محمد الزهراني، عبد العزيز الربيعي - الطائف

عبر مراجعو أشياب المياه في الطائف عن انزعاجهم من طول فترة الانتظار التي يقضونها كل يوم للفوز بوايت ماء، ووصفوا تعامل موظفي الأشياب معهم بأنه «غير لائق»، مشيرين إلى أن الطريقة التي يتم فيها توزيع الوايتات على المراجعين تزيد من فترة الانتظار لتصل إلى 10 ساعات في بعض الحالات، ولا تقل عن 5 ساعات للجميع. ويقول خالد صالح وأحمد المالكي وسفر العتيبي وياسر الزهراني إن موظفي الأشياب يتحكمون بالطوابير ويغلقونها متى ما شاؤوا، بحجة الصلاة حتى قبل أن تحين بأكثر من نصف ساعة أحيانا وانتهاء الأرقام والعمل أحيانا أخرى، إضافة إلى تعاملهم مع المراجعين بالصراخ ورفع الأصوات وكاننا موظفون لديهم.

وأضاف المواطنون الذين تجاوزت أرقامهم الـ 300 وما فوق أنهم يقدرون عمل موظفي الأشياب في ظل الأعداد الهائلة التي يواجهونها يوميا، غير أن عملهم يحتم عليهم الهدوء والتعامل برقي مع المراجعين، كما عليهم أن يقدروا حجم معاناة المواطنين الذين يقضون ساعات طويلة يوميا في الأشياب للحصول على وايت ماء.

وهدد المواطنون بأنهم سينتظرون وزير المياه والكهرباء المهندس عبد الله الحصين الذي سيقف شخصيا على وضع الأشياب في الطائف ويقدمون له شكوى حول أزمة المياه في الطائف.

من جهته، قال مصدر مسؤول في إدارة أشياب المياه إن الإدارة لم تصلها أية شكوى من أي مواطن يفيد بتعامل الموظفين معه بشكل سيئ، مشيرا إلى أن حدوث بعض الإشكاليات الخفيفة أمر طبيعي في ظل الازدحام الشديد داخل الأشياب، وتجاوز بعض المراجعين لدورهم النظامي، مشيرا إلى أنه في حال ورود أية شكوى ضد موظف بعينه، فسيتم التحقيق فيها مباشرة.

إلى ذلك أجبرت أزمة المياه التي تشهدها الطائف هذه الأيام عددا من المواطنين على اقتسام الوايت على أسرتين أو أكثر، بعد انتظار يستمر أكثر من يومين للحصول على وايت ماء.

وطالب المواطنون بسرعة تدخل الجهات المعنية لإنهاء معاناة الزوار والسكان مع قلة الماء في المحافظة السياحية.

وقال ماجد الزهراني إنه حضر إلى الأشياب بعد صلاة الفجر مباشرة وظل حتى الساعة العاشرة صباحا حتى حصل على رقم، ليدخل بعدها في رحلة طويلة من الانتظار، مشيرا إلى أنه يذهب للغداء وبعدها للعشاء وما يزال ينتظر وايت الماء. وأكد أن هذه الحال لا تطاق ولا بد من إيجاد حل لهذا الوضع، مبينا أنه اضطر في نهاية اليوم إلى اقتسام المياه مع جاره الذي حصل على وايت ماء قبله، فيما سيعطيه نصف الوايت الذي سيحصل عليه في اليوم التالي.



“الصحة النفسية”: لسنا دار إيواء ... ومتابعة “مرضى الشوارع”

مسؤولية ذويهم

المصدر: جريدة الحياة الثلاثاء، 28 يوليو 2009
<http://ksa.daralhayat.com/ksaarticle/42189>

الطائف - عائض عمران
أكد مدير مستشفى الصحة النفسية في محافظة الطائف الدكتور جلال مقصود تارم أن مسؤولية متابعة المرضى النفسيين الذين يجوبون الشوارع تقع على عاتق ذويهم. وأشار إلى أنهم يفتقدون إلى الدعم الأسري نتيجة تخلي أسرهم عنهم، ورفضهم كأعضاء صالحين في جسد المجتمع، على رغم أنهم لا يخرجون من المستشفى إلا وهم في وضع صحي جيد. وأرجع تارم في حديث إلى «الحياة» انتكاساتهم وتحولهم إلى صورة سيئة تصادفنا في الشوارع إلى عدم الإشراف المباشر عليهم وإعطائهم العلاج اللازم الذي يصرف من قبل المستشفى عند الخروج، فضلاً عن إهمال المراجعة في المواعيد المحددة. ولفت إلى أن المستشفى دار علاج وليس دار إيواء، موضحاً أن تزايد أعداد المرضى النفسيين نتيجة التزايد الطبيعي في عدد السكان، وتظل الحاجة ماسة لزيادة الأسرة التي يشغلها المرضى المزمين لعلاج حالات جديدة.

الحاكم السعودية متى وكيف ولم؟

المصدر: جريدة الوطن الاثنين 5 شعبان 1430 - 27 يوليو 2009 العدد 3223 - السنة التاسعة
http://www.alwatan.com.sa/news/newsdetail.asp?issueno=3223&id=111717&groupID=41

شاهر النهاري

يقول الخبر الذي طالعتنا به جريدة الرياض السعودية بتاريخ 1430/7/25 إن مقيما (غاني) الجنسية قد ادعى أنه المهدي المنتظر، وحسب ما ورد بالخبر فإنه قد عرج به إلى السماء قبل خمس وعشرين سنة قابل خلالها النبي محمد صلى الله عليه وسلم، والذي بشره بذلك! فما كان من القاضي إلا أن قام بالحكم على المتهم تعزيرا بالسجن والجلد جزاء لكذبه ودجله. وبعد عرض الحكم على المهدي المزعوم، أفتنع بالحكم مع إصراره على أنه المهدي المنتظر!! (انتهى الخبر). وأنا أقول إن أمثال هذا الشخص موجودون، ونشاهددهم بأعيننا في مستشفيات ومراكز الصحة النفسية. وهم على درجات تزيد وتتنقص حسب تطور الحالة، وحسب الخضوع للمعالجة من عدمه. وهذا المرض ينمى بواسطة شعور الشخص بالنقص والازدراء في المجتمعات، وفي محاولة منه لمقاومة هذا الشعور بالإتيان بعكسه يتنامى لديه الشعور بالعظمة. فيعتقد المريض وبشكل قاطع بأنه حالة استثنائية فوفية تختلف عما سواها وتتفوق بقدرات ومواهب خارقة. فقد يتصور نفسه بأنه مسؤول سياسي مهم، أو قيادي من الدرجة الأولى، أو أنه من أقارب الحاكم أو من المقربين له، أو أنه تاجر ثري يملك كنوز عاد وثمود، أو أنه فيلسوف وحكيم لم يوجد زمانه بمثله، أو أديب أو أمير للشعراء، أو أحد علماء الكون ومنظريه، أو رجل من رجال الدين المنزهين. وقد تقوده الهلاوس والضلالات إلى أن يدعي النبوة، أو الإمامة في بعض الأحيان ومنهم من يدعي (والعياذ بالله) بأنه هو الله عز وجل. ومنهم من يدعي أنه أحد العظماء الموتى (هتلر) أو (نابليون بونابرت)، أو (كيلوباترا)، أو أنه الملك عبد العزيز، أو أم كلثوم ولن تغلب وسيلة في تفسير كونه حيا وميتا في نظر الآخرين!. وهذا مرض معروف في الطب النفسي يصيب الصغار والكبار من الرجال والنساء، ويسمى بمرض (جنون العظمة) أو (البارنوبيا) وهي حالة من وهم الاعتقاد، حيث يبالغ الإنسان في وصف نفسه بما يخالف الواقع، فيدعي امتلاك قابليات استثنائية وقدرات جبارة أو مواهب مميزة، أو أموال طائلة أو علاقات مهمة ليس لها وجود حقيقي. ومن الملاحظ أن من يصابون بهذا المرض يكونون من الأذكيا غالبا، وممن لهم القدرة الفائقة للوصول للمعلومة عن الشخص الذي يتقصصون شخصيته باتقان واقتدار. فنراهم يلبسون ملابسهم، ويتصرفون بطرق مشابهة لشخصه. ولهم أيضا قدرة بديعة على الكلام المسترسل وتميغه، والتحدث بطرق مسرحية هادئة، واثقة، ويتمكن وتقمص قد يخدع من يسمعونهم، ويجعله يعتقد بأنهم بكامل قواهم العقلية، فيصدقهم الكثير من الناس. وربما يصبحون مصدرا للتسلية في بعض المجتمعات التي ينتشر فيها الجهل، حيث تعقد حولهم الحلقات والسهرات، في محاولات لإحراجهم والاستهزاء بهم والتندر بما يقولون ويفعلون، وربما يجري خلفهم الصغار مستخدمين جميع الطرق الشريرة لأذيتهم، كما نشهد في معظم التمثيليات العربية!. وقد يكون هذا الخبر خير مدخل لي للتحدث عن مرفق القضاء في السعودية. وكلنا أمل بأن تكون التغييرات الأخيرة والتي شملت جميع مرافق ودرجات القضاء مباشرة وواحدة وتصب في صالح المواطنين والمقيمين، و أن تكون منارة على الطريق الصحيح.

فنحن نعلم أن القضاء يحتاج إلى إكمال منظومته بكثير من الجوانب الحيوية المساعدة على توضيح الرؤية وإعطاء الخصم كامل حقوقه التي كفلها له الشرع، ونتمنى ألا يتم الحكم على أي شخص إلا بعد أن يتم (ندب محام قانوني من قبل المحكمة) للتحدث نيابة عن المتهم. وألا يُقبل كلام المتهم ما لم يكن بحضرة المحامي المُطلع على القضية، وبعد أن يقوم بتوعية المتهم عن كامل حقوقه، وإطلاعه على جميع الجوانب الشرعية والقانونية التي يجهلها كثير من المتهمين، وتوضيح ما يمكن أن تنتهي إليه القضية. وألا يقف أمام القاضي من يُشك في قواه العقلية أو سلامته النفسية. وهذه من أبسط الأمور ومن بديهياتها. فما نعرفه عن الإسلام أن القلم مرفوع عن ثلاثة حسب حديث رسولنا صلى الله عليه وسلم: "رفع القلم عن ثلاثة عن النائم حتى يستيقظ، وعن الصبي حتى يبلغ، وعن المجنون حتى يعقل" (رواه الإمام أحمد في مسنده). فكيف بالله عليكم يتكلم القاضي مع مجنون؟ وكيف يقوم بالحكم عليه؟ وهل كان الحكم منهيًا للقضية؟ ألم يخرج

المتهم من المحكمة وهو لا يزال يعتقد أنه المهدي المنتظر؟ أليس من المفروض أن يقوم المحامي في مثل هذه الحالة بطلب عرض المتهم على الطبيب النفسي لعدم معقولية ومنطقية سلامة قواه العقلية؟ ثم ومن جانب آخر أليس من الأفضل أن يتم تناول القضاء بواسطة عدد من القضاة يتداولون ويتشاورون الأمر فيما بينهم، فيأتي أحدهم بما يفوت على الآخر، بدلا من أن يتفرد قاض واحد بالحكم على المتهم؟

محاكمنا كما نتخيلها في المستقبل القريب بإذن الله ستكون منظومة ضخمة تتكون من عدد كبير من الجهات المتخصصة. ولا أستبعد أن يكون فيها أطباء وأخصائيون نفسيون لمعاينة المتهمين والتأكد من أهليتهم قبل المحاكمات. ولا أستبعد أن يكون في محاكمنا عدد من المحامين الذين يعينون من قبل المحكمة ولا يطالبون المتهم بأي أتعاب. ولا أستبعد أن تتطور عملية التحقيق والإدعاء فلا تتم إلا في وجود المحامي جنبا لجنب مع المتهم. ولا أستبعد وضع جداول لتوحيد طرق ومدى العقوبات عن كل جرم فلا يختلف حكم قاض عن قاض آخر. ولا أستبعد أن يقف المتهم وجها لوجه مع المدعي مهما اختلفت المستويات الاجتماعية دون قدرة على التحايل أو التملص. ولا أستبعد الكثير .

حقوق الإنسان من إنجاز إلى إنجاز

المصدر: جريدة الرياض الخميس 1 شعبان 1430 هـ - 23 يوليو 2009م - العدد 15004
<http://www.alriyadh.com/2009/07/23/article447052.html>

مشعل بن عيفان

من ثمرات النهج المميز للقيادة الحكيمة أن أطلقت المملكة لجنة خاصة لمكافحة جرائم الاتجار بالبشر تمت من خلال موافقة مجلس الوزراء السعودي برئاسة خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبد العزيز، وتم إقرار تشكيل لجنة لمكافحة جرائم الاتجار بالأشخاص بعد إعادة النظر في قرار مجلس الشورى بهذا الخصوص، في هيئة حقوق الإنسان من ممثلين من وزارات الداخلية والخارجية والعدل والشؤون الاجتماعية والعمل والثقافة والإعلام، وهيئة حقوق الإنسان . ومن بين اختصاصات اللجنة التي أعد بشأنها مرسوم ملكي، متابعة أوضاع ضحايا الاتجار بالأشخاص لضمان عدم معاودة إيذائهم، والتنسيق مع السلطات المختصة لإعادة المجني عليه إلى موطنه الأصلي في الدولة التي ينتمي إليها بجنسيته أو إلى مكان إقامته في أي دولة أخرى متى طلب ذلك، والتوصية بإبقاء المجني عليه في السعودية وتوفيق أوضاعه النظامية بما يمكنه من العمل إذا اقتضى الأمر ذلك، ومن أبرز ملامح النظام :

- حظر الاتجار بأي شخص وبأي شكل من الأشكال بما في ذلك إكراهه أو تهديده أو الاحتيال عليه أو خداعه أو خطفه أو استغلال الوظيفة أو النفوذ أو إساءة استعمال سلطة ما عليه أو استغلال ضعفه أو إعطاء مبالغ مالية أو مزايا أو تلقيها لنيل موافقة شخص له سيطرة على آخر من أجل الاعتداء الجنسي أو العمل أو الخدمة قسرا أو التسول أو الاسترقاق أو الممارسات الشبيهة بالرق أو الاستعباد أو نزع الأعضاء أو إجراء تجارب طبية عليه .

- يعاقب كل من ارتكب جريمة الاتجار بالأشخاص بالسجن مدة لا تزيد على 15 سنة أو بغرامة لا تزيد على مليون ريال أو بهما معاً، وتشدّد العقوبات المنصوص عليها في هذا النظام في عدد من الحالات منها: "إذا ارتكبت ضد امرأة أو أحد من ذوي الاحتياجات الخاصة، وإذا ارتكبت ضد طفل حتى ولو لم يكن الجاني عالماً بكون المجني عليه طفلاً، وإذا كان مرتكبها زوجاً للمجني عليه أو أحد أصوله أو فروعه أو وليه أو كانت له سلطة عليه، وإذا كان مرتكبها موظفاً من موظفي إنفاذ الأنظمة ."

ويشار إلى أن تجارة البشر أصبحت أكبر تجارة غير شرعية في العالم، حيث تقدر منظمة العمل الدولية في آخر تقرير لها أرباح استغلال النساء والأطفال جنسياً بـ 28 مليار دولار سنوياً، كما تقدر أرباح العمالة الإجبارية بـ 32 مليار دولار سنوياً، وتؤكد المنظمة أن 98% من ضحايا الاستغلال التجاري الإجباري للجنس هم من النساء والفتيات .

ويتعرض حوالي 3 ملايين إنسان في العالم سنوياً للاتجار بهم، بينهم 1.2 مليون طفل، وينقل ما يتراوح بين 45 ألفاً و 50 ألفاً من الضحايا إلى الولايات المتحدة الأمريكية سنوياً .

نسأل الله عز وجل أن يحفظ بلادنا وولي أمرنا خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبد العزيز آل سعود – حفظه الله تعالى من كل سوء ومكروه وأن يحفظ نائبه لما يحب ويرضى وأن يهبئ لهم البطانة الصالحة الناصحة إنه ولي ذلك والقادر عليه.

انتهاك حقوق الأطفال جريمة بلا قانون!

المصدر: جريدة الوطن الجمعة 27 جمادى الأولى 1430 - 22 مايو 2009 العدد 3157 - السنة التاسعة
http://www.alwatan.com.sa/news/writerdetail.asp?issueno=3157&id=11549&Rname=85

سعود البلوي

لم يمر وقت طويل ينسى بموجبه الرأي العام حادثة تعرّض الطفلة (راضية) الأفغانية المقيمة في المملكة للاستدراج والاختطاف من قبل وادف مصري، انتهك جسدها واستلبها كل براءة الطفولة، وهي لم تتجاوز بعد العاشرة من عمرها وذلك طوال أربع سنوات معتبراً إياها (مُلك يمين)!

وبعد هذه المدة الطويلة استطاعت الأجهزة الأمنية بالمدينة المنورة القبض على المجرم الذي ما زال ينتظر مصيره. هذه الجريمة تعتبر انتهاكاً سافراً لحقوق الطفولة إلا أن التعامل معها لا يتم وفقاً لقانون خاص يراعي حقوق الطفولة، إذ ربما يتم التعامل معها على أنها جريمة عامة كأى جريمة أخرى، حيث قد يطبق على الجاني "حد الحرابة" إذا ما أُدين بجريمته، ولكن هذا لا يفي حاجة المجتمع السعودي إلى الإسراع في تشريع قانون يحمي الطفولة ويرعاها من مختلف جرائم الاستغلال وأولى هذه الجرائم قضية تزويج الصغيرات!

إن الموقف الإيجابي الذي لقيته قضية راضية يشمل مؤسسات الدولة المعنية ويتجاوز ذلك إلى تعاطف المجتمع الكبير مع الطفلة المذكورة، كون هذا الموقف وهذا التعاطف قد لا يعبران بالضرورة عن وجود مبدأ يمكن البناء عليه كأساس في قضايا انتهاك حقوق الطفولة مادياً ومعنوياً؛ فطالما أنّ هذا الموقف لا يحكمه إطار قانوني صارم فإننا سوف نرى انتهاكات كثيرة لحقوق أطفال آخرين وسط صمت غير مبرر من قبل المؤسسات وأولها المؤسسة القضائية، ويمكن أن أستشهد لذلك بموقف القضاء كمؤسسة - حتى الآن - من قضية تزويج الأطفال. رغم جهود المؤسسات الإعلامية والمتقنين والكتاب والمهتمين بمحاولة دفع هذه القضية إلى ساحل الأمان من خلال إيجاد قانون ينظم هذه المسألة ويحد من التجاوزات؛ إذ ما زلنا (كمجتمع) نقف بحذر شديد من اتخاذ موقف صلب بخصوص جريمة تزويج الفتيات الصغيرات، وآخر هذه القضايا الإشكالية - التي تشبه المهزلة الاجتماعية - قضية الطفلة (أمنة) طالبة الصف الخامس الابتدائي ذات العشر سنوات، التي تنتظر من عريسها الذي يكبرها بخمسة عشر عاماً، أن يختطف طفولتها هي الأخرى، ولكنه اختطاف شرعته الأعراف الاجتماعية ويدعم وجود (ثبات) القضاء على عدم اتخاذ الموقف أو الهم بالتطوير، وهنا أستطيع القول إن المؤسسة القضائية هي القادرة على سن قانون لتحديد سن للزواج لا يخرج عن التعاليم والشريعة الإسلامية ويأخذ في الاعتبار حقوق الإنسان ومتغيرات العصر والمجتمع، ولنتذكر دائماً أننا لسنا خارج العالم، بل إننا من سنوات.. تحت دائرة الضوء العالمي.

وباعتبار أن سن الرشد هي السن القانونية التي يتم بها قياس قدرة الفرد على التمييز، فالقوانين العالمية - انطلاقاً من علم النفس - تعتبر الطفولة هي ما تحت الثامنة عشرة. إلا أن موضوع تحديد سن الرشد في المملكة ما زال قضية شائكة لم تستطع مؤسسات الدولة الاتفاق على تحديدها.

ففي الزواج لا توجد سن قانونية محددة لأهلية المزوجين، أما فيما يتعلق بسن الأهلية في الجرائم والعقوبات، فالسن غير محددة أيضاً بينما تأخذ المحاكم بسن خمسة عشر عاماً، أما في العمل بالوظائف العامة فقد حدد نظام الخدمة المدنية سن العمل بسبعة عشر عاماً، بينما في العمل والتجارة والتعاملات البنكية يتم اعتبار سن الرشد في الثامنة عشرة... وذلك بحسب التقرير الثاني للجمعية الوطنية لحقوق الإنسان.

هنا تتضح المسألة بأن عمر الإنسان مهم لتحديد وتوضيح المسؤوليات المختلفة. غير أن مسألة زواج الصغيرات من رجال قد يكبرونهن بعدة عقود أمر ممكن في مجتمعنا.

وقد يستدل بعض الناس على صحة تزويج الطفلة بالقياس على زواج النبي صلى الله عليه وسلم من عائشة بنت أبي بكر رضي الله عنها حيث تشير المراجع التاريخية إلى أنه عقد عليها وعمرها ست سنوات وتزوجها حين بلغت التاسعة من عمرها.

ورواية زواج النبي هذه ظهرت بخصوصها طروحات وبحوث جديدة تحاول إثبات أن أم المؤمنين عائشة حين تزوجها النبي لم تكن طفلة أبداً، وذلك بحسب البحث المدوي الذي أجراه الباحث المصري إسلام البحيري، رغم أننا إن سلمنا بصحة هذا الحدث تاريخياً فإننا يمكن أن نعتبره شأنًا خاصاً بالرسول صلى الله عليه مثل زواجه من تسع زوجات. أما إذا اعتبر هذا الزواج دليلاً على إباحة تزويج الطفلة بهذا العمر، فإننا يمكن - بل من الضرورة أحياناً - أن نتخلى عن بعض المباحات مثلما تخلينا عن "الرق" وهو مباح بعد ما فرض علينا الزمن أن نتغير ونشارك العالم قضاياها.. لنؤمن في النهاية بشيء اسمه "الإعلان العالمي لحقوق الإنسان!"

د. جاسم بن محمد الياقوت

نعم إنه قرار حكيم من ملك الإنسانية بتشكيل لجنة خاصة لمكافحة جرائم الاتجار بالبشر من ممثلين من وزارة الداخلية والخارجية والعدل والشؤون الاجتماعية والعمل والثقافة والإعلام وهيئة حقوق الإنسان لحماية مملكتنا من هذه الآفة التي أصبحت تهدد العالم بعد المخدرات ، وباعتبار أن إقرار المملكة لنظام مكافحة الاتجار بالبشر ضماناً إضافية لحقوق الإنسان وخطة مهمة مكملة للأنظمة التي تعمل بها المملكة للحد من الممارسات الفردية لضعفاء النفوس من التعدي على الغير . حيث تقوم هذه اللجنة بمتابعة أوضاع ضحايا الاتجار بالأشخاص لضمان عدم معاودة إيذائهم والتنسيق مع السلطات المختصة لإعادة المجني عليه إلى موطنه الأصلي في الدولة التي ينتمي إليها جنسيته أو إلى مكان إقامته في أي دولة أخرى متى طلب ذلك ، والتوصية بإبقاء المجني عليه في المملكة وتوفير أوضاعه النظامية بما يمكنه من العمل إذا اقتضى الأمر ذلك . ومن أبرز ملامح النظام هو حظر الاتجار بأي شخص بأي شكل من الأشكال بما في ذلك إكراهه أو تهديده أو الاحتيال عليه أو خداعه أو خطفه أو استغلال الوظيفة أو النفوذ أو إساءة استعمال سلطة ما عليه أو استغلال ضعفه أو إعطاء مبالغ أو مزايا أو تلقيها لنيل موافقة شخص له سيطرة على آخر من الاعتداء الجنسي أو العمل أو الخدمة قسراً أو التسول أو الاسترقاق أو الممارسات الشبيهة بالرق أو نزع الأعضاء أو استئجار الأرحام أو إجراء تجارب طبية عليه. ويعاقب كل من ارتكب جريمة الاتجار بالأشخاص بالسجن مدة لا تزيد على 15 سنة أو بغرامة لا تزيد على مليون ريال أو بهما معاً ، وتشدّد العقوبات المنصوص عليها في هذا النظام في عدد من الحالات منها : « إذا ارتكبت ضد امرأة أو أحد من ذوي الاحتياجات الخاصة ، وإذا ارتكبت ضد طفل حتى ولو لم يكن الجاني عالماً بكون المجني عليه طفلاً ، وإذا كان مرتكبها زوجاً للمجني عليه أو أحد أصوله أو فروعه أو وليه أو كانت له سلطة عليا ، وإذا كان مرتكبها موظفاً من موظفي إنفاذ الأنظمة. علينا أن نعرف ما معنى الاتجار بالبشر؟ الاتجار بالبشر هي عملية توظيف انتقال ونقل أو تقديم ملاذ لأناس بغرض استغلالهم، وعملية الاتجار تتضمن أعمالاً غير مشروعة كالتهديد أو استخدام القوة وغيرها من أشكال الإكراه أو الغش. هذا الاستغلال يتم من خلال إجبار الضحية على أي شكل من أشكال الاستغلال الجنسي، عبودية أو غيرها من الممارسات المقاربة للعبودية. يجب علينا أن ندرك بأن شريعتنا الإسلامية تتادي برفاهية وسعادة كل البشرية بما يتفق مع مبادئ العدل والرحمة وتدعو لإلغاء العبودية ومنع جميع أشكال انتهاك الحقوق الإنسانية ورفض الظلم والمعاناة والدعوة إلى الحسنى والنهي عن المنكر. وإذا نظرنا جلياً ما يحدث في هذه الأيام من الأزمات وبالأخص الأزمة المالية التي تعاني منها جميع دول العالم فقد أدت إلى زيادة عدد المعرضين للخطر ، وتزايد الاتجار في البشر في جميع أرجاء العالم حيث ظهر نتيجة هذه الأزمة اتجاهان متلازمان، تناقص الطلب العالمي على العمالة وتزايد المعروض من العمال الراغبين في تحمل أقصى درجات المخاطرة من أجل الحصول على الفرص الاقتصادية المتاحة، ومثل هذين الاتجاهين هما العنصران الرئيسيان لحدوث مزيد من حالات العمل الجبري للعمال المهاجرين واستغلال النساء في الأعمال اللا أخلاقية من الصعب جداً قياس عمليات الاتجار بالبشر ، ولكن الأمم المتحدة تقول إن صورة وسائل النقل الرخيصة والاتصالات الفورية ساهمت في نمو هذه التجارة على نطاق واسع خلال السنوات العشر الماضية ، وتقيد أن الأرباح من الاتجار بالبشر تزيد عن 30 مليار دولار نتيجة خداع نحو 2.5 مليون نسمة لإجبارهم على أعمال قسرية بما في ذلك الاستغلال الجنسي والزيجات القسرية أو دفعهم لتقديم أعضاء أو الاتجار في الأعضاء في السوق السوداء. وأشارت الجهات القانونية ووكالات مراقبة الهجرة أن تهريب البشر أصبح هو النشاط التجاري المفضل للعصابات الإجرامية الناشطة عبر آسيا والشرق الأوسط وأوروبا، وأن هذه الشبكات أصبحت أكثر تنظيماً وأكثر مقدرة على تحريك أعداد أكبر من البشر والحصول على أرباح لا مثيل لها في التاريخ، كما ازدادت هذه العصابات جراًً بازدياد الطلب على خدماتها خاصة أنها تمارس نشاطها في ظل قوانين ضعيفة مما يمكنها من العمل دون رقيب. وأشار التقرير الأخير الصادر عن وزارة الخارجية الأمريكية حول الاتجار بالبشر إلى أن إسرائيل لا تزال تشكل وجهة لتهريب النساء والرجال من ضحايا الاتجار بهدف الاستغلال الجنسي حيث ما تزال بعض الجماعات الإجرامية المنظمة تهرب النساء من الاتحاد السوفيتي السابق والصين إلى إسرائيل عبر الحدود مع مصر وتجبرهن على العمل اللا أخلاقي. وختاماً على الحكومات أن تبادر بالاعتراف بحجم هذه المشكلة ومحاولة إيجاد طرق لعلاجها قبل أن تستفحل.

تغطي مدى زمنياً مدته ٢٥ سنة

د. الحميد: إستراتيجية التوظيف السعودية تشكل إطاراً مرجعياً لمعالجة قضايا سوق العمل

المصدر: جريدة الرياض الأربعاء 7 شعبان 1430 هـ - 29 يوليو 2009 م -
<http://www.alriyadh.com/2009/07/29/article448410.html>

الرياض - واس:

أكد نائب وزير العمل الدكتور عبد الواحد بن خالد الحميد أن موافقة مجلس الوزراء المقرر على إستراتيجية التوظيف السعودية في جلسته المنعقدة يوم أمس الأول الاثنين تجسد اهتمام الدولة بقيادة خادم الحرمين الشريفين الملك عبد الله بن عبدالعزيز وسمو ولي عهده الأمين وسمو النائب الثاني - حفظهم الله - بتوفير فرص العمل المنتج للمواطنين وضمان توظيفهم، مع تأهيلهم وتهيئتهم بما يتناسب مع متطلبات التنمية والإنتاج، وفق منظور إستراتيجي متكامل فيه الأهداف والغايات والسياسات والآليات وتتضافر فيه الجهود لإصلاح سوق العمل وتطويره، وتعزيز القدرة التنافسية للاقتصاد الوطني عبر موارده البشرية.

وأوضح أن الاستراتيجية هي وليدة جهد بدأ منذ سنوات من خلال دراسات تتعلق بتشخيص إشكاليات واختلالات سوق العمل وخصوصاً فيما يتعلق بظاهرة البطالة في أوساط الشباب السعودي والاعتماد على العمالة الوافدة ومشكلات توظيف العمالة الوطنية في القطاع الخاص وكذلك من خلال الاطلاع على التجارب الدولية والإقليمية والمحلية المتصلة بمعالجة قضايا سوق العمل والتوظيف.

وأفاد أن الاستراتيجية أعدت عن طريق تكليف مكتب استشاري وطني وهو مركز جواثا الاستشاري للمعلوماتية مع فريق عمل مواز من المختصين والخبراء بوزارة العمل، وذلك على عدة مراحل، حيث تم في المرحلة الأولى وضع مشروع الإستراتيجية المتضمن تشخيص واقع وتداعيات سوق العمل ونتائج دراسة استراتيجيات التوظيف الناجحة في بعض الدول والإطار العام للإستراتيجية متضمناً الرؤية والأهداف العامة والأهداف المرحلية، وتفاصيل الإستراتيجية التي تشمل السياسات والغايات والآليات، وفي المرحلة الثانية تم عرض مشروع الإستراتيجية ومناقشته مناقشة مستفيضة في ورش عمل متعددة عقدت في الغرف التجارية الصناعية في كل من الرياض وجدة والدمام وأبها وحائل شارك فيها القطاع الخاص باعتباره الجهة المحورية المعنية بالموضوع كما شارك فيها المسؤولون في الجهات الحكومية المعنية ونخبة من المهتمين بشأن القوى العاملة والتوظيف والشأن الاقتصادي.

وتم في هذه المرحلة تطوير الإستراتيجية وبلورتها في صيغتها النهائية في ضوء المناقشات التي تمت في ورش العمل وكذلك المقترحات والملاحظات التي وردت للوزارة من رجال الأعمال وبعض المهتمين بالموضوع. أما المرحلة الثالثة فهي مرحلة الإقرار والتي تضمنت دراسة الإستراتيجية من قبل المجلس الاقتصادي الأعلى الذي وافق عليها بعد مناقشات مستفيضة ومن ثم بحثها واعتمادها من قبل مجلس الوزراء.

وأوضح نائب وزير العمل أن الإستراتيجية تشكل إطاراً مرجعياً لمعالجة قضايا سوق العمل وفق رؤية تتمثل في (توفير فرص عمل كافية من حيث العدد، وملائمة من حيث الأجر، تؤدي إلى توظيف كامل للموارد البشرية السعودية، وتحقيق ميزة تنافسية للاقتصاد الوطني).

وتغطي الإستراتيجية مدى زمنياً مدته 25 سنة مقسمة إلى ثلاث مراحل وهي: المدى القصير (ومدته سنتان) ، المدى المتوسط (ومدته ثلاث سنوات بعد المدى القصير) وال المدى الطويل (ومدته عشرون سنة بعد المدى المتوسط). وأضاف الدكتور الحميد أن الإستراتيجية تسعى لتحقيق أهداف عامة ومرحلية حيث تشمل الأهداف العامة الآتي :

- التوظيف الكامل لقوة العمل: (بمعنى الحد من البطالة والمحافظة المستمرة على مستوى التوظيف الكامل للعمالة الوطنية).
- تحقيق زيادة مستدامة في مساهمة الموارد البشرية الوطنية: (ويُقصد بذلك رفع معدل مشاركة العمالة الوطنية في قوة العمل).
- الارتقاء بإنتاجية العامل الوطني: (وذلك ليكون العامل الوطني الخيار الأفضل لجهات التوظيف والمتميز قدرة وكفاءة وأداء).
- أما بالنسبة للأهداف المرحلية فقد أوضح معاليه أنها مرتبطة بالمرحل الزمنية الثلاث للإستراتيجية وهي:
- «السيطرة على البطالة» في المدى القصير من خلال سياسات تهدف لتوظيف أعداد من المواطنين والمواطنات الراغبين في العمل لا تقل عن أعداد الداخلين الجدد إلى سوق العمل وبعض السياسات الأخرى ذات الصلة. وتبلغ سياسات المدى القصير (10) سياسات تُنفذ من خلال مجموعة من الآليات التي يبلغ عددها (43) آلية.
- «تخفيض معدل البطالة» في المدى المتوسط: من خلال سياسات لتحفيز النمو في معدلات التوظيف والمشاركة والإنتاجية وغيرها من السياسات الأخرى ذات الصلة. وتبلغ سياسات المدى المتوسط (10) سياسات تُنفذ من خلال (43) آلية.
- «تحقيق ميزة تنافسية للاقتصاد الوطني اعتماداً على الموارد البشرية الوطنية» على المدى البعيد: من خلال سياسات تتعلق بتنظيم وإعادة هيكلة سوق العمل. ويبلغ عدد سياسات المدى البعيد (6) سياسات تُنفذ من خلال (16) آلية.
- وأكد نائب وزير العمل أن الاستراتيجية بما تتضمنه من منهجية متكاملة وأهداف وسياسات تشكل نقلة نوعية على درجة كبيرة من الأهمية في التعامل مع قضايا سوق العمل وتمثل هذه النقلة في الآتي:
- التركيز الواضح على توظيف المواطنين المؤهلين لتحقيق التنويع الاقتصادي. (وذلك بتوجيه جهد التنويع الاقتصادي ليتحقق من خلال الحرص على زيادة القيمة المضافة المحلية، والنتائج المحلي الإجمالي عبر مساهمة المزيد من العمالة الوطنية في إنتاج السلع والخدمات).
- الدفع في اتجاه التحسين المستمر لإنتاجية العمالة الوطنية للوصول بتلك الإنتاجية إلى أعلى مستوى ممكن من خلال التركيز على التأهيل وإعادة التأهيل والتدريب، وربط برامج إعداد الموارد البشرية الوطنية بالاحتياجات الحقيقية في سوق العمل.
- العمل على زيادة المعروض من العمالة الوطنية عالية المهارة بما يؤدي إلى توظيفها في الوظائف ذات القيمة المضافة العالية.
- وأشار إلى أن هذه النقاط توضح أن الاستراتيجية ليست مجرد إستراتيجية للتشغيل وإنما تسعى لمعالجة اختلالات سوق العمل بتركيز أكبر على قضايا مهمة مثل تحسين الإنتاجية من خلال التأهيل والتدريب والاستخدام الأمثل للعمالة الوطنية. وأضاف معاليه أن الاستراتيجية في مجملها تتميز بخصائص مهمة ومنها:
- النظر إلى سوق العمل باعتباره جزءاً من الاقتصاد الكلي ومراعاة التداخل بين جهود الإصلاح الاقتصادي وإصلاح سوق العمل ولذلك سعت الإستراتيجية إلى بناء شراكات مع الجهات الأخرى حيث يعتمد تنفيذ سياسات وآليات الإستراتيجية على التكاملية والتنسيق مع تلك الجهات ومن أهمها القطاع الخاص وحددت الإستراتيجية دور هذه الجهات فيما يتعلق بتنفيذ كل سياسة من سياساتها.
- وجود خطة عمل تنفيذية مرتبطة بالإستراتيجية ومكونة من برامج زمنية محددة لتنفيذ الآليات المرتبطة بالمرحل الثلاث من حيث بداية تنفيذ كل آلية والوقت المتوقع لاستكمال التنفيذ.
- هناك في الإستراتيجية منهجية واضحة لعملية متابعة وتقويم تنفيذ السياسات مكونة من معايير ومؤشرات كمية محددة لقياس الأداء.
- وعبر نائب وزير العمل عن أمله في أن تحقق الإستراتيجية الأهداف التي أوجدت من أجلها مشيراً إلى أن التحدي الحقيقي بعد إقرار الإستراتيجية من قبل مجلس الوزراء الموقر هو تحويلها من فكر إلى واقع، وهو الأمر الذي ستعمل وزارة العمل - بعون الله - على تحقيقه بالتنسيق والتعاون الوثيق مع الجهات المعنية.

بعد أن اكتشفت أن زوجها المتوفى "أعزب" صالحة تتحول إلى "مجهولة هوية" في "أحوال القنفذة!"

المصدر: جريدة الرياض الأربعاء 7 شعبان 1430 هـ - 29 يوليو 2009 م -
<http://www.alriyadh.com/2009/07/29/article448410.html>

القنفذة - عبده أحمد الناشري:

لاتزال المسنة صالحة بنت حسين الناشري تنتظر هويتها الوطنية ورقم سجل مدني بعد أن أصبحت المسنة وابتاؤها عاجزين عن إصلاح خطأ ليس لهم ذنب فيه يقف دون إخراج الهوية لوالدتهم. وبدأت القصة عندما اكتشفت صالحة أن زوجها ابراهيم حسن الناشري المتوفى في عام 1403 هـ مسجل بالأحوال المدنية حالته الاجتماعية (اعزب) على رغم من أنه كان رحمه الله يحمل حفيظة نفوس مضافة زوجته صالحة في الحفيظة وبقية ابنائها وبناتها. وتحفظ "الرياض" بصورة من حفيظة النفوس التي تثبت أن صالحة مسجلة في حفيظة زوجها رحمه الله. وناشدت المسنة صالحة (81 عاماً) المسؤولين في وزارة الداخلية حل مشكلتها وتمكينها من الحصول على رقم سجل مدني حيث راجعت مراراً لإدارة أحوال القنفذة وأحالوها إلى المحكمة الشرعية لاستخراج صك (حسن ورثة) وقد رفض القاضي اصدار الصك إلا برقم سجل مدني حسب الأنظمة فأصبحت تأتية بين الأحوال المدنية والمحكمة الشرعية. وتحفظ "الرياض" بصور من حفيظة نفوس زوج السيدة صالحة و(برنت) من الأحوال المدنية يفيد بأن حالة زوجها مسجل لديهم أعزب.

يغطي الجوانب المتعلقة بحقوقه وحمايته "الشورى" يدرس نظام حماية الطفل

المصدر: جريدة الرياض الأربعاء 7 شعبان 1430 هـ - 29 يوليو 2009م -
<http://www.alriyadh.com/2009/07/29/article448410.html>

الرياض - محمد الشيباني:

تناقش لجنة الشؤون الاجتماعية والأسرة والشباب في مجلس الشورى حالياً مشروع نظام حماية الطفل الذي يغطي كافة الجوانب المتعلقة بحقوق الطفل وحمايته.

وقال رئيس اللجنة الدكتور طلال بن حسن بكري في تصريح صحفي إنه نظراً لأهمية هذا النظام فقد شكلت لجنة الشؤون الاجتماعية والأسرة والشباب لجنة فرعية مصغرة من بين أعضائها مكونة من كل من الأستاذ سليمان الزايدي، والدكتور ثامر بن ناصر بن غشيان، والدكتور خالد بن ابراهيم العواد لدراسة هذا النظام المهم. وأشار إلى أن تلك اللجنة الفرعية عقدت خلال الفترة الماضية عدة اجتماعات ودرست الموضوع بكل أبعاده واطلعت على كثير من الوثائق ذات العلاقة بالموضوع ومنها الاتفاقيات الدولية الموقعة من المملكة، واطلعت على أنظمة دولية تعالج الموضوع ذاته ودراسات وأبحاث ذات صلة بالموضوع. وعقدت عدة اجتماعات مع عدد من الجهات المختلفة ذات العلاقة بالموضوع.

وأوضح الدكتور بكري أن اللجنة الفرعية رأت في توصياتها التي رفعتها إلى لجنة الشؤون الاجتماعية والأسرة والشباب تحويل مسمى النظام (نظام حماية الطفل) إلى «نظام حقوق الطفل وحمايته» بما يتيح إضافة المواد المتعلقة بحقوق الطفل وتفحص مواد مشروع النظام لتنسجم مع هذا التوجه،

وقال إن اللجنة الفرعية استندت على توصياتها هذه على عدة اعتبارات ومنها أنه لا يمكن فصل حماية الطفل عن حقوقه، خاصة أنه لا يوجد نظام موضوع آخر حدد حقوق الطفل، كما أن التجارب الدولية في هذا الشأن لا تفصل الحقوق عن الحماية، وأيضاً فإن الاتفاقيات الدولية دائماً تتحدث عن الحماية مقرونة بالحقوق، إضافة إلى أن ذكر الحقوق هو إعلام بأن هذه الحقوق محمية بحكم النظام، مشيراً إلى أن اللجنة الفرعية خلصت في رأيها الذي قدمته للجنة الشؤون الاجتماعية والأسرة والشباب على أنه تحقيق للغايات من الاهتمام بالطفل وحمايته لا بد من الجمع بين حقوقه وحمايته والإجراءات اللازمة ليحصل الطفل على حقوقه وتتحقق له الحماية المطلوبة.

واختتم الدكتور طلال بكري تصريحه، مشيراً إلى أن لجنة الشؤون الاجتماعية والأسرة والشباب ستنظر في اجتماعها القادم في توصيات اللجنة الفرعية حول هذا النظام المهم وستضعها لمزيد من الدراسة قبل صياغة تقرير اللجنة النهائي ورفعها للهيئة العامة في مجلس الشورى قبل طرحه للمناقشة في الجلسات العامة.

تعويضات مالية بقيمة مليوني ريال مواطن يقاضي الحقوق المدنية أمام ديوان المظالم

المصدر: جريدة عكاظ (الأربعاء 1430/08/07 هـ) 29/ يوليو/ 2009 العدد : 2964
<http://www.okaz.com.sa/okaz/osf/20090729/Con20090729294677.htm>

عارف الشهري - جدة

يقاضي مواطن إدارة الحقوق المدنية في جدة عبر دعوى قدمها إلى ديوان المظالم، ويطلب بتعويضات مالية تصل إلى مليوني ريال، نتيجة الأضرار التي لحقته بسبب حكم قضائي ألزمه بدفع مبلغ 100 ألف ريال إلى شخص آخر وقع بينهم خلاف تجاري، وتفریط الحقوق المدنية، ووزارة التجارة والصناعة ممثلة في فرعها في جدة بأوراق ومستندات ساعدت خصمه في الحصول على الحكم السابق. ويستند المواطن (ع. م) في صحيفة الدعوى المقدمة لديوان المظالم إلى عدم اختصاص الجهة القضائية المتمثلة في المحكمة العامة في جدة، بإصدار حكم قضائي في قضية تتعلق بشراكة تجارية، إضافة إلى تفریط الحقوق المدنية في مستندات رسمية ورد خطأ في بياناتها، ما ساعد خصمه في المحكمة وغير مجرى القضية بشكل جذري.

وقال المواطن «بدأت القضية بمطالبي خصمي 100 ألف ريال، قبل أن يتهرب ويمتنع عن سدادها، وعند تقديمي بشكوى ضده في الحقوق المدنية جرى إلزامه بدفع المبلغ، وهو ما تحصلت عليه من مؤسسة النقد بموجب شيك مصدق، ثم عاد خصمي ورفع ضدي دعوى يطالب فيها باستعادة 100 ألف ريال من أصل 200 ألف ريال، يدعي دفعها لي مرتين؛ واحدة بموجب شيك مؤسسة النقد».

وأضاف «وأخرى بموجب أوامر القبض ومستندات الاستلام في الحقوق المدنية وهو ما لم يحصل أبدا، ولكنه حصل على حكم صادر من المحكمة العامة يقضي بإعادة 100 ألف ريال إلى خصمي، بموجب مستندات إيداعه المبلغ المستحق لي أصلا في الحقوق المدنية، التي لا تعد بأي حال من الأحوال سندات استلام للمستفيد ولا يتم الاعتراف إلا بشيكات مؤسسة النقد المصدقة من مدير الشرطة ومدير الحقوق المدنية».

وطالب المواطن رفع الضرر الذي لحقه بسبب الإهمال والتفریط في أوراق ومستندات تخص شؤون صندوق الداخلية في إدارة الحقوق المدنية، ولا يحق للمدعي أو المدعى عليه استلامها والاستفادة منها في أي حال من الأحوال، بحسب تعبيره.

تعملوننا أهل الطائف هذا الصيف.. أزمة مياه باعتراف

وزير المياه

المصدر: جريدة عكاظ (الأربعاء 1430/08/07 هـ) 29/ يوليو/ 2009 العدد : 2964
<http://www.okaz.com.sa/okaz/osf/20090729/Con20090729294692.htm>

سعود الحارثي - الطائف

اعترف وزير المياه والكهرباء المهندس عبد الله الحصين بوجود أزمة مياه في محافظة الطائف، وخاطب الأهالي خلال لقائه بهم أمس في موقع الأشياب «تعملوننا هذا الصيف فقط»، مشيراً إلى أن مشاكل المياه ستحل مطلع العام المقبل. وأرجع الوزير الحصين أسباب الأزمة التي تشهدها المحافظة منذ 3 أشهر إلى الطاقة الاستيعابية «الضيقة» لأنابيب المياه، حيث يجري العمل على توسعتها لمضاعفة كميات المياه التي تصل الطائف من 140 إلى 280 ألف متر مكعب، منهية بذلك حدوث الأزمات المستقبلية، في إشارة إلى حل أزمة المياه في جدة من قبل. ولفت الحصين إلى أن الوزارة عمدت إلى زيادة أعداد الأشياب في الطائف، عبر توسعة أشياب وادي وج والقمرية لتخفيف أعداد المواطنين المنتظرين في الأشياب واحترام أوقاتهم، مبيناً أن توزيع المياه عبر الصهاريج (الوايتات) خلال الأزمات هو الحل المناسب لتعويض كميات المياه المفقودة من الشبكة والمقدرة بـ 20 في المائة، نافياً أن يكون لدى الوزارة أي توجه لاستخدام الصهاريج بدلاً من الأنابيب في توزيع المياه. وقال في حديثه للأهالي إن الوايتات حلول مؤقتة وفي الأزمات فقط، إذ تهدف الوزارة إلى إيصال الماء عبر الشبكة إلى منازل المواطنين مباشرة، موضحاً أن الحل الحقيقي لأزمة مياه الطائف سيكون في تشغيل محطة الشعبية 3، إلى جانب توسعة أنابيب المياه التي تعطل العمل فيها بسبب حريق في المشروع، والذي سينتهي العمل فيه نهاية العام الحالي. وتطرق الوزير إلى موضوع تشغيل بوارج المياه بالقول إنه تم تحويل البوارج إلى منطقة عسير لسد احتياجاتها بالمياه، مشيراً إلى أن محطة الشعبية ستنتج كميات كافية لكل من مكة المكرمة وجدة والطائف، مشدداً في الوقت ذاته على أنه لا صحة لما تردد حول عمل أنبوب نقل المياه إلى الطائف لفترات محدودة فقط، مؤكداً أنه يعمل على مدار الساعة، كما أن تعبئة الخزانات الاستراتيجية في الطائف، قد يفاقم الأزمة الحالية في المياه، إذ أن سعة الخزان الواحد تصل إلى 300 ألف متر مكعب. وخلص وزير المياه والكهرباء إلى أنه تم اعتماد مشروع توسعة محطة تنقية مياه الصرف الصحي في الطائف، غير أن الموقع الذي اختير له في السابق بعيد عن المدينة حوالي 60 كيلو متراً، وهو ما دعا الوزارة للبحث عن موقع أقرب.

مراقب الأمانة يعترف مؤكداً بانتظار مباشرة شركة جديدة:

النفائيات تحاصر أحياء نجران والأهالي يطالبون بالتدخل السريع

المصدر: جريدة عكاظ (الأربعاء 1430/08/07 هـ) 29/ يوليو/ 2009 العدد : 2964
<http://www.okaz.com.sa/okaz/osf/20090729/Con20090729294692.htm>

قائد آل جعرة، محمود الحارثي - نجران

تصاعدت شكاوى أهالي نجران من النفائيات المتراكمة في الأحياء والشوارع وغياب سيارات النظافة وانتشار الحشرات الطائرة، متهمين الأمانة بإفساد فرحة الصيف، ومطالبين صاحب السمو الملكي الأمير مشعل بن عبد الله بن عبد العزيز أمير منطقة نجران بالتدخل ومحاسبة المتسبب في ذلك. واعترف مراقب النظافة في أمانة منطقة نجران محمد ركبان بالمشكلة، مؤكداً أن النظافة معدومة في المنطقة بصفة عامة لعدم وجود سيارات النظافة الكافية ووجود عدد من سيارات النظافة متعطلة عن العمل وتخضع للصيانة. وقال إن عدد عمال النظافة قليل جداً ولا يوفي بالغرض بسبب انتهاء عقد الشركة المسؤولة عن نظافة أحياء وشوارع منطقة نجران. ورددت «عكاظ» في جولة على أحياء الفيصلية وسط نجران والأثابية شرق نجران ودحضة وأبالسعود والحضن والموفجة وقرية زورواده، تراكم النفائيات على قارعة الطريق وأمام المنازل بشكل ملفت للنظر.

وأوضح مبارك الصقور أحد سكان حي دحضة أنه لم يشاهد سيارة النفائيات منذ أكثر من أسبوع وراجع قسم النظافة في الأمانة ليتفاجأ برد المسؤولين بأن عليه الصبر حتى تتسلم الشركة الجديدة عملها وأن أسباب تراكم النفائيات يعود لانتهاؤ عقد شركة النظافة. وقال إن النفائيات أزجتهم بروائح كريهة بسبب تكديسها بشكل غير لائق وأفسدت صيف هذا العام. ويرى منصور اليامي أحد سكان حي الحضن أن النفائيات المتراكمة تسببت في انتشار الذباب والبعوض داخل المنازل. ويقول علي آل نيبان إن الأطفال أصبحوا عرضة للأمراض والأوبئة من تراكم النفائيات وانبعاث الروائح الكريهة وتجمع البعوض والحشرات الناقلة للأمراض. ويضيف أن تصريف النفائيات لا يتم بالطرق السليمة وإنما تتم بطرق عشوائية دون أدنى اعتبار لسلامة السكان، بدليل توسط مكب النفائيات التي يتم حرقها في أماكن قريبة من السكان. ويشير أحمد مباركي إلى تراكم النفائيات لمدة تزيد على 15 يوماً دون وجود لسيارات الأمانة لنقلها ما أدى لتجمع القطط والكلاب حولها ما جعلنا نعيش وسط أجواء ملوثة وهواء غير نقي دون أي تحرك من الأمانة. ويبين فاضل الشهري أن السكان يضطرون في كثير من الأحيان لنقل النفائيات بواسطة سياراتهم الخاصة للمحافظة على النظافة العامة أمام المنازل رغم وجود جهات مختصة بهذا الأمر.

إمارة مكة تخاطب "مستودع جدة" بشأن إخراج 40 أسرة فقيرة من سكن خيري

المصدر: جريدة المدينة الأربعاء، 29 يوليو 2009
<http://www.al-madina.com/node/164718>

محمد القشيري - جدة تصوير: احمد حجازي
خاطبت إمارة منطقة مكة المكرمة المستودع الخيري بخصوص إنذار مستثمر بإخراج 40 أسرة فقيرة من عمارتين خصصهما كوقف خيري له. وأوضح الدكتور عبدالحى بن دخيل الله المحمدي المدير التنفيذي للمستودع الخيري أنه أجاب الإمارة بان الأسر سيتم منحها مبالغ تقدر بـ 15 ألف ريال سنويا لكل أسرة كإيجار عند خروجها من السكن الحالي. وأرجع سبب الإخلاء إلى ما ألحقه السكان من أضرار كبيرة بممتلكات العمارتين.
حتى أصبحتا مشوهتين ومتهاككتين رغم أن عمرهما لم يتجاوز الأربع سنوات، لذا رغب المالك في توجيه هذه الأسر للبحث عن سكن بديل يتكفل هو بدفع قيمة إيجاره السنوي، شريطة أن تتم دراسة الظروف المعيشية لكل أسرة من قبل باحثين في الجمعيات الخيرية للتأكد من استحقاقها الحصول على الدعم الخيري من المالك .
وأوضح المحمدي أن العمارتين لا تعدان وقفا خيريا معتمدا كالأوقاف التي تشرف عليها وزارة الشؤون الاجتماعية وإنما هو عمل خيري رغب فيه المالك الأجر والثوبة ومن حقه التصرف في ماله كيف يشاء. وكانت النزيلات وجميعهم من المواطنات الأرامل والمطلقات تحدثن لـ "المدينة" عن معاناتهن وأنهن قد يجدن أنفسهن في الشارع بعد أن وجهت لهن خطابات إنذار بفصل الكهرباء لإجبارهن على إخلاء العمارتين، وأشرن إلى أنه لا يوجد لديهن أي دخل مادي سوى إعانات الضمان الاجتماعي المقدرة بـ 700 ريال شهريا فقط.

موظفو شركة يشكون من حرمانهم حقوقهم في الجبيل

المصدر: جريدة عكاظ (الأربعاء 07/08/1430 هـ) 29/ يوليو/ 2009 العدد : 2964
<http://www.okaz.com.sa/okaz/osf/20090729/Con20090729294859.htm>

محمد حبيان - الجبيل

تقدم عدد من موظفي إحدى الشركات المتعاقدة مع شركة وطنية كبرى في الجبيل، بشكاوى عدة لجهات حكومية عدة، يطالبون بحقوقهم التي حرما منها من قبل الشركة التي يعملون فيها، مطالبين بلجنة محايدة من خارج مكتب العمل في الجبيل للنظر في قضيتهم. المواطن علي جمعة أحد الموظفين المتضررين، يقول: إن الشركة حرمتهم من حقوق كثيرة أهمها العلاج، حيث إنه لم يتم صرف التأمين الصحي لهم ولأسرهم، فيما غير السعوديين بصرف لهم منذ اليوم الأول من قدومهم للشركة، كما أن إدارة الشركة موكلة بجميع الأمور الإدارية إلى أحد الوافدين من جنسية عربية، يعمل على ممارسة جميع أنواع التعسف بطرق مباشرة وغير مباشرة ضد الموظفين السعوديين من أجل تطفيشهم في العمل. ويتفق معه مصطفى محمد، ويقول: إنه رغم ساعات العمل الطويلة التي تتجاوز الحد المطلوب في نظام العمل والعمال المعمول به في الدولة، لا نتقاضى أي تعويض على تلك الساعات الإضافية بينما يتم صرفها كاملة لغير السعوديين.

وأبدى المواطنان طارق الحكمي وحسن النصر استغرابهما من اللجان التفتيشية في مكتب العمل في الجبيل، إذ تغض النظر عن أمور كثيرة من المفترض أن تتحقق منها من الموظفين السعوديين والتأكد من شكواهم بشكل يجنبهم المصادمة مع مسؤولي الشركة. وحاولت «عكاظ» الاتصال برئيس شركة مرافق المهندسين ثامر الشهران من خلال الإيميل والفاكس؛ للحصول على إفادة حول شكوى الموظفين، كون الشركة التي ينتمي إليها الموظفون تخضع لشركة مرافق بحكم تعاقدها معها، ويعرف عن مرافق حرصها على تشجيع السعودية، إلا أنه لم يردنا أي رد. وفي السياق ذاته، أوضح مدير إدارة العلاقات العامة والإعلام، المتحدث الرسمي باسم وزارة العمل خطاب بن صالح العنزي، أن الوزارة اهتمت بالموضوع وخاطبت مدير مكتب العمل في الجبيل؛ للتحقق من شكوى الموظفين، وأوفدت مفتشا لزيارة الشركة والوقوف على وضعها النظامي وضبط المخالفات إن وجدت، وبعد الاطلاع على سجلات الشركة تم التأكد من وضعها النظامي. كما تمت مناقشة عدد من الموظفين السعوديين في مواقع ووظائف مختلفة وسؤالهم عن بدل المواصلات وبدل السكن، وبيّنوا أن البدلات تصرف لهم، كما أنهم يستطيعون العلاج في مستشفيات محددة من قبل الشركة، وبعد هذا الإجراء مؤقتا حتى يتم صرف بطاقات التأمين الصحي.

وأكد العنزي مساهلة مدير الشركة في موضوع العمالة المخالفة، وأفاد لنا أن الشركة في حاجة ماسة لهم وقد أوقفوا عن العمل إلى أن تم تعديل أوضاعهم نظاميا وقدمت مستندات تثبت ذلك. وعلمت «عكاظ»، أن الموظفين المتضررين أرسلوا خطابا إلى إمارة المنطقة الشرقية، يشكون فيه من وجود تمييز واضح ومضايقات تمارس ضدهم من قبل إدارة الشركة، وخطابا آخر إلى وزير العمل يشكون فيه من الدور الضعيف للجنة التفتيش في مكتب عمل الجبيل.

وزير العدل: لجنة عليا لتنفيذ النظام القضائي الجديد خلال

سنتين

المصدر: جريدة المدينة الأربعاء، 29 يوليو 2009
<http://www.al-madina.com/node/164673>

عبدالهادي خلف- الطائف

كشف وزير العدل الدكتور محمد بن عبدالكريم العيسى عن تشكيل لجنة عليا برئاسته لتنفيذ ما يخص الوزارة من النظام القضائي الجديد، مشيراً إلى أن فرق عمل متعددة المهام تم تشكيلها وباشرت أعمالها، مؤملاً أن تنتهي الوزارة من التنفيذ خلال السنتين المقبلتين. جاء ذلك عقب افتتاح معاليه امس المبنى الجديد للمحكمة الجزئية بمحافظة الطائف. حيث تجول في أقسام المحكمة من مكاتب قضاة ومكاتب إدارية مساندة و اطلع على سير الأعمال. ثم التقى رئيس المحكمة الشيخ رزق الله بن محمد السلمي و قضاة المحكمة في لقاء مفتوح جرى خلاله مناقشة احتياجات المحكمة ومستلزماتها على ضوء المهام المنوطة بها واختصاصاتها النوعية. و أثنى معاليه على ما يقوم به رئيس وقضاة المحكمة من جهود في سبيل النظر في القضايا المعروضة وقضاء مصالح المواطنين. من جهته عبر فضيلة رئيس المحكمة الجزئية بمحافظة الطائف شكره لمعاليه على زيارته وافتتاح المبنى الجديد للمحكمة مثنياً جهود معاليه وتوجيهه بسرعة تأمين مبنى جديد للمحكمة تتوفر فيه المواصفات المطلوبة وتأثيثه وتجهيزه على أفضل مستوى وبأحدث الأجهزة بما يخدم أعمال المحكمة ويساعد القضاة على أداء مهامهم بكل يسر وسهولة.

وأشاد بخطوات معاليه التطويرية التي شملت جميع المرافق العدلية من محاكم وكتابات عدل بمختلف درجاتها واختصاصاتها في ظل توجيهات ولاة الأمر حفظهم الله في الأخذ بكل أسباب التطوير والنهوض بأجهزة القضاء في مختلف مناطق المملكة.

خالد الفيصل: المملكة تجنب حروباً كثيرة بمنهج الاعتدال أمير مكة يبدي دعمه لأول قرية حرفية تقام بجدة

المصدر: جريدة الوطن الأربعاء 7 شعبان 1430 - 29 يوليو 2009 العدد 3225 - السنة التاسعة
<http://www.alwatan.com.sa/news/newsdetail.asp?issueno=3225&id=111878&groupID=0>

جدة: وائل أبو منصور، الوطن

وقع أمير منطقة مكة المكرمة الأمير خالد الفيصل في مكتبه بجدة أمس عقد إنشاء كرسي علمي بجامعة الملك عبدالعزيز متخصص في تأصيل منهج الاعتدال السعودي. وقال سموه عقب توقيع العقد: جدير بنا أن نتعمق بالبحث والدراسة عن منهج الاعتدال السعودي المشرف. وأضاف أن المملكة تميزت بمنهج الاعتدال السعودي سياسياً واقتصادياً واجتماعياً وعلمياً، واستطاعت وفق هذا المنهج تجنب الكثير من الحروب والفتن والحوادث الاقتصادية. وتبلغ تكلفة الكرسي خمسة ملايين ريال، ويمتد على مدى خمس سنوات.

وعلى صعيد آخر، أبدى أمير منطقة مكة المكرمة إعجاباً بفكرة إنشاء أول قرية حرفية في المملكة تقام بمدينة جدة.

وقع أمير منطقة مكة المكرمة الأمير خالد الفيصل في مكتبه بجدة أمس عقد إنشاء كرسي علمي بجامعة الملك عبدالعزيز متخصص في تأصيل منهج الاعتدال السعودي. وكان الأمير خالد الفيصل قد ألقى محاضرة حول (منهج الاعتدال السعودي) في جامعة الملك عبدالعزيز قبل أربعة أشهر تقريباً، وترجع في نهايتها بإنشاء الكرسي.

وقال سموه عقب توقيع عقد إنشاء الكرسي الذي حمل مسمى (كرسي الأمير خالد الفيصل لتأصيل منهج الاعتدال السعودي): جدير بنا أن نتعمق بالبحث والدراسة عن منهج الاعتدال السعودي المشرف. وأضاف أن -من جانبه أوضح مدير جامعة الملك عبدالعزيز الدكتور أسامة بن صادق طيب في بيان صحفي أنه استناداً للمادة (54ب) من نظام مجلس التعليم العالي والجامعات، والمادة (48) من اللائحة المنظمة للشؤون المالية في الجامعات، وطبقاً لللائحة التنظيمية لإنشاء الكراسي العلمية، اتفقت الجامعة والأمير خالد الفيصل على أن تقوم ممثلة في باحثها، وبمن تستعين بهم من باحثين بتقديم الأبحاث والدراسات العلمية في التخصص المطلوب بإنشاء الكرسي العلمي الذي تبلغ تكلفته 5 ملايين ريال، ويمتد على مدى 5 سنوات، حيث ستعمل على تنفيذ ما جاء في هذا العقد بالتزام خطة عمل مقترحة تسير وفق 5 مراحل.

وتبدأ المرحلة الأولى، بحسب البيان الذي وزعته الجامعة عقب التوقيع، بتشكيل فريق للعمل، واختيار أستاذ للكرسي، وتشكيل الهيئة الاستشارية اللازمة وإعداد وتجميع البيانات الخاصة بالكرسي، ووضع الخطة التنفيذية والتنفيذية لتسيير العمل، ثم تدشين الكرسي والإعلان عن بدء البرنامج التنفيذي، ثم تفصيل محاور البحث العلمي الخاصة بالكرسي، واختيار وتحديد مواعيد المحاضرات والندوات. بعد ذلك يتم إطلاق برنامج توعوي في الوسائل الإعلامية المختلفة، وعقد ندوة علمية حول منهج الاعتدال السعودي يخصص لها جوائز لأفضل الأبحاث المقدمة، يتزامن تقديمها مع إحدى المناسبات الوطنية. وفي نهاية المرحلة سيتم عقد اللقاء الأول لمتابعة إنجازات الكرسي بحضور الأمير خالد الفيصل. وفي المرحلة الثانية.. ستتم مناقشة وتحكيم مقترحات البحوث العلمية للكرسي، وإقامة محاضرات عن منهج الاعتدال السعودي، ثم عقد الندوة العلمية الثانية حول المنهج حيث ستخصص جوائز لأفضل الأبحاث المقدمة بالتزامن مع إحدى المناسبات الوطنية، بعد ذلك سيعقد اللقاء الثاني لمتابعة إنجازات الكرسي بحضور الأمير خالد الفيصل. كما ستنتشأ في المرحلة الثالثة قاعدة بيانات (موسوعة) عن منهج الاعتدال السعودي، وإقامة محاضرات وعقد ورش عمل حول نشاطات الكرسي وتقييم الجهود المبذولة في هذا الباب، ثم عقد ندوة علمية ثالثة حول المنهج الذي سيتم تخصيص جوائز لأفضل الأبحاث المقدمة، بعد ذلك يعقد اللقاء الثالث بحضور الأمير خالد الفيصل لمتابعة إنجازات الكرسي.

أما المرحلة الرابعة فستشهد إصدار قاعدة بيانات (موسوعة) عن منهج الاعتدال السعودي، ونشر الأبحاث العلمية ذات العلاقة بالمجالات المتخصصة وفق محاور الكرسي، ثم عقد الندوة العلمية الرابعة حول المنهج حيث ستخصص جوائز لأفضل الأبحاث المقدمة، بالتزامن مع احتفال سفارات خادم الحرمين الشريفين بإحدى المناسبات الوطنية في الولايات المتحدة الأمريكية وأوروبا وشرق آسيا.

أما المرحلة الخامسة، سيتم خلال هذه المرحلة عقد الندوة العلمية الخامسة حول منهج الاعتدال السعودي حيث سيتم تخصيص جوائز لأفضل الأبحاث المتقدمة بالتزامن مع إحدى المناسبات الوطنية، وكذلك تصميم برامج ثقافية توعوية وتصميم منهج دراسي لبرامج التعليم العام والعالى، ومنهج آخر للأنشطة وكذلك تصميم برامج ثقافية توعوية وتصميم منهج دراسي لبرامج التعليم العام والعالى، ومنهج آخر للأنشطة اللاصفية في برنامج التعليم العام والعالى لتأصيل ثقافة الاعتدال السعودي، ثم يعقد اللقاء الخامس لمتابعة إنجازات الكرسي بحضور سمو الأمير خالد الفيصل، حيث يتم في هذا اللقاء تحديد الآفاق المستقبلية للكرسي.

أمير مكة يبارك إنشاء القرية الحرفية

أبدى أمير منطقة مكة المكرمة إعجابه بفكرة إنشاء أول قرية حرفية في المملكة تقام بمدينة جدة، مؤكدا دعمه لإنجاح الفكرة وتطبيقها على أرض الواقع.

وأشار إلى أن الإنجازات التي تحققت لجمعية الأيادي الحرفية الخيرية بمنطقة مكة المكرمة (حرفية) تستحق التقدير والثناء، خاصة إقامة أول مركز تدريب حرفي غير ربحي على مستوى الوطن. وعبر سموه عن مباركته لإنشاء القرية الحرفية والتي يطمح لأن تكون معلما اجتماعيا وسياحيا وثقافيا واقتصاديا، وانطلاقة لعمل مؤسسي منظم للعمل الخيري. جاء ذلك خلال استقبال الأمير خالد الفيصل أمس رئيس مجلس إدارة جمعية الأيادي الحرفية الخيرية بمنطقة مكة المكرمة (حرفية) الدكتور أحمد بن حسين هاشم وأعضاء مجلس الإدارة وعدد من رجال الأعمال حيث قدم رئيس المجلس لسموه عرضا عن جمعية الأيادي الحرفية وإنجازاتها خلال الأشهر السبعة الماضية والتي تمثل العمر الزمني للجمعية منذ إنشائها.

وأوضح أن ما يميز (حرفية) هو قيامها على أيدي مجموعة من الشباب والفتيات الطامحين إلى نقل مجتمعهم إلى مصاف العالم الأول، لذلك بنيت فلسفتها مبتعدة كل البعد عن آليات العمل الخيري التقليدي بحيث تساهم في تقديم حزمة متكاملة من الخدمات لفئاتها المستهدفة (ذوي الدخل المحدود والمعدوم والعاطلين عن العمل من الجنسين).

وأثنى الدكتور أحمد هاشم على الجهود التي يبذلها وزير الشؤون الاجتماعية من أجل تمكين القاعدة الأساسية لحرفية، يذكر أن وفد الجمعية ضم كلا من رئيس مجلس الإدارة الدكتور أحمد بن حسين هاشم ونائبه حسن الصباحي، ورجل الأعمال المهندس مازن بترجي، والدكتور عبدالله مرعي بن محفوظ، والدكتور عبدالله بن حسن بقلين، وعضو مجلس الإدارة طلال الجدعاني، إضافة إلى مدير عام التربية والتعليم في محافظة جدة عبدالله بن أحمد النقي والمهندس سامي نوار.

أخبار ذات علاقة من الصحف الخليجية

أهلوا رب العمل

المصدر: جريدة القبس الاربعاء 29 يوليو 2009، 07 شعبان 1430، العدد 12992
<http://www.alqabas.com.kw/Article.aspx?id=520943>

كتب عبداللطيف الدعيج :

وزارة الاوقاف لديها مشروع «تأهيل العمالة المنزلية»، مع ان الاوقاف ليس لها علاقة بالعمل والعمالة، لكن كل جهد في هذا المجال مطلوب ومرغوب، بشرط ان يلم بالمشكلة وان يكون حياديا فيها.

وزارة الاوقاف لا تبدو حيادية هنا، لان المشكلة ليست في هروب العمالة المنزلية وتحللها من التزاماتها، التي يبدو ان الاوقاف معنية بها، بقدر ما هي سوء المعاملة واغتصاب الحقوق العمالية والانسانية لهذه الفئة العاملة التي يقوم بها ارباب الاعمال من المواطنين والمقيمين. يعني ان المطلوب تأهيله او بالاحرى تثقيفه هو رب العمل، وليس العامل، هو المواطن الكويتي بالذات الذي يستخدم هذه العمالة وبالتالي يسيء اليها.

والوزارة ليست ملمة بالمشكلة، فالمشكلة ليست توعية وليست تبصيرا بالحقوق والواجبات. بل المشكلة تكمن في «الرخص» والتدني الرهيب في قيمة هذه العمالة او قيمة قوة عملها. هذا الرخص هو ما يسترخص قدرها وقيمتها الانسانية، ويولد شعورا لدى رب العمل بأن هذا ما تستحق. ان التقدير المادي يولد التقدير المعنوي، والذي يدفع عشرين او ثلاثين دينارا لعمل انسان اربعا وعشرين ساعة، لا يمكن ان يبني علاقة متكافئة او حتى شبه متكافئة مع هذا الانسان. ان رفع الرواتب ووضع حد ادنى للاجور عامل اساسي لتوفير الاحترام والتقدير المطلوبين للعمالة المنزلية. كما ان تطبيق القوانين الجزائية ضد من يتعسف في التعامل معها امر ضروري، كي يدرك الكثير ممن يسيء الى هذه العمالة أن القانون يحمي الانسان بغض النظر عن اصله او طبيعة عمله.

ان مشروع وزارة الاوقاف لا يبشر بالخير فهو موجه لخدمة المجتمع الكويتي وليس معنيا بشكل حقيقي بوضع الفئة العاملة او بتحسين ظروف استخدامها. الوزارة معنية بتأهيل العمالة من اجل انتاجية واداء افضل، وليست معنية - كما تدعي - بوضع العمالة وتحسين شروط عملها وظروفه.

لكن كل هذا في جهة، وقرار الوزارة بأن مشروعها يهدف الى تأهيل العمالة من اجل سهولة انخراطها في المجتمع وذوبانها مع النسيج الاجتماعي الكويتي. لا.. ايها السادة، المطلوب تقليص الاعتماد على العمالة الاجنبية، والمطلوب حض الانسان الكويتي على القيام بواجباته الاسرية والمنزلية، فالام والاب مطلوب منهما ان يرعيا وان يربيا ابناءهما، لا ان يتنازلا عن مسؤوليتهما ل. كم جاهل من العمالة الرثة التي تحلم وزارة الاوقاف بتأهيلها.

المجتمع الكويتي يرحب بفكرة إنشائها ويشيد بأهمية دورها

«محكمة الأسرة» حل للنزاعات الزوجية

المصدر: جريدة القيس الاربعاء 29 يوليو 2009، 07 شعبان 1430، العدد 12992
<http://www.alqabas.com.kw/Article.aspx?id=520943>

كتب أحمد الحيدر ومي السكري:

عندما يتراءى الى مسامعنا كلمة «محكمة الأسرة»، سرعان ما يدور في أذهاننا أنه مكان يضم مختلف الفئات من المجرمين وارباب السجون، ولكن لو تمعنا في هذه الكلمة وما تحمله من معان لوجدنا أنها تقتترن بالجو الأسري القائم على احلال السلام العائلي وحسم الخلافات الأسرية التي لا يخلو منها منزل بعيداً عن العداوة والخصوم. فقد بات وجود هذه المحكمة مطلباً ضرورياً لجميع دول العالم، ولاسيما الكويت التي تأخرت في انشائها، لما لهذه المحكمة من دور بارز في حماية الأسرة من الانهيار والتبدد، فضلاً عن أنها تنظم الحياة الأسرية وتبين الحقوق والواجبات الملقاة على عاتق كل فرد، كما أنها تسهم في انصاف جميع أفراد الأسرة بالتعاون مع الاختصاصيين الاجتماعيين والنفسيين بعيداً عن القضاء والمحاكم.

«القيس» طرحت هذه القضية على طاولة النقاش، وكانت المحصلة كما يلي:

رحبت عذاري محمد بانشاء محكمة الأسرة، معللة ذلك بأهميتها في حل النزاعات الأسرية والحصول على الحقوق المسلوبة، فضلاً عن أنها تقلل تكاليف وأنعاب المحاماة والدعاوى، مشيرة الى أنها صمام الأمان للأطفال ومحطة انصاف للزوجين.

وأيد محمد دشتي هذا الرأي، معتبراً أن المحكمة عامل أساسي في تنظيم الشؤون الأسرية، ومرشد مهم في كيفية تعامل الطرفين بعضهما مع بعض ومع أبنائهم.

وتابع دشتي أن تأسيس مثل هذه المحكمة يمثل تطوراً ضخماً في النظام القضائي الكويتي لأنه يساعد الأسرة في شتى المجالات.

دور ناجع

ورجح أيمن خليفة فكرة اقامة محكمة الأسرة، موضحاً أهميتها ودورها الناجع في ترميم العلاقات الزوجية المهدومة التي يقع ضحيتها الأبناء، موضحاً أن محكمة الأسرة تنظم حياة الأسرة والحقوق والواجبات الملقاة على عاتق كل فرد.

واعتبرت شدوى رمضان أن انشاء هذه المحكمة سيساعد على وضع حد لظاهرة تعليق الزوج لزوجته التي ترغب في الطلاق لمدة سنوات نتيجة لبطء التقاضي، والتي كان يلجأ إليها بعض الرجال لمعاقبة الزوجة في حالة الانفصال.

مقومات

ورأت مريم المزدي أن أغلب العائلات الكويتية تعاني مشكلات أسرية جمة لا حصر لها، الأمر الذي يؤدي الى التفكك الأسري ومن ثم الطلاق، مبينة أن توافر مبدأ العدل والمساواة بين الطرفين، فضلاً عن عدم التحيز يعد من أهم مقومات نجاح محكمة الأسرة.

ووجدت سارة بسام أن هذا الاقتراح جيد لانه يحقق الاستقرار للأسرة سواء في حالة التخاصم أو في محاولة ايجاد محاولات للتراضي والصلح، مطالبة باستعجال تنفيذ هذا المشروع لما له من ايجابيات على جميع أفراد الأسرة، كما أيدتها صديقتها دلال فهد التي رأت أن تطوير النظام القضائي ليواكب تجدد المشكلات يتطلب انشاء محاكم جديدة لحل القضايا والنزاعات.

حقوق شرعية

واعتبرت نورة سعد أنه «لم يعد انشاء محكمة الأسرة أمراً ضرورياً»، معللة ذلك بأن الدين الاسلامي حث على الحقوق والواجبات الشرعية لكل من الزوجين بعضهم تجاه بعض وتجاه أبنائهم، فيما ذكرت أسماء اللوغانى أن فهم أفراد الأسرة للقوانين وحقوق أفراد الأسرة، فضلاً عن النظر الى القضية من جميع النواحي من أهم مقومات نجاح محكمة الأسرة، مشيرة الى أن وجود هذه المحكمة يُعد تطوراً في النظام القضائي الكويتي.

وأعرب حسن بن طفلة عن رأيه قائلاً «أدعم فكرة انشاء هذه المحكمة، بشرط أن تكون متوافقة مع القوانين الحالية التي تتبع من تعاليم ديننا الحنيف، فضلاً عن جعلها معزولة عن النظام القضائي الحالي»، متوقفاً أن تخفف العبء عن القضاء بشكل عام مثل ما هو معمول به في محاكم المرور والبلدية.

ميلاد المحكمة

جاءت فكرة انشاء هذه المحكمة في معظم الدول تنفيذاً لاتفاقية حقوق الطفل ولحماية الأطفال من تعرضهم لدخول المحاكم بما فيها من مجرمين ومدانين في قضايا وجرائم، وذلك حينما ينفصل الوالدان أو تلجأ الأم الى المحكمة وتضطرب معها أطفالها، أو حين تكون المحكمة مكاناً لرؤية الصغير، حيث يكون في حضانة الأم ويريد الأب رؤيته أو العكس، مما يؤثر في نفسية الأطفال.

اختلاط أفكار

اختلط الأمر على أغلب الجمهور بين محكمة الأسرة ومحكمة الأحوال الشخصية، معتبرين الأخيرة محل الأولى، غير أن محكمة الأسرة تختلف عن باقي المحاكم، وتتكون من قاضٍ وطاقيه المساعد من اختصاصيين نفسيين واجتماعيين، بخلاف محكمة الأحوال الشخصية التي تتألف من قاضٍ واحد.

اليوسفي

الاختصاصي الاجتماعي يسهم في حسم النزاعات الأسرية بعيداً عن الطلاق

قال أستاذ علم الاجتماع في جامعة الكويت د. محمد حسين اليوسفي أنه لا توجد محكمة خاصة بالنواحي الأسرية في الكويت، مشيراً الى أن محكمة الأحوال الشخصية تقوم بمقام محكمة الأسرة ولكنها ليست متخصصة في حالات الطلاق والزواج فحسب، بل بالمسائل الأخرى المتعلقة بالأمور الزوجية كالنفقة، الحضانة، الإرث والنسب.

وأضاف اليوسفي أن المشاكل الزوجية المختلفة التي تنشأ بين الزوجين نتيجة افتقار لغة الحوار وثقافة التعامل بين الطرفين من أهم الأسباب التي تدفع الطرفين للجوء الى القضاء، مبيناً أن الاختصاصيين الاجتماعيين والنفسيين يلعبون دوراً بارزاً في محاكم الأسرة، لاسيما في السنوات الأخيرة، حيث شهدت المحاكم تطوراً ملحوظاً في دور الاختصاصيين الاجتماعيين ودخولهم للمحاكم، ومحاولة الصلح بين الزوجين المتخاصمين منعاً لوصول الأمر الى الطلاق.

وقال إنه في حالة لجوء الزوجة الى القاضي طلباً لفسخ عقد الزواج، فإن القاضي يلجأ الى الاختصاصي الاجتماعي قبل البت في القضية أملاً في الوصول الى تسوية سلمية بعيداً عن الطلاق، مستطرداً أن قانون الأحوال الشخصية لم يكن مقتناً في كثير من الدول الاسلامية، حيث كان القاضي يرجع الى أقوال الفقهاء، أما في الكويت فتم تقنينه من قبل مجلس الأمة عام 1984، أخذاً بالأراء والاجتهادات التي تسير العصر، لذلك يعتبر هذا القانون بالنسبة لكثير من البلدان الاسلامية قانوناً متطوراً.

ولفت الى أن الكفاءة الاجتماعية بين الزوجين، لاسيما في النسب والحرفة، كانت من أهم شروط الزواج في العصور القديمة، وهو متعارف عليه في الدول الاسلامية حسب المذاهب الفقهية المتبعة، بخلاف قانون الأحوال الشخصية في الكويت الذي ارتكز على الصلاح في الدين حسب المادة 34 من قانون الأحوال الشخصية.

الأنصاري

نقلة حضارية إنسانية في تاريخ القضاء الكويتي

أيد المحامي محمد الأنصاري انشاء محكمة الأسرة لما لها من أهمية في البت والفصل في القضايا الزوجية دون اللجوء الى المحكمة أو ترك أي شروخ أو عداوة حسب تعبيره، مشيراً الى أن المقومات الأساسية التي تسهم في نجاح المحكمة تتمثل في ضرورة تفهم المجتمع لنظام الأسرة، منح الطمأنينة وعدم التحيز لأي طرف، فضلاً عن ان البناء بشكل حضاري يختلف عن المحاكم الأخرى، بحيث يضيف انطباعاً مريحاً بعيداً عن التوتر والقلق.

وحول الاختلافات والفروق التي تميز محكمة الأسرة عن المحاكم العادية، قال إن محكمة الأسرة تعتمد على تفعيل دور الأسرة والاختصاصيين الاجتماعيين والنفسيين لحل الموضوع ودياً قبل الوصول الى الطلاق، بخلاف المحاكم العادية التي يتم تدخل رجال القانون فيها، مضيفاً أن محكمة الأسرة تحاول جمع الأطراف المتنازعة بغض النظر عن تنفيذ أحكام القانون الذي تقوم عليه المحاكم العادية، كما أنها تحافظ على استمرار العلاقة بين الطرفين دون صدور الحكم، وتكون جلساتها سرية دون حضور الأطفال أو الأطراف الأخرى باستثناء حالات الجدل بين الزوجين التي يشترط فيها حضور الاختصاصي الاجتماعي.

واعتبر أن محكمة الأسرة ليست مكسباً للمرأة فحسب، بل لجميع أفراد الأسرة، فحتى في الدول التي حصلت فيها المرأة على حقوقها بدأت تستشعر بالحاجة الى انشاء محاكم الأسرة نظراً للدور الذي تؤديه في صيانة العلاقات والحقوق الأسرية من الانهيار وفق قوله، مؤكداً أن وجودها يمثل نقلة حضارية للنظام القضائي الكويتي.

لجنة أبناء المواطنين المولودين في الخارج تسجل 8 حالات في

سوريا

المصدر: جريدة الخليج الأربعاء، 2009/07/29

<http://www.alkhaleej.ae/portal/fcb3c7d8-6e11-4feb-a3d3-045941cfbfc1.aspx>

التقت اللجنة الخاصة بمقابلة أبناء المواطنين المولودين خارج الدولة من أمهات أجنبيات برئاسة اللواء ناصر العوضي المنهالي مدير عام الجنسية والإقامة بالانابة، عدداً من أبناء المواطنين في مقر سفارة الإمارات في دمشق بحضور سالم عيسى القطام الزعابي سفير الدولة لدى الجمهورية العربية السورية.

قال اللواء ناصر العوضي المنهالي في تصريح لمراسلة وكالة انباء الإمارات في دمشق ان هذا المشروع الإنساني الخاص بأبناء المواطنين من أمهات أجنبية في الدول العربية والدول الآسيوية اطلقه المغفور له الشيخ زايد بن سلطان آل نهيان ويتابعه صاحب السمو الشيخ خليفة بن زايد آل نهيان رئيس الدولة، حفظه الله .

واضاف أن اللجنة تقوم بفحص ملفات ابناء المواطنين تمهيدا لإخضاعها لبرنامج معد في اطار القرار الوزاري الذي أصدره الفريق سمو الشيخ سيف بن زايد آل نهيان نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الداخلية بتشكيل هذه اللجنة لمقابلة ابناء المواطنين من امهات غير اماراتيات في الدول العربية وآسيا لدمجهم في المجتمع الاماراتي، والتي تضم أعضاء من وزارة الداخلية والخارجية ووزارة الشؤون الاجتماعية. وقال "توجهنا لجمهورية الهند وكنا الأسبوع الماضي في جمهورية مصر العربية والأن في سوريا والهدف من المقابلات بحث ملفات هذه الحالات والتأكد من أوراقهم الثبوتية وكذلك تعزيز الهوية الوطنية الخاصة بهذه الفئة وإرجاعهم إلى بلدهم دولة الإمارات وتعزيز الروابط".

وأكد أن كل من تطبق عليه الشروط هو من أبناء المواطنين وبعد التأكد من الأوراق الثبوتية والفحص الوراثي لهذه الفئة سيتم منحهم الجنسية وإدخالهم في البرنامج الذي أعدته وزارة الداخلية وهو برنامج صحي اجتماعي ثقافي إنساني سوف يؤهلهم للانخراط في مجتمع دولة الإمارات. وفي رده على سؤال حول إلزام الأب بأسرته قال "أكد وهناك برنامج متكامل سوف تقوم الدولة بتوفير المستلزمات التي تلزم الأب بإقامة أبنائه والمحافظة عليهم والاهتمام بهم ورعايتهم".

وأشار إلى أن البرنامج جاهز للتنفيذ بعد انتهاء اللجنة من عملها ووزارة الداخلية هي المسؤول الأول عن الإشراف على هذه الفئة منذ بداية دخولها البرنامج وحتى نهايته. وبلغ عدد الحالات المسجلة لدى اللجنة في دمشق بحسب اللواء ناصر العوضي المنهالي 8 حالات. من جانبه أكد السفير سالم عيسى القطام الزعابي في تصريح مماثل حرص واهتمام صاحب السمو الشيخ خليفة بن زايد آل نهيان رئيس الدولة، وصاحب السمو الشيخ محمد بن راشد آل مكتوم نائب رئيس الدولة رئيس مجلس الوزراء حاكم دبي، بالمواطن سواء داخل الدولة أو خارجها مشيراً إلى المتابعة المستمرة من الفريق سمو الشيخ سيف بن زايد آل نهيان وحرصه المستمر على المواطنين وحياتهم في الخارج .

وقال إن صاحب السمو رئيس الدولة أمر بمتابعة أوضاع هذه الفئة من المواطنين الموجودين في الخارج من أمهات غير مواطنات ودراسة حالتهم الاجتماعية كل حالة على حدة وفي النهاية إرجاعهم إلى وطنهم دولة الإمارات وإدماجهم في المجتمع لأن المواطن هو الثروة الحقيقية للبلد .

وأضاف "ان دور سفارة الدولة في دمشق هو دور إيجابي ونسعى من خلاله إلى لقاء أمهات أبناء المواطنين ونحرص على أن تقرب بين أم المواطن ووالده في الإمارات وإذا استطاعت السفارة حل المشكلة كان بها وإذا لم تستطع نرفع الأمر إلى وزارة الخارجية وهي تقوم بالاتصال بالجهات الأخرى سواء وزارة الشؤون الاجتماعية أو وزارة الداخلية واستدعاء أولياء الأمور وحثهم على الاهتمام بأبنائهم في الخارج لأنهم في الأخير مواطنون لدولة الإمارات .

وأشار إلى أن بعض الآباء يتركون أبناءهم دون مساعدات وهنا تقوم الأمهات باللجوء إلى السفارة ونحن نقوم بدور إيجابي لحل المشكلة وعندما تأتي أي سورية متزوجة من إماراتي ولديها أبناء نطلب منها بعض الأوراق الثبوتية مثل عقد الزواج وصور شهادات الأولاد ومكان الولادة وأهم شيء هو عقد الزواج ونحن نحاول الاتصال بوالد الأطفال وإذا لم يستجب نقوم بإرسال الموضوع إلى وزارة الخارجية".



”مقومات حقوق الإنسان“ تستنكر إبعاد العمالة من دون منحها مستحقاتها

المصدر: جريدة الخليج الأربعاء، 2009/07/29

<http://www.alkhaleej.ae/portal/fcb3c7d8-6e11-4feb-a3d3-045941cfbfc1.aspx>

استنكرت الجمعية الكويتية لمقومات حقوق الانسان ابعاد بعض العمالة الوافدة من دون اعطائها مستحقاتها المالية، مؤكدة ان ذلك يشوه صورة الكويت في المحافل الدولية، ويعتبر ذريعة للمنظمات التي دأبت على انتقاد اوضاع حقوق الانسان في البلاد.

وقال رئيس الجمعية د. عادل الدمخي في بيان تلقت «القبس» نسخة منه، لقد تلقت الجمعية شكاوى من 39 عاملا في احدى الشركات تم ترحيلهم عن البلاد بسبب اغلاق ملف الشركة، ولم يحصل هؤلاء العمال المساكين على مستحقاتهم وحقوقهم المالية والقانونية على الرغم من علم وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل بتفاصيل القضية ومطالباتها المتكررة لوزارة الداخلية بحل المشكلة، بالإضافة الى تدخل الجمعية ومنظمة العمل الدولية من اجل حصول هؤلاء العمال على حقوقهم، الا ان وزارة الداخلية لم تستجب للمناشدات والنداءات لاعطائهم فرصة ترتيب امورهم ونيل مستحقاتهم من الشركة، وهذا يعد انتهاكا صارخا لايسط حقوق العمالة في دولة المؤسسات.

واضاف: ان هذه الشكاوى التي عايشت الجمعية تفاصيلها مع العمال على ارض الواقع ليست الاولى، فقد تلقت الجمعية عشرات الشكاوى من هذا النوع بالسابق، وكنا نطالب مرارا وتكرارا بضرورة وجود آلية وتنسيق بين وزارتي الداخلية والشؤون للتأكد من حصول مثل هؤلاء العمال على كافة حقوقهم ومستحقاتهم المالية والقانونية من الشركات قبل الشروع في عملية الابعاد، فالامر بسيط اذا ارادت الاجهزة المعنية القيام بحل جذري وشامل للمشكلة، ولكن لا حياة لمن تنادي! واستنكر الدمخي تزايد وتيرة الابعاد الاداري التي تقوم بها اجهزة الداخلية بحق العمال الذين هم ضحايا الاتجار بالبشر من دون الرجوع لوزارة الشؤون، تاركة الجاني ينفرد بعدد آخر لا حصر له من الضحايا في مشهد متكرر لاحد الملفات الساخنة التي سببت احراجا دوليا كبيرا للكويت، والتي لم ينصفها تقرير واحد في مجال حقوق الانسان، وللاسف يتم ابعاد هذه العمالة بالجملة دون امهالها الوقت الكافي لتصفية امورها ومعلقاتها المالية مع الشركات، وهذا يدعونا وجميع ناشطي حقوق الانسان في هذا البلد الى مزيد من القلق بشأن قضايا حقوق الانسان بالكويت.

وتساءل: لماذا تستنقو وزارة الداخلية على الطرف الاضعف وما سر تحول «الداخلية» الى سياط في ايدي الجلادين المتنفذين الذين يتاجرون في البشر مستغلين بذلك جهلهم وفقدهم وعوزهم؟ مطالبا نواب الشعب الغيورين على سمعة الكويت بضرورة اثاره هذه القضية والضغط على وزارة الداخلية لتتحمل مسؤولياتها في هذا الملف الساخن، فالظلم عاقبته وخيمة ويكفي ان كل التقارير الخارجية قد نالت من الكويت بشأن هذه القضايا.